



مشروع قراءة وسماع الكتب السبعة

المشروع الخامس: «سماع وختم موطأ الإمام مالك بن أنس»

المدخل إلى موطأ مالك بن أنس

تأليف

الدكتور/ الطاهر الأزهر خذيري

مكتب الشؤون الفنية

١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م

المدخل إلى موطأ مالك بن أنس

الطبعة الأولى

١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م

رقم الإيداع بمكتب الشؤون الفنية - ٧/ ٢٠٠٨م

قطاع المساجد

مكتب الشؤون الفنية

الكويت - الرقعي - شارع محمد بن القاسم

بدالة : ٤٨٩٢٧٨٥ - داخلي : ٤٠٤

فاكس: ٥٣٧٨٤٤٧



مشروع قراءة وسماع الكتب السبعة
المشروع الخامس: «سماع وختم موطأ الإمام مالك بن أنس»



المدخل إلى موطأ مالك بن أنس

تأليف
الدكتور/ الطاهر الأزهر خذيري

مكتب الشؤون الفنية
١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م

قالوا فى الإمام مالك

قال الإمام الشّافعىّ: «إذا ذُكر العلماء فمالكٌ النّجم»، وقال: «مالكٌ معلّمِى، وعنه أخذتُ العلم».

وكان الإمام الأوزاعىّ إذا ذَكَر مالكاً يقول: «عالم العلماء ومُفتِى الحرمين».

وقال الإمام النّسائىُ: «أُمَناءُ اللَّه على علْمِ رسول اللَّه ﷺ ثلاثةٌ: شعبة، ومالك، ويحيى القطّان».

وقال الإمام ابن المبارك: «ما رأيت أحداً ارتفع مثل مالكٍ، ليس له كثيرُ صلاةٍ ولا صيامٍ، إلاّ أن تكون له سريرةٌ».

وقال عنه الإمام أحمد: «هو إمامٌ فى الحديث وفى الفقه».

وقال الإمام سفيان بن عيينة: «رحم اللَّه مالكاً، ما كان أشدَّ انتقاده للرّجال».

وقال البهلول بن راشد القيروانىّ: «ما رأيتُ أَنْزَعَ بآية من مالكٍ؛ مع معرفته بالصّحيح والسّقيم».

وقال أسد بن الفرات: «إذا أردتَ اللَّه والدّارَ الآخرةَ فعليكَ بمالكٍ!».

قالوا فى الموطأ

قال الإمام الشافعىّ: «ما على ظهر الأرض كتابٌ أصحّ بعد كتاب اللَّه من كتاب مالك».

قال شيخ الإسلام ابن تيميّة: «وهو كما قال الشّافعىّ رضي الله عنه».

وقال: «هذهِ كُتُبُ الصّحيحِ التِى أجلُّ ما فيها كتابُ البخارىّ أوّلُ ما يستفتحُ الباب بحديثِ مالكٍ، وإن كان فِى الباب شىءٌ منْ حديثِ مالكٍ لا يُقَدّمُ على حديثِهِ غيرَهُ».

ويقول الحافظ ابن عبد البرّ: «من اقتصر على حديث مالك رحمه اللَّه فقد كُفِىَ تعبَ التّفتيش والبحث، ووضع يده مِن ذلك على عروة وُثقى لا تنفصم؛ لأنّ مالكاً قد انتقد وانتقى، وخلّص، ولم يرو إلاّ عن ثقةٍ حُجّة».

وقال الشيخ ولىّ اللَّه الدّهلوىّ: «...تيقّنتُ أنّه لا يوجد الآنَ كتاب مّا فى الفقه أقوى من موطّأ الإمام مالك؛ لأنّ الكتب تتفاضلُ فى ما بينها؛ إمّا مِن جهة فضْل المصنّف، أو مِن جهة التزام الصّحّة، أو مِن جهة شُهرة أحاديثها، أو مِن جهة القَبول لها مِن عامّة المسلمين، أو مِن جهة حُسْن التّرتيب واستيعابِ المقاصد المهمّة ونحوها، وهذه الأمورُ كلُّها موجودةٌ فى الموطّأ على وجه الكمال؛ بالنّسبة إلى جميع الكتب الموجودة على وجه الأرض الآن..».

تصدير

الحمد لله الكبير المتعال، نحمده تمام الحمد على كلّ حال، والصّلاة والسّلام على سيّدنا ونبيّنا محمّد فى البكور والآصال، وعلى آله وأصحابه الرّاسخين رسوخ الجبال.

أمّا بعد:

فإنّ علم الحديث النّبوىّ مِن أهمّ العُلوم وأنفعِها، ولذلك اعْتنى به الأئمّة والحفّاظ قديماً وحديثاً، ولَمّا كان أعظم فنونه بركةً سماعُ حديثِ النبىّ ﷺ من أفواه المشايخ المعتبرين؛ علماً واستقامةً وروايةً ودرايةً؛ بَذَل أهلُه فى سبيل ذلك مُهَجَهُم، وغالىَ أيّامِهم، ونهايةَ جهدِهِم، ولَمّا أخلصوا وتَعِبُوا، وكَدُّوا ونَصَبوا؛ لاجَرَم أَفْلَحَ سَعْيُهم ونَجَح عزْمُهُم، وكانوا خَيْرَ أسوةٍ لمن بعدهم، وبِجَلالِ هِمَمِهِم حُفظت السّنّة مِن التّبديل والتّغيير.

ولأنّ الحرص على الإسناد مِن خصائص هذه الأمّة، وسنّةٌ بالغةٌ من السّنن المؤكّدة فى العلمِ وآداب المتعلّمين؛ كان حرصُ أهل الحديث عليها مُميَّزاً؛ تشريفاً لأنفسهم لينتظموا فى سلسلةٍ واحدةٍ مع رسول اللَّه ﷺ، وحفاظاً على الموروثِ النّفيسِ مِن علْم رسولِ اللَّه ﷺ وأصحابِه رضي الله عنهم البررةِ، حتى لقد قال عبد اللَّه بن المبارك رحمه الله: «الإسناد مِن الدِّين، ولولا الإسناد لقال مَن شاء ما شاء».

وقد عَزَم قطاعُ المساجد بوزارة الأوقاف والشّؤون الإسلاميّة بدولة الكويت ممثَّلاً بمكتب الشّؤون الفنّيّة على إحياء هذه السُّنّة العِلميّة الْمَنسيّة، وذلك بإقامة مشروع سماعٍ وقراءةِ الكتبِ السّبعة: «صحيح البخارىّ، صحيح مسلِم، سنن التّرمذىّ، سنن أبى داود، موطّأ مالك، سنن النّسائىّ، سنن ابن ماجه»، وقد اعتَمَدَتْ تلك المجالسُ آليةً فى السّرد؛ ترتكز على السّرعةِ، مع محاولةِ الضّبط، وعدمِ الإخلال بالمعانِى.

وقراءةُ كُتُب الحديث بهذه الطّريقة لها عدّةُ فوائد؛ منها:

١- كثرةُ ذكْر اللّه تعالى بقراءتها ودوام النّظر فيها.

٢- كثرةُ الصّلاة والسّلام على النبيّ ﷺ.

٣- مراجعةُ الحفظ لمن كان حافظاً لشيءٍ منها.

٤- التّدبرُ والتّأمّلُ لألفاظ الحديث النّبوىّ ومعرفةُ غَرِيبِه.

٥- مراجعةُ الأحكام والمسائل الفقهيّة.

٦- معرفةُ الرّجال وأنسابهم بذِكْر الأسانيد وتكرارِ قراءتها.

٧- الدّرايةُ العلميّة والرّوايةُ المتّصلة الصّحيحة.

٨- إحياءُ سنّةِ الإسنادِ والإجازات.

٩- الرّصيدُ العِلْمىُّ للبلد؛ إذ بهذه المجالس أصبحت محطَّ الأنظار فى أسانيد كُتُبِ السّنّة الكِبار.

ومن باب تمام الفائدة رغِب مكتبُ الشّؤون الفنّيّة فى إصدار مداخلَ لهذه الكتُب؛ تُجلِّى سيرةَ المصنِّف للكتابِ المرادِ قراءتُه وسماعُه، وتُبيِّن منهجَه فى كتابه، وتُلقِى الضّوء على تعريفِ الكتابِ تعريفاً عِلْميّاً ينفع طلاّب العلم عموماً، والمنتظِمين منهم فى مشروع السّماع والقراءة على وجهٍ مخصوص.

وبمناسبة بداية المشروع الخامس: وهو سماعُ وختْمُ موطّأ الإمام مالك بن أنس؛ كان هذا المدخَلُ المختصَر الجامِعُ؛ تعريفاً به وبمصنِّفِه، وقد قام بإعدادِه: د. الطّاهر بن الأزهر خذيرى، نسأل اللّه تعالى له تمامَ الأجر والعافية. والحمد لله الذى بنعمته تتمّ الصّالحات.

مكتب الشّؤون الفنّيّة

الكويت

١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م

المقدمة

اللهم لك الحمد كما أمرتنِى؛ حمداً يُقرّبنِى منك، ويَعصِمُنِى مِن البُعْد عنك، تكاثرتْ أمدادُك ونِعَمُك، وجلّت عن العَدّ آلاؤُك ومِنَنُك، سبحانك ما أكرَمَك وأعدَلَك، ما أعظَمَك وأحْلَمَك!

اللهم صلّ على عبدك وحبيبك وخِيرتك مِن خلقك؛ نبيّنا محمّد؛ أجلّ المرسَلين، وسيّدِ النّاس أجمعين، وقائدِ الغُرّ المحجّلين، صلّ عليه يا ربّ صلاةً أختبؤها عندك، وأزدلفُ بها لمرضاتك، وسلّمْ عليه وعلى آلِه الكرامِ الصّفوةِ مِن النّاس، المطهّرين مِن الأرجاس، وأَتِمَّ اللهمّ سلامَك على الصّحابة الأماجِدِ البررة، الأتقياء الأنقياء الخِيَرَة؛ أمّا بعد:

فإنّ مالكاً الإمامَ يعظُم فى القلب؛ حتى لتكاد عُرَاهُ تنفصم من جلاله، وتتصدّع لذِكره، وتضطرب خَفَقاناً مِن مهابته؛ كيف لا؟ وهو المَهُوب الذي تقف دونه شواخِصُ الأبصار مأخوذةً بحُسْنِ سمْتِهِ ودَلِّهِ وسَعَة علْمِهِ، و«الموطأ» لَمْ يزلْ من قديم مثلَ صاحبه مَهيباً.

لمّا أيّدَ اللّه تعالى مالكاً بمحْضِ فضله وتكريمه؛ توقّدتْ فى نفسه علائمُ النّجابة والتّألُّه؛ فتبيّنَ الطّريق اللاّحبَ، وساحَ فى مَنادِح دار الهجرة؛ يَعْلُك الآثار ويدُسُّها فى سُويْدائِهِ؛ ضَنّاً بها أنْ تضيع أو تَنْدَرِس، ولربّما نامَ على صفيرِ الرّياح عند أعتاب دُورِ الأيمّة! وبعد طُول معاناةٍ مع الحديث والأثر وشدّةٍ؛ استجمّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهدْأة العلم النّبوىّ الذى كان يَأْرِز إلى المدينة المباركة؛ ليَسْتَجِدّ بعزْمِهِ وحُسْنِ تَهَدِّيه على توطئةِ الحديثِ الشريف وتسهيله للنّاس، وكذلك فَعَل، وأَخَذ على نفسه العَزَمات فى التّريّث وطولِ التثبّتِ ودوامِ التّنقيح؛ حتى لا يستفحل التّساهلُ فى الرّواية - وكان قد بدأ يفشو - فيتّسعَ الخرق على الرّاقع، ولا مَرْقَعة.

ومِن المعلوم أنّ الفقه يحتاج إلى فطنةٍ وتيقّظٍ، وقدرةٍ خاصّة على الفهم الذى تختلف شدّتُه وفق استعداد الفقيهِ ومَلَكَاته، وكان مالكٌ الإمامُ فى ذلك كلّه مِن المحلّ الأسْنَى الذى لا يُنكِره مَن عَرَفه أو سمِع به؛ لَقِيَه أو لم يلْقَه؛ فإنّه كان معدوداً فى أصحاب الرّأى السّديد، والعزم الرّشيد، ولذلك نَصَح الإمام أحمد وغيره بالأخذ برأى مالك، كما سيأتِيك فيما يُستقبَل.

«وإنّ لُطْفَ المولى سبحانه هو الذى بَعَث مالكاً رَحِمَهُ ٱللَّهُ على تدوين «الموطّأ» بالصّفة التِى هو عليها، ليجعله مِثالاً لحمَلَةِ سُنّة رسول ﷺ كيف يحقّ لهم حمْلُها وإبلاغُها، فقد رَسَم رَحِمَهُ ٱللَّهُ بمُصنَّفِه طريقتَه التى اتّبعها ونَوَّهَ بها فى مجالس تحديثه، وهِىَ طريقةُ التّمحيص فى الرّواية، وتمييز مَن يستحقّ أن تُحمَل عنه السّنّة، وتبيين محامل الآثار المرويّة، حين هُرِع النّاس إلى الذين تَلَقَّوا العلم عن الصّحابة رضي الله عنهم وهم التّابعون، وكان مِن هؤلاء مُكْثرٌ ومقلٌّ، ومُسهّلٌ ومشدّدٌ، وطفقوا يُفِيدُون ويحفظون ويحدّثون بجميع ذلك؛ خِيفة اندراس العلم، فكانت أعْصرٌ ركِب النّاس فيها كلّ صعبٍ وذَلُول؛ فلا جرم أصبحت الأمّة فى حاجة إلى ضبط الصّحيح مِن آثار رسولها ﷺ وأصحابِه رضي الله عنهم، وكان أهلُ المدينة أحقَّ النّاس بذلك الضّبط؛ فإنّها ما زالت يومئذ عاضّةً على السّنن بنواجذاها، مُقتفيةً هدْي رسول اللّه ﷺ وخلفائه وخاصّةِ أصحابه رضي الله عنهم.

ولم يكن الوضّاعون بالذين تَنْفق بالمدينة خزعبلاتهم، ولا تَروجُ بها ترّهاتهم؛ إذ كانت المدينة مكتظّةً بأهل العلم والأثَر، هِجّيراهم الرّوايةُ والتّحديث ودراسةُ العلم، ودَيْدنُهُم التّمسّكُ بالحقّ الصّريح؛ فلو رَمَى أحَدُ الوضّاعين بين ظهرانِيهم بحصاةٍ لَنَفَوْه؛ فإنّ المدينة كالكير؛ تنفِى خبَثَها وينصَعُ طِيبُها!

وقد خَلَص علْمُ فقهاء المدينة إلى مالك بن أنس رَحِمَهُ اللَّهُ، وكانت حصافةُ رأيه، وصلابةُ دينِه، وقوّةُ نقْدِه، قد هيّأتْ له -بتوفيق اللّه تعالى- ذلك المقامَ الجليل؛ مقام الضّبط والتّصحيح والتّحرير»[١].

تلك المنزلة العظيمةُ لمالكٍ عَرَفها له الموافق والمخالف؛ فلم يُعلمْ فى قديمٍ أو حديثٍ منتقِصٌ له أو لطريقته. أصحابُ المذاهب كلُّهم يدركون ذلك ويَعُونَه، يقول شيخ الإسلام ابن تيميّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا ريب عند أحدٍ أنّ مالكاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أقْوَم النّاس بمذهب أهل المدينة روايةً ورأياً؛ فإنّه لم يكن فى عصره ولا بعده أقْومُ بذلك منه، كان له مِن المكانة عند أهل الإسلام -الخاصّ منهم والعامّ- ما لا يخفى على مَن له بالعلم أدنى إلْمامٍ»[٢]، ويقول أيضاً: «والنّاس كلُّهم مع مالكٍ وأهل المدينة: إمّا موافقٌ، وإمّا منازعٌ؛ فالموافقُ: لهمْ عَضُدٌ ونصيرٌ، والمُنازعُ لهم: مُعظِّمٌ لهم، مُبَجّلٌ لهم، عارفٌ بمقدارهِمْ، وما تجد مَنْ يستخفُّ بأقوالهِمْ ومذاهبهِمْ إلاّ مَنْ ليس معدوداً مِن أئمّة العلم، وذلك لِعِلْمهِمْ أنّ مالكاً هو القائمُ بمذهبِ أهلِ المدينة...؛ فإنّ موطّأهُ مَشْحُونٌ: إمّا بحديثِ أهلِ المدينةِ، وإمّا بما اجتمع عليه أهلُ المدينَةِ: إمّا قديماً وإمّا حديثاً، وإمّا مسألةٌ تَنَازَعَ فيها أهلُ المدينةِ وغيرُهُمْ فيختارُ فيها قولاً، ويقولُ: هذا أحسنُ ما سمعْتُ»[٣].

وقد اتّفق للإمام مالكٍ - كما يقول الحافظُ الذّهبى رَحِمَهُ اللَّهُ- مناقبُ ما اجتمعتْ لغيره؛ منها: طولُ العمر وعُلُوُّ الرّواية، والذّهنُ الثّاقب والفهمُ وسَعَةُ العلم، واتفاقُ الأئمّة على أنّه حُجَّةٌ صحيحُ الرّواية، وإجماعهم على دِينِه وعدالتِهِ واتّباعِهِ السُّنن، وتَقَدُّمُه فى الفقه والفتوى وصحَّةُ قواعده[٤]،

---

(١) مقتبسٌ بتصرّف من مقدّمة «كشف المغطى» للشيخ الطاهر بن عاشور رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) مجموع الفتاوى: (٢٠/ ١٧٦)ط/ العبيكان.

(٣) المصدر السّابق: (٢٠/ ١٧٩).

(٤) تذكرة الحفّاظ: (١/ ٢١٢).

ولهذا برز وصْف الإمامةِ فى فتاواه رَحِمَهُ اللَّهُ وإجاباتِه ومناقشاتِه ومجالسِهِ، وفى تصنيفه للموطّأ، كما برز على ألسنة تلاميذه، وفى كُتُبِهم التى نَقَلوها عن إمامهم، أو استقلُّوا هم بتأليفها؛ كـ«المدوّنة» و«الواضحة» و«العُتبيّة» و«المَوّازيّة»[1].

إنّ إمامة مالكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فى الفقه والأصول مبنيّةٌ على ثلاث ركائز:

- ما تلقّاه رَحِمَهُ اللَّهُ واستوعبه مِن مسائل الفقه تَلَقّياً وكتابةً، وأعظمُ ذلك آثارُ الصّحابة والتّابعين وفتاوِيهم وأقضيتُهم، وبصورةٍ خاصّة المسائل الفقهيّة التى تحمّلها عن فقهاء المدينة السّبعة المشهورين وغيرهم.

- ما اعتمد عليه مِن أصولٍ تشريعيّةٍ أساسيّةٍ؛ مِن القرآن والسنّة والإجماع، وأخرى تَبَعيّة؛ كعمل أهل المدينة وإجماعهم، والاستحسان، ومراعاة المصالح، واعتبار الأعراف، وسدّ ذرائع الفساد وحسْم مادّة الحِيل، والاحتجاج بقول الصّحابىّ.

- ما وقف عليه مِن فقْه أئمّة العراق والشّام ومصر وغيرها فى مناقشاته معهم؛ كمحاورته لإمام الرّأى أبِى حنيفة النّعمان وصاحبه القاضِى أبِى يوسف، وكمراسلاته مع فقيه مصر اللّيث بن سعد وغيرهم.

فى هذا المدخل ستجد -أخى القارئ- بعضَ ما يُمكن أن يُفيدَكَ فى مجالس سماع «الموطّأ»، ولئلاّ تتشعّب بِى وبك المسالكُ اكتفيتُ فِى سرْد مادّة الكتاب بالإيماءة الخاطفة، واللّمحة الدّالّة؛ وُثوقاً بجَزَالة فهْمِك

---

(١) «المدوَّنة»؛ جمعها سحنون«عبد السلام بن سعيد التنوخىّ» (ت/ ٢٤٠هـ)، وهِىَ الأصل الفقهىُ الأول للمالكيّة، و«الواضحة» مِن تصنيف عبد الملك بن حبيب (ت/ ٢٣٨هـ)، وهِىَ الأصل الفقهىُ المالكىُ الثانِى بعد المدونة، و«العُتبيّة» ويقال لها «المستخرَجة» مِن تأليف محمد بن عبد العزيز العتبىّ القرطبىّ (ت/ ٢٥٥هـ)، وهى مسائلُ مستخرَجةٌ من واضحة ابن حبيب، و«المَوّازيّة» لمحمد بن إبراهيم بن زياد المشهور بابن الموّاز (ت/ ٢٦٩).

وجَميلِ إدراكِك، ولعلّ المدّة الضّيّقة التى نَجز فيها الكتابُ؛ كفيلةٌ بأن تخفّف عنّى عبْءَ اللّوم -إن وُجد- على ما فى مباحثه مِن التّقصير، وألاّ يكون مستوجباً المَعَابة والذّمّ؛ فإذا عرفتَ هذا وتأمّلْته وتكشّفَتْ لك حالُه؛ فاعلمْ- أعزّك اللّه ونفع بك- أنّى فَتَلْتُ لك ما أحسنُهُ فيما وسِعَه وقْتِى وجُهدِى وحِيلتِى، وأعتذر عن الخلل والغلط، وأحسِب القارئ الكريم مُتقبّلاً متكرّماً؛ «لعلّ له عذراً وأنت تَلُومُ»!

وإنّه لَمَحْراةٌ بصاحب الهمّة الحَذّاء أن يرجع إلى «الموطّأ» لينشد المَدد بلا زَبَدْ، ويَغُور إلى سِرِّ مالكٍ فِى صنعتِهِ ليسدّدَ الرّأىَ إلى مَرماهُ، ويَسيرَ على سَنَنٍ قاصدٍ لا أمت فيه ولا اعوجاج.

وقد جعلتُ لك هذا المدخل مجموعاً فى فصْلين؛ أحدهما عن سيرة الإمام مالك، والآخر عن كتابه الكريم الجليل «الموطّأ»، واللهَ أرجو أنْ تجد فيه بغيتَك أو بعضَها؛ لتلتمسَ به إن شاء اللّه حِفْظَ «الموطأ» واستظهارَه، وتَهُبَّ مُصْعِداً فى طريقِك إلى فهمِه والغوصِ فى دقائقِهِ ومعانيهِ بلا قِرْنٍ وفى غير تَوَانٍ، ذاك أَمَلِى فى نفسى -وإن كنتُ دونه- وهو رجائى فيك -عزيزى القارئ- وأنتَ له أهْلٌ وموضعٌ، فقل -حفظك اللّه ورعاك-: نعمْ، وَخَلاكَ ذمّ، وقد قال لك الحكيم:

وَلَـمْ أَرَ فِى عُيُوبِ النّاسِ عَيْباً كَنَقْصِ القَادرينَ عَلَى التَّمَامِ

وَعَلَى ٱللَّهِ قَصْدُ ٱلسَّبِيلِ

الفصل الأول

ترجمة الإمام مالك

- اسم الإمام ونسبه
- نشأته وطلبه للعلم
- صفته الظّاهرة
- مهابة الإمام مالك وإعزازه للعلم
- إجلاله للحديث
- صورٌ من ورعه
- ميزة الإمام مالك فى المدينة المنوّرة
- ثناء العلماء على الإمام مالك فى الحديث ومعرفة الرجال
- بعض ما قيل فيه من الشعر
- منهج الإمام مالك فى انتقاء الحديث ونقد الرجال
- منابذة الإمام مالك للبدع وأهلها
- مؤلفاته
- مراسلاته الشّهيرة
- من الأقوال الحكيمة للإمام مالك
- محنة الإمام مالك
- وفاته
- من أشهر شيوخ الإمام مالك
- من أشهر تلاميذ الإمام مالك
- طبقات أصحاب الإمام مالك

«مالكُ بنُ أنسٍ»
إمامُ دارِ الهِجْرة(١)
(٩٣ ـ ١٧٩هـ)

سِيرَتُه وأيامٌ من حياته رَحِمَهُ اللَّهُ

(١) راجع ترجمة الإمام مالك فى: ترتيب المدارك: (١/ ١٠٢-٢٥٤)، الدّيباج المذهب: (١/ ٥٥-١٣٩)، جماع العلم للشافعي؛ ص: (٢٤٢)، تاريخ خليفة ابن خياط: (١/ ٤٣٢-٢/ ٧١٩)، تاريخ ابن معين: (٢/ ٥٤٣)، التاريخ الكبير: (٧/ ٣١٠)، التاريخ الصغير: (٢/ ٢٢٠)، المعارف لابن قتيبة؛ ص: (٤٩٨)، حلية الأولياء لأبى نُعيم: (٦/ ٣١٦)، أنساب العرب لابن حزم: (١/ ٤٣٥-٤٣٦)، الانتقاء فى فضائل الثلاثة الفقهاء؛ ص: (٩-٦٣)، صفة الصّفوة: (٢/ ١٧٧)، الكامل لابن الأثير: (٦/ ١٤٧)، وفيات الأعيان: (٤/ ١٣٥-١٣٩)، سير أعلام النبلاء: (٨/ ٤٨)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ٢٠٧)، البداية والنّهاية: (١٠/ ١٧٤)، النُّجوم الزّاهرة: (٢/ ٩٦)، شذرات الذّهب: (٢/ ١٢)، طبقات الحفّاظ للسّيوطى؛ ص: (٨٩).

اسم الإمام ونسبه

هو إمام دار الهجرة وشيخ الإسلام وحجّة الأمّة؛ أبو عبد الله؛ مالك ابن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث ابن غَيْمانَ بن خُثَيْل[١] ابن عمرو بن الحارث.

من ذي أصبح بن عوف بن مالك بن زيد بن شدّاد بن زرعة الحميريّ، ثمّ الأصبحيّ المدنيّ، حليف بنى تيم القرشيّ.

وفى نَسَب الإمام مالك اختلافٌ؛ مع اتّفاقهم على أنّه عربى أصبحيٌّ، ولم يختلف النّسّابون أنّ الأصبحيّين مِن حِمْيَر، وحمْيرُ مِن قحطان[٢].

ولد الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ سنة ثلاث وتسعين، وقيل: سنة أربع؛ قال يحي بن بكير: سمعت مالك بن أنس يقول: «ولدت سنة ثلاث وتسعين»[٣]؛ أي: عامَ توفى أنس بن مالك رضي الله عنه خادمُ رسولِ اللّه ﷺ.

وأمّه هى العالية بنت شريك بن عبد الرحمن بن شريك الأزديّة.

وأولاده: يحيى؛ ومحمد، وفاطمة.

وأعمامُه: أبو سهيل نافع، وأويس، والرّبيع، والنّضر، أولاد أبى عامر.

---

(١) «غيمان»: قال ابن ناصر الدّين الدّمشقىّ (الإتحاف؛ ص: ٨٠): «وهو على الصّحيح بعين معجمة مفتوحة، ثم بمثناة تحت ساكنة، ثم ميم يليها ألف ثم نون»، وفى «سير أعلام النبلاء»: (٨/ ٧١): «خُثَيْل»؛ بخاء معجمة ثمّ بمثلثة؛ قاله ابن سعد وغيره.

(٢) قرّر الحافظ ابن عبد البرّ فى «التمهيد»: (١/ ٦٨) أنّه لا خلاف فى نسب مالك إلى ذِى أصبح.

(٣) انظر: إتحاف السّالك للدّمشقىّ؛ ص: (٨٩)، وهذا القول هو الذى شهّره القاضى عياض؛ كما فى الترتيب: (١/ ٤٩)، والذهبىّ فى «السير: ٨/ ٤٩» لم يذكر سواه.

نشأته وطلبُه للعلم

إنّ عظمةً كتلك التى تفضّل اللّه تعالى بها على مالك؛ حتى هابته الأكابر والأصاغر؛ لم تكن وليدةَ حظٍّ أو رمية لازب، ولكنها بعد توفيق اللّه سبحانه وحُسْن إرادته وتكريمه لعبده-: مِن آثار بيتٍ قديم فى الخير ومتأصّل فى العلم والاتّباع للحديث والأثر، وإنّ نظرةً سريعةً لأجداد مالكٍ وأعمامه وأبنائه وإخوانه لتؤكّد أنّ لهم حظّاً مِن نبوغ مالكٍ وجميلِ سيرته.

أمّا جدّه أبو عامر رَحِمَهُ اللَّهُ فهو مِن أصحاب رسول اللّه ﷺ، شهِد معه المغازىَ كلَّها؛ خلا بدراً.

وابن أبى عامر هو مالكٌ أبو أنس؛ مِن كبار التابعين الذين حملوا العلم عن غير واحد مِن كبار الصّحابة رضي الله عنهم؛ كعمر وطلحة وعائشة وأبى هريرة وغيـرهم رضي الله عنهم، وكان مِن أفاضـل النّاس وعلمائهم، وهو أحد الأربعة الذين حملوا عثمان رضي الله عنه ليلاً إلى قبره وغسّلوه ودفنوه، وقد كان رشيدَ الرّأي وممّن كَتب المصاحف حين جَمَعَها عثمان، وكان عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ يستشيره.

وأعْمامُ الإمام مالك هم رواةُ العلم وحَمَلَةُ الحديث عن أبيهم وغيره، رَوَوْا أربعتُهم عن أبيهم مالك بن أبى عامر، وأعلاهم منزلةً نافعٌ[1]؛ فهو الإمام الفقيه الذى حدّث عن ابن عمر وسهل بن سعد وأنس بن مالك، وأكثرَ عن والده، وهو مِن أقران الإمام ابن شهاب الزّهرىّ، وقد أخرج البخارىّ ومسلمٌ وغيرهما عن نافع وأبيه كثيراً.

وشقيقُ مالكٍ ممّن مارس العلم وأتقنه، وسبق مالكاً أول الأمر، ثم

---

(١) انظر ترجمته فى: التاريخ الكبير: (٨/ ٨٦)، الجرح والتعديل: (٨/ ٤٥٣)، سير أعلام النبلاء: (٥/ ٢٨٣)، تهذيب التهذيب: (١٠/ ٤٠٩).

أراد اللّه بمالك خيراً فيما بعد، فقد قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان لِيَ أَخٌ في سِنّ ابن شهاب؛ فألقى أبِي يوماً علينا مسألةً فأصاب أخِي وأخطأتُ؛ فقال لِي أبِي: أَلْهَتْك الحمام!؟» فلعلّ هذه الحادثة هي التي كانت وراء استفاقة مالك لأمْرِ الجدّ في طلب العلم والنّبوغ فيه.

حتى فاطمةُ ابنة مالك أصابتها نشوةُ العلم التي أحاطت ببيت أبيها وإخوانها وأعمامها وأجدادها؛ فكانت تحفظ عِلم والدها الإمام؛ كما نُقل أنّه كان لمالكٍ ابنةٌ تحفظ «الموطّأ»، وكان تقف خلف الباب؛ فإذا غلط القارئ نَقَرت الباب؛ ففطن المخطئ!.

إذن؛ ففي هذه البيئة النّقيّة الصّافية نشأ الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ في حُرْمةٍ تامّة، وتجمُّل ظاهرٍ، وطَلَب العلمَ وهو حَدَثٌ ابنَ بضع عشرة سنة، عن جِلّة علماء المدينة؛ أهلِ الأثر والنّظر، منهم: شيخُهُ نافع، وسعيد المقبريّ، وعامر بن عبد اللّه بن الزّبير، وابن المنكدر، ومحمد بن شهاب الزّهريّ، وعبد اللّه بن دينار، وغيرهم.

وقد تأهّل الإمام للفتيا، وجلس للإفادة، وله إحدى وعشرون سنة، وحدّث عنه جماعةٌ وهو شابٌّ يافعٌ، وقَصَده طلبة العلم مِن الآفاق في آخِرِ دولة أبي جعفر المنصور وما بعد ذلك، وازدحموا عليه في خلافة الرّشيد، وإلى أنْ مات رَحِمَهُ اللَّهُ.

* * *

صفةُ الإمام مالك الظّاهرة

ورد فى وصْف الإمام من محاسن وجهه، وكمال حُسْنه، وتوهُّج نوره؛ ما يدلّ على أُبّهتِهِ وتمامِ زينته، وقد حباه اللّه تعالى بأوصافٍ خَلْقيّة أضْفتْ عليه كثيراً مِن جماليّة الظّاهر المنضمّةِ إلى محاسنِه العلميّةِ ومهابتهِ التامّةِ.

وهذه الأخبارُ التى تستقبلها -أخى القارئ- غيضٌ من فيضٍ، وفيها غُنْيةٌ وكفايةٌ لمن أحبَّ أن يتخيّل صورةَ الإمام مالك، وأظنُّها وفّت بذلك لمن رُزق سعةً فى التّخيّل، وذوقاً حسناً فى التّصوّر.

عن عيسى بن عمر قال: ما رأيتُ قطّ بياضاً ولا حُمْرةً أحسنَ مِن وجه مالكٍ، ولا أشدَّ بياضَ ثوبٍ مِن مالك[1].

ونَقَل غير واحد أنّ مالكاً كان طَوَالاً، جسيماً، عظيمَ الهامة، أشقرَ، أبيضَ الرّأس واللّحية عظيمَها، أصْلعَ، وكان لا يُحفِى شارِبه، ويراه مُثْلةً[2].

وكان نَقِيَّ الثّوب، رقيقَه، يُكْثر اختلاف اللُّبُوس، وإذا اعتمّ جَعَل من عمامته تحت ذقنه يتحنّك بها؛ كما هى سُنّة أهل العلم، ويَسْدِل طَرَفها بين كتفيه[3].

وكان رَحِمَهُ اللَّهُ يلبس الثّياب العدنيّة، ويتطيّب؛ حتى يصفه بعض

---

(١) التمهيد لابن عبد البرّ: (١/ ٦٨)، وترتيب المدارك: (١/ ٤٧)، وسير أعلام النبلاء: (٨/ ٤٩)، وراجع مقدمة مسند الموطّأ للجوهريّ؛ تحقيق/ لطفى الصغير وطه بوسريح.

(٢) الديباج المذهب؛ ص: (١٨).

(٣) سير أعلام النبلاء: (٨/ ٧٠).

أصفيائه بقوله: «ما رأيت مُحَدّثاً أحسن وجهاً من مالك»[١]، ومِن تمامِ حيائِهِ وحُسْن استنانِهِ؛ كان إذا اكتحل للضّرورة، جَلَس فى بيته.

وقيل فى صِفته: إنّه كان شديدَ البياض إلى صُفْرة، واسعَ العين، أشَمَّ «جميل الأنف»، وكان يُوفِّر شاربه، ويحتجُّ بفتْل عمر ﷺ شارِبَه[٢].

هو مِن أحسن النّاس وجهاً، وأجْلاهم عيْناً، وأنْقاهم بياضاً، وأتمِّهم طُولاً؛ فى جوْدة بَدَنٍ[٣]، ولقد دخل عليه بشر ابن الحارث رَحِمَهُ اللهُ فهالتْه طَلْعُتُهُ وبِزَّته؛ فقال: «دخلتُ على مالك؛ فرأيت عليه طيلساناً يساوِى خمس مئةٍ، وقد وقع جناحاه على عينيْه، أشْبَهَ شىء بالملوك!»[٤].

* * *

(١) المصدر السابق: (٨/ ٧٠).
(٢) نفسُه: (٨/ ٧٠).
(٣) سير أعلام النبلاء: (٨/ ٧٠).
(٤) المصدر السابق: (٨/ ٧٠).

مهابةُ الإمام مالكٍ وإعزازُهُ العلم

لعلّك -أخى القارئ- حين تستعرض سِيَر أئمّة الصّدر الأول تجدها متشابهة، يقاربُ بعضهم بعضاً فى كثير من الخلال؛ غير أنّ صفة المهابة التى كانت على مالك رَحِمَهُ اللهُ؛ لم أجد لها مثيلاً عند أحدٍ ممّن قرأتُ سيرته، بعد أصحاب رسول اللّه ﷺ، وذلك فضل اللّه يؤتيه من يشاء، ولعلّ فى القليل الذى تراه هنا إلْماحة لِما ظَهَر لِى، واللّه أعلم.

قال الإمام الشافعىّ رَحِمَهُ اللهُ: «كان مالك بن أنسٍ شديد الهيبة، كثيرَ الصّمت؛ لا يكاد يتكلّم إلاّ أن يُسأل، وربّما سُئل فصمت كثيراً حتى يتوهّم السّائل أن لا يحْسن، ثم يجيبُه بعد مدّة؛ فإذا أجاب فرح السّائل بجوابه واستَغْنَمه؛ فمن هيبته يسكت»[(١)].

وقال: «استأذنتُ على مالكٍ، وكنت أريد أن أسمع منه حديث السّقيفة، فقلت: إنْ جعلْته أولاً خشيتُ أن يستطيلَهُ ولم يحدّثْنِى، وإن جعلته آخراً خشيت أن لا أبلغه؛ فجعلته بعد عشرة أحاديث؛ فأخذت أسألُهُ، فلمّا مرّتْ عشرة؛ قال: حسْبُك؛ فلم أسمعه»[(٢)].

ولـمّا قدم الخليفة المهدىّ المدينة المنوّرة؛ بعث إلى مالك بألفَىْ دينار أو بثلاثة آلاف دينار، ثم أتاه عامله بعد ذلك؛ يقول له: إنّ أمير المؤمنين يحبّ أن تعادله «أي: ترافقه» إلى مدينة السّلام؛ فقال فى ثبات جَنانٍ وصدقِ يقينٍ وجُرأةِ إيمانٍ: قال النبىّ ﷺ: «الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»، والمال عندى على حاله![(٣)].

---

(١) انظر: الإتحاف للدّمشقىّ؛ ص: (٩٣).

(٢) ترتيب المدارك: (١/ ٨٣).

(٣) انظر الخبر في: «تذكرة الحفّاظ»: (١/ ٢١٠)، و «الانتفاء»؛ ص: (٤٢)، =

بعث إليه فأتاه؛ فقال لهارون وموسى: اسمعا منه، فلم يجبْهما، فأعلما المهديَّ فكلّمه؛ فقال: يا أمير المؤمنين، العلم يُؤتَى أهْلُه! ؛ فقال المهديّ: صدق مالكٌ، صِيرا إليه، فلمّا صارا إليه، قال له مؤدّبهما: اقرأ علينا، فقال: إنّ أهل المدينة يقرؤون على العالم كما يقرأ الصّبيان على المعلّم، فإذا أخطأوا أفتاهم؛ فرجعوا إلى المهديّ، فبعث إلى مالك فكلّمه؛ فقال: سمعت ابن شهاب يقول: جمعْنا هذا العلم فى الرّوضة مِن رجالٍ، وهم يا أمير المؤمنين: سعيد بن المسيب، وأبو سلمة، وعروة، والقاسم، وسالم، وخارجة بن زيد، وسليمان بن يسار، ونافع، وعبد الرحمن بن هرمز، ومَن بعدهم: أبو الزّناد، وربيعة، ويحيى ابن سعيد، وابن شهاب، كلّ هؤلاء يُقرأ عليهم ولا يقرؤون؛ فقال المهديّ: فى هؤلاء قدوة، صِيروا إليه، فاقرؤوا عليه؛ ففعلوا»[١].

سأله هارون الرّشيد وهو فى منزله ومعه بَنُوهُ أن يقرأ عليهم؛ فقال: ما قرأتُ على أحدٍ منذ زمان، وإنّما يُقرأ عليّ، فقال: أَخْرِج النّاس حتى أقرأ أنا عليك، فقال: إذا مُنع العامّ لبعض الخاصّ، لم ينتفع الخاصّ، وأمَرَ معْنَ ابن عيسى، فقرأ عليه [٢].

وقال له الرّشيد مرّةً: يا أبا عبد الله. أريد أن أسمع منك «الموطّأ»؛ فوَعَده من غَدِهِ؛ فجلس هارون ينتظره، وجلس مالكٌ فى بيته ينتظره؛ فلمّا أبطأ عليه أرسل إليه هارون فدعاه؛ فقال له: يا أبا عبد اللّه ما زلت أنتظرك منذ اليوم؛ فقال مالك: «وأنا أيضاً يا أمير المؤمنين لم أزل أنتظرك منذ

= و«ترتيب المدارك»: (١/ ٢١٠)، ومقدّمة الجرح والتعديل: (١/ ٣٢)، وحديث: «المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون» أخرجه مالك فى «الجامع» من الموطّأ: (٢/ ٨٨٧ - ٨٨٨)، وهو فى الصّحيحين.

(١) سير أعلام النبلاء: (٨/ ٦٣).

(٢) المصدر السابق: (٨/ ٦٦)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ٢١١).

اليوم؛ إنّ العلم يُؤتَى ولا يَأتِي، وإنّ ابن عمّك ﷺ هو الذى جاء بالعلم؛ فإن رفعتموه ارتفع، وإن وضعتموه اتّضَع»[١].

ومِن كرامة اللّه تعالى لمالكٍ أنّه حفِظه ممّا يُبتلى به مَن يدخل على الحُكّام فى العادة؛ فعنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: «دخلتُ على المنصور، وكان يدخل عليه الهاشميّون فيقبّلون يده ورجله؛ عَصَمنِى اللّه مِن ذلك»[٢]، وقال أيضاً: «دخلتُ على أبى جعفر، فرأيتُ غير واحدٍ من بنِى هاشم يقبّلون يَدَه، وعُوفيت؛ فلم أُقبّل له يداً»[٣].

ولهذه النّفسِ الأبيّة أُكْرِم رَحِمَهُ ٱللَّهُ باطمئنانِ قلبِه كلّما دخل على بعض هؤلاء وأولئك؛ فلم يهتزّ ولم يضطرب؛ كما هىَ العادة فيمن يدخل على أمراء العدل أو الجور على حدٍّ سواء؛ كان يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واللّه ما دخلتُ على مَلِك من هؤلاء الملوك حتى أصِلَ إليه، إلاّ نَزَع اللّه هيبته من صَدْرِى»[٤].

ومع كلّ هذه المهابة؛ كان مالكٌ لا ينسى حظّ إخوانه مِن الفرْحة بهم، والأريحيّة لِلُقْياهُم، ويرى مِن حقّهم عليه أن يُكرمهم بزِيِّه الحسَن وطلعته البهيّة، وهذا أحدُ تلاميذه يقول: كنّا إذا دخلنا على مالك؛ خرج إلينا مُزيّناً مكحّلاً مطيّباً، قد لبس مِن أحسن ثيابه، وتصدّر الحلقة، ودعا بالمراوح، فأعطى لكلٍّ منّا مروحة[٥].

وكان الطّلبة يزدحمون على بابه، فإذا أخذوا أماكنهم من مجلسه المهيب؛ لم يلتفت ذا إلى ذا، قائلون برؤوسهم هكذا، وكانت السّلاطين

---

(١) رواه ابن عساكر في: «كشف المغطّى فى فضل الموطّأ»؛ ص: (٥٧-٥٨).
(٢) سير أعلام النبلاء: (٨/ ٦٧).
(٣) ترتيب المدارك: (١/ ٢٠٨).
(٤) سير أعلام النبلاء: (٨/ ٦٦).
(٥) المصدر السابق: (٨/ ٦٤).

تهابُهُ، وكان يقول: لا، ونعم. لا يقال له: مِن أين قلتَ ذا؟ [١].

قال ابن مهدىّ رَحِمَهُ اللَّهُ: **«ما رأيتُ أحداً أهْيَبَ، ولا أتَمّ عقلاً من مالكٍ، ولا أشَدَّ تقوى»**[٢]، وكان مالكٌ لمكانِه الكريم فى العلم يقول: **«ما جالستُ سفيهاً قطّ!»**[٣].

لأجل هذه المكارم التى تحلّى بها الإمام؛ عَرف النّاس له مَزِيّته وفضله، وتشبّثوا بحبّه والأنس به، وعذروه فيما نزل به من العذر الذى حبسه عنهم، ولم يزدهم ذلك إلاّ حبّاً له وتعلُّقاً به؛ فعن محمد بن عمر، قال: كان مالكٌ يأتِى المسجد فيشهد الصّلوات والجمعة والجنائز، ويعود المرضى، ويجلس فى المسجد فيجتمع إلى أصحابه، ثم ترك الجلوس، فكان يصلّى وينصرف، وترك شهود الجنائز، ثم ترك ذلك كلّه، والجمعةَ، واحتمل النّاس ذلك كلّه، وكانوا أرْغَبَ ما كانوا فيه، وربّما كُلّم فى ذلك، فيقول: **«ليس كلّ أحد يقدر أن يتكلّم بعذره»**[٤].

وكان يُجْلَسُ فى منزله على ضِجاعٍ له ونمارقَ؛ يُكْرِمُ بها مَن يأتِيه مِن قريش، والأنصار، وعموم النّاس، وكان مجلسه مجلسَ وقارٍ وحِلمٍ، وكان رجلاً مَهيباً نبيلاً، ليس فى مجلسه شىءٌ من المِراء واللّغط ورَفْع الصّوت، وكان الغرباء عن المدينة يسألونه عن الحديث، فلا يجيب إلاّ فى الحديث

---

(١) نفسه: (٨ / ١١١).

(٢) سير أعلام النبلاء: (٨ / ١١٣).

(٣) المصدر السابق: (٨ / ١١٣).

(٤) انظر الخبر فى «الوفيات لابن خلكان»: (٤/١٣٦)، وقد قيل: إنّما كان تخلّفُه رَحِمَهُ اللَّهُ عن المسجد؛ لأنّه كان مبتلى بسلس البول؛ فرأى أنّه لا يجوز له أن يجلس فى مسجد رسول الله ﷺ وهو على غير طهارةٍ، فيكون ذلك استخفافاً بحرمة المسجد وعظمته.

بعد الحديث، وربّما أذِن لبعضهم يقرأ عليه[١].

ولقد بلغ من هيْبة مالكٍ وإعزازِهِ العلمَ ونَفْسَهُ؛ أنْ تسلسلَتْ حكايةٌ عنه في ذلك إلى المَقّريّ الجدّ رَحِمَهُ اللهُ؛ حيث قال: «كان مولِدِي بتلمسان أيام أبي حمّو موسى بن عثمان بن يغمراسنّ ابن زيّان، وقد وقفتُ على تاريخ ذلك، ولكنّي رأيتُ الصّفحَ عنه؛ لأنّ أبا الحسن ابنَ مؤمنٍ سأل أبا طاهر السِّلفيّ عن سِنّه؛ فقال: أقبِل على شأنك؛ فقد سألت أبا الفتح بن زيّان عن سِنّه؛ فقال: أقبِل على شأنك؛ فأنّي سألت أبا القاسم حمزة بن يوسف السّهميّ عن سِنّه؛ فقال: أقبل على شأنك؛ فأنّي سألت محمد ابن عديّ المنقريّ عن سِنّه؛ فقال: أقبِل على شأنك؛ فقد سألت أبا إسماعيل التّرمذيّ عن سِنّه؛ فقال: أقبل على شأنك؛ فأنّي سألت بعض أصحاب الشافعيّ عن سِنّه؛ فقال: أقبِل على شأنك؛ فأنّي سألت الشافعيّ عن سِنّه؛ فقال: أقبِل على شأنك؛ فأنّي سألتُ مالك بن أنس عن سِنّه؛ فقال: أقبِل على شأنك، وقال: «**ليس مِن المروءة للرّجلِ أن يخبِر بسِنّه**»[٢].

* * *

(١) ترتيب المدارك: (١/ ١٥٣-١٥٤)، الانتقاء؛ ص: (٤١)، سير أعلام النبلاء: (٨/ ٦٥).

(٢) نفح الطِّيب من غُصن الأندلس الرّطيب: (٥/ ٢٠٧). قال صاحب النّفح خلْف هذه الحكاية: «ول-مّا تذاكرتُ مع مولاي العمّ الإمام - صبّ الله تعالى على مضجعه من الرّحمة الغمام- هذا المعنى الذى ساقه مولاى الجدّ رَحِمَهُ اللهُ أنشدنى لبعضهم:

احفظ لسانك لا تبُحْ بثلاثةٍ ... سِنٍّ ومالٍ ما استطعت ومذهبِ

فعلى الثلاثة تُبتلى بثلاثةٍ ... بمكفِّرٍ وبحاسدٍ ومُكذِّبِ

إجلالُ الإمام مالك للحديث

المأثور عن مالك رَحِمَهُ اللهُ فى هذا الباب أكثر مِن أن يُحصى، وغايةُ ما يمكن أن أسوق هنا بعض الأخبار التى تدلّ على مدى تعظيمه للحديث، واحترام مجلسه، وفيما يأتِيك من هذه الأخبار مُتّسعٌ للعِظة والاعتبار.

عن ابن القاسم قال: قيل لمالك: لِم لَمْ تأخذ عن عمرو ابن دينار؟ قال: «أتيته فوجدته يأخذون عنه قياماً، فأجللتُ حديثَ رسول اللّه و أنْ آخُذَه قائماً»[١].

كان رَحِمَهُ اللهُ كما يحدّث الرّاوىّ عنه أبو مصعب لا يحدّث إلاّ وهو على طهارةٍ؛ إجلالاً للحديث[٢]، وإذا أراد أن يخرجِ للتّحديث لبِسَ أحسْن ثيابِه، ومَشَط لحيتَه؛ فإذا قيل له فى ذلك؛ قال: «أُوقِّرُ حديثَ رسول اللّه ﷺ»[٣].

وهذا معن بن عيسى يحكِى أنّ مالكاً كان إذا أراد أن يجلس للحديث اغتسَل وتبخّر وتطيَّب، فإنْ رَفَع أحدٌ صوته فى مجلسه؛ قال: «قال اللّه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾؛ فمن رفع صوته عند حديث النبىّ ﷺ فكأنّما رفع صوته فوق صوت رسول اللّه ﷺ »[٤].

---

(١) سير أعلام النبلاء: (٨/ ٦٧).

(٢) المصدر السابق: (٨/ ٩٦)، وحلية الأولياء: (٦/ ٣١٨).

(٣) تهذيب الكمال: (٢٧/ ١١٠)، حلية الأولياء: (٦/ ٣١٨).

(٤) تهذيب الكمال: (٢٧/ ١١٠).

صُورٌ من وَرَع الإمام مالك

تحت هذا الباب ستجد-أخى القارئ-أرْوع الصّور وأعْجَبَها إليك؛ مِن تَوقِّى هذا الإمام وحُسن احتياطه لأمر ربّه؛ فانظر واعتنِ بنفسك على ضوء ما تقرأ؛ أخذ اللّه بيديك لكلّ خير.

قال له ابن القاسم مرّةً: ليس بعد أهل المدينة أحدٌ أعلمَ بالبيوع مِن أهل مصر؛ فقال مالك: مِن أين علِموا ذلك؟ قال: منك يا أبا عبد الله؛ فقال: «ما أعلمُها أنا، فكيف يعلمونها بِى؟»[1].

وكان مالكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ من المشهورين بـ«لا أدرِى» يُردّدها فى مجالسه طولاً وعرضاً، ويقرّر فى ذلك قاعدةً بقوله: «**جُنّة العالِم: «لا أدرى»؛ فإذا أغْفَلها أصيبتْ مقاتِلُه**»[2]، وقال ابن وهب: «لو شئتُ أنْ أملأ ألواحِى مِن قول مالك: «لا أدرى» لفعلتُ»[3].

سبحان الله! ما أعجبه!

قال الهيثم بن جميل: سمعت مالكاً سُئل عن ثمانٍ وأربعين مسألة، فأجاب فى اثنتين وثلاثين منها بـ: «لا أدرى»![4]، وعن خالد بن خداش قال: قدمتُ على مالك بأربعين مسألة، فما أجابنِى منها إلاّ فى خمسِ مسائلَ![5].

ومِن حرصِهِ التامّ على أداءِ الحديث كما سمعه وتلقّاه؛ كان يبالغ فى

---

(١) سير أعلام النبلاء: (٨ / ٧٦).
(٢) الانتقاء؛ ص: (٣٧).
(٣) سير أعلام النبلاء: (٨ / ١٠٧).
(٤) المصدر السابق: (٨ / ٧٧).
(٥) نفسه: (٨ / ٧٧).

نقل الألفاظ النبويّة دون تصرّف فيها؛ قال معْن: كان مالكٌ يتّقِى فى حديثِ رسول اللّه ﷺ الياءَ والتّاءَ ونحوَهما[١].

يحدّث رحمه الله عن نفسه فيقول: لمّا حجّ المنصور دعانِى؛ فدخلتُ عليه فحادثْتُه، وسألنى فأجبتُه، فقال: عزمت أن آمُرَ بكتُبِك هذه يعنِى

(١) حلية الأولياء: (٦/ ٣١٨)، ترتيب المدارك: (١/ ١٦٣)، الإلماع؛ ص: (١٧٩)، التعديل والتجريح: (٢/ ٧٠٠)، الطبقات لابن عبد الهادي: (١/ ٣١٥)، الكفاية؛ ص: (١٧٩)، سير أعلام النبلاء: (٨ / ١٠٧)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ٢١٢)، تدريب الرّاوِى : (٢/ ١٠١).
وسئل مالكٌ رحمه الله عن الأحاديث يُقدّم فيها ويؤخّر، والمعنى واحد؟ فقال: «أمّا ما كان من لفظ النبىّ ﷺ فلا ينبغِى أن يقوله إلاّ كما جاء، وأمّا لفْظ غيره فإذا كان المعنى واحداً فلا بأس به». انظر: ترتيب المدارك: (١/ ١٨٥)، الكفاية؛ ص: (٢٢٣)، الديباج المذهب؛ ص: (٦٩).
وقارن -أخى القارئ- بين هذا النّصّ مِن تلميذ مالكٍ، ونصوص أخرى كثيرة فى معناه؛ مع ما ادّعاه د. بشّار عواد بأنّ مالكاً رحمه الله؛ مع أنه بَلَغ الغايةَ فى الدِّقّة والضّبط مع تمام الإتقان، وأنه إمامٌ فى الحديث قَلّ نظيرُهُ؛ إلاّ أنّه يَروى الحديث بالمعنى!!! قال: «والحقُّ أنّ «الموطّأ» مِن الأمثلة الواضحةِ على رواية الحديث بالمعنى»، وذكر أنّ الإمام مالكاً لا يلتزم الالتزامَ الكاملَ بالألفاظ النّبويّة، وأنّ الدّليل على ذلك: اختلاف الرّواة عنه؛ قال: «فالملاحَظ أنّ الاختلاف بين الموطّأت فى ألفاظ الأحاديث كثيرٌ إلى حدٍّ يصعُب حصْرُه فى التّعليق على أيّة روايةٍ من هذه الرّوايات»، وزعم أنّ محاولةَ إثباتِ الخلافِ فى ألفاظِ الحديثِ بين رواة الحديث عند مالك يحتاج إلى تسويد مئات الصّفحات مِن الحواشى لتوضيح هذه الاختلافات!!، والرّواةُ عن مالك مع هذا الاختلاف ثقاتٌ؛ ممّا يدلّ على احتمال أنْ يكون هذا الاختلاف مِن مالكٍ نفسه! (انظر: تحقيقه للموطّأ برواية الزّهرىّ: ١/ ٣٦-٣٧).
ولعلّ الصّواب -والله أعلم- أنّ الاختلافات بين روايات الموطّأ مصدرُها الرّواة المتقدّمون أو المتأخّرون، وعوامُّ النّسّاخ؛ وابنُ وضّاح رحمه الله خير دليلٍ على ذلك، وليست الاختلافات من مالك رحمه الله فى شىء، وللتّفصيل محلٌّ آخر.

الموطّأ فتنسخ نُسَخاً، ثم أبعث إلى كلّ مِصرٍ من أمصار المسلمين بنسخةٍ، وآمرهم أن يعملوا بما فيها، ويَدَعُوا ما سوى ذلك مِن العلم المحْدَث، فأنّى رأيتُ أصل العلم روايةُ أهل المدينة وعلمُهُم.

قلت: يا أمير المؤمنين، لا تفعل! فإنّ النّاس قد سِيقت إليهم أقاويلُ، وسمعوا أحاديثَ، ورَوَوا رواياتٍ، وأخَذَ كلّ قوم بما سِيق إليهم، وعمِلوا به، ودَانُوا به مِن اختلاف أصحاب رسول اللّه ﷺ وغيرهم، وإنّ رَدّهم عمّا اعتقدوه شديدٌ، فدع النّاس وما هم عليه، وما اختار أهلُ كلِّ بلدٍ لأنفسهم؛ فقال: لَعَمرِى، لو طاوعْتَنِى لأمرتُ بذلك[١].

وعن ابن عبد الحكم قال: سمعت مالكاً يقول: شاوَرَنِى هارون الرّشيد فى ثلاثة: فى أن يُعَلِّق الموطّأ فى الكعبة ويحمِلَ النّاس على ما فيه، وفى أن يَنقُض منبر رسول اللّه ﷺ ويجعلَه من ذهبٍ وفضّةٍ وجوهرٍ، وفى أن يُقدِّم نافعاً إماماً فى مسجد النبىّ ﷺ؛ فقلت: أمّا تعليق «الموطّأ»، فإنّ الصّحابة اختلفوا فى الفروع وتفرقوا، وكلٌّ عند نفسه مصيبٌ، وأمّا نقْض المنبر، فلا أرى أن يُحْرَم النّاس أثر رسول اللّه ﷺ، وأمّا تَقْدمَتُك نافعاً، فإنّه إمامٌ فى القراءة، لا يُؤمن أن تبْدُر منه بادرةٌ فى المحراب، فتُحفَظ عليه؛ فقال: وفقك اللّه يا أبا عبد الله.

قال الذّهبىّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا إسنادٌ حَسَنٌ، لكل لعلّ الرّاوِى وهِم فى قوله: هارون؛ لأنّ نافعاً قبل خلافة هارون مات»[٢].

ما أصدق وَرَعَ مالك وأحسنه، وما أبْعَد نظره وأسدّ رأيه، وما أوسع معْرفته بقدْر إخوانه مِن علماء الأمصار، وما أشدّ تواضعه لله؛ رَحِمَهُ ٱللَّهُ!.

---

(١) ترتيب المدارك: (١/ ١٩٢-١٩٣).

(٢) سير أعلام النبلاء: (٨ / ٩٨).

مِيزةُ الإمام مالك فى المدينة المنوّرة

لم يكن بالمدينة عالمٌ بعد التابعين يُشبه مالكاً فى اجتماع أوصافه؛ من العلم، والفقه، والجلالة، والحفظ؛ وفى ذلك يقول الحافظ الذّهبىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «اتَّفق لمالكٍ مناقبُ ما علمْتُها اجتمعتْ لغيره: **أحدها**: طولُ العمر وعُلُوُّ الرّواية، **وثانيتها**: الذِّهنُ الثَّاقب والفهمُ وسَعَةُ العلم، **وثالثتها**: اتفاقُ الأئمّة على أنّه حُجَّةٌ صحيح الرّواية، **ورابعتها**: تجمّعهم على دينه وعدالته واتّباعه السُّنن، **وخامستها**: تَقَدُّمُه فى الفقه والفتوى وصحَّةُ قواعده»[1].

وقد كان بالمدينة بعد الصّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مثل سعيد بن المسيب، والفقهاء السبعة، وطبقتهم، ثم زيد بن أسلم، وابن شهاب، وأبى الزناد، ويحيى بن سعيد، وصفوان بن سليم، وربيعة بن أبى عبد الرحمن، وطبقتهم، فلمّا تَفَانَوْا؛ اشتهر ذِكْرُ مالكٍ بها، وابن أبى ذئب، وعبد العزيز بن الماجشون، وسليمان بن بلال، وفليح بن سليمان، والدّراورديّ، وأقرانُهم، فكان مالك هو المقدَّمَ فيهم على الإطلاق، والذى تُضرَب إليه آباط الإبل مِن الآفاق رَحِمَهُ اللَّهُ.

وأئمّة التابعين بالمدينة؛ كابن المسيّب ومَن بعده لم ينفرد أحدهم بأن تضرب إليه أكباد الإبل من النواحِي دون غيره، وإنّما تساووا جميعاً فى تلك الفضيلة، فلمّا انقرضوا وخلا عصرهم، ثم حَدَث مثل ابن شهاب، وربيعة، ويحيى بن سعيد، وعبد اللَّه ابن يزيد بن هرمز، وأبى الزّناد، وصفوان بن سليم، وكلّهم يُفتِى بالمدينة، لم ينفرد واحدٌ منهم أيضاً بأن ضربت إليه

---

(١) تذكرة الحفّاظ: (١/ ٢١٢).

أكباد الإبل، حتى خلا عصرهم فلم يقع بهم التّأويل في عالم أهل المدينة، ثم حدث بعدهم مالكٌ، فكان مفتيها، فضربت إليه أكباد الإبل من الآفاق، واعترفوا له، ورَوَت الأئمة عنه ممّن كان أقدمَ منه سِنّاً؛ كالليث عالم أهل مصر والمغرب، وكالأوزاعيّ عالم أهل الشّام ومفتيهم، والثّوريّ وهو المقدّم بالكوفة، وشعبة عالم أهل البصرة، وحَمَل عنه قبلهم: يحيى بن سعيد الأنصاريّ حين ولاّه أبو جعفر قضاءَ القضاة، فسأل مالكاً أن يكتب له مئة حديثٍ حين خرج إلى العراق، ومِن قبلُ كان ابن جريج حَمَل عنه[1].

وكان مالكٌ يُقدّر قيمة مَن خَلا قبله مِن الأئمّة ودواوين العلم، وما كان يرى نفسه شيئاً مذكوراً لو لم يُقدّمْه أولئك العظماء، ويأمروه بالجلوس للنّاس، يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ مقرّراً هذه الحقيقة: «ما أجبتُ في الفتوى حتى سألتُ مَن هو أعلم مِنّي: هل تراني موضعاً لذلك؟ سألت ربيعة، وسألت يحيى بن سعيد؛ فأمَرَاني بذلك؛ فقال له خلف بن عمر: فلو نَهَوْك؟ قال: «**كنت أنتهِي، لا ينبغِي للرّجل أن يبذل نفسه حتى يسأل مَن هو أعلم منه**»[2].

ولقد ورد عن النبيّ ﷺ أحاديث دالّةٌ على فضلِ عالِم المدينة الذى ينفرد بشدّ الرّحال إليه، ومِن ذلك: ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبيّ ﷺ قال: «يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ أَكْبَادَ الْإِبِلِ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ فَلَا يَجِدُونَ أَحَداً أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ»[3]. قال ابن عيينة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كنت أقول: هو سعيد ابن المسيب، حتى قلت: كان في زمانه سليمان بن يسار، وسالم بن عبد الله، وغيرهما، ثم أصبحت اليوم أقول: إنّه مالك، لم يبق له نظير

---

(١) راجع هذا الكلام محرَّراً في السير منقولاً عن أبي عبد الله الحاكم: (٨/ ٦٠-٦١)- وانظر: تذكرة الحفّاظ: (١/ ٢٠٩).

(٢) انظر: حلية الأولياء: (٦/ ٣١٧).

(٣) أخرجه أحمد: (٢/ ٢٩٩)، والتّرمذيّ برقم: (٢٦٨٠) وحسّنه.

بالمدينة»[١]، وقال أيضاً: **«مالكٌ عالمُ أهل الحجاز، وهو حجّة زمانه»**[٢].

قال القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا هو الصّحيح عن سفيان؛ رواه عنه ابن مهدي وابن معين، وذؤيب بن عمامة، وابن المدينيّ، والزّبير ابن بكار، وإسحاق بن أبى إسرائيل. كلُّهم سَمِع سفيان يفسّره بمالك، أو يقول: وأظنّه، أو: أحسِبُه، أو: أُرَاهُ، أو: كانوا يرونه»[٣].

❊ ❊ ❊

---

(١) سير أعلام النبلاء: (٨/ ٥٧).

(٢) المصدر السابق: (٨/ ٥٧).

(٣) ترتيب المدارك: (١/ ٨٣). وقيل: إنّ معنى الحديث: ما دام المسلمون يطلبون العلم؛ فإنّهم لا يجدون أعلم من عالم بالمدينة؛ فعلى هذا يكون معنى الحديث أعمّ؛ فيكون علماء الصّحابة رضي الله عنهم ابتداءً، ثم علماء التابعين؛ كسعيد بن المسيب، ثم مَن بعده مِن شُيوخ مالك، ثم مالكٌ، ثم مَن قام بعده بعلمه، وكان أعلَمَ أصحابه، قال الذّهبى رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كان عالم المدينة فى زمانه بعد رسول الله ﷺ وصاحبيه رضى الله عنهما: زيد بن ثابت، وعائشة، ثم ابن عمر، ثم سعيد بن المسيب، ثم الزّهرىّ، ثم عبيد الله بن عمر، ثم مالكٌ». سير أعلام النبلاء: (٨/ ٥٧).

ثناء العلماء على مالك في الحديث ومعرفة الرّجال

تميّز مالك في زمنه ومحِلّته بشدّة الحفظ ومتانته، حتى أذعن له الكبار، وسلّموا له، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: قدِم علينا الزّهرىّ فأتيناه ومعنا ربيعة، فحدّثنا بنيّف وأربعين حديثاً، ثم أتيْناه من الغد، فقال: انظروا كتاباً حتى أحدّثكم منه، أرأيتم ما حدّثتكم به أمس، أيْشٍ فى أيديكم منه؟ فقال ربيعة: ها هنا مَن يردّ عليك ما حدّثتَ به أمس، قال: ومن هو؟ قال: ابن أبى عامر؛ قال: هات، فسرد له أربعين حديثاً منها، فقال الزّهرىّ: ما كنتُ أرى أنّه بقىَ مَن يحفظ هذا غيرى[١].

كان مالكٌ إماماً فى نقد الرّجال، حافظاً، مجوِّداً، متقناً؛ حتى عَدَّه ابن معين رَحِمَهُ اللَّهُ مِن حُجَج اللّه على خلقه[٢]، ولخّص الشافعىّ رَحِمَهُ اللَّهُ منزلة شيخه فى العلماء بكلمته الرّشيقة الجامعة: «إذا ذُكر العلماء فمالكٌ النّجم»[٣]، وكان الإمام الأوزاعىّ رَحِمَهُ اللَّهُ إذا ذَكَر مالكاً يقول: «عالم العلماء ومُفتى الحرمين»[٤].

قال الحاكم فى كلامه عن حديثٍ رواه مالكٌ: «حديثٌ صحيحٌ؛ لإجماع أئمّة النّقْل على إمامةِ مالك بن أنس، وأنّه مُحْكَمٌ فى كلّ ما يرويه مِن الحديث؛ إذ لم يوجَد فى رواياته إلاّ الصّحيح؛ خصوصاً فى حديث

---

(١) انظر: تهذيب الكمال: (٢٧/ ١١٤)، سير أعلام النبلاء: (٨/ ٧٢)، تهذيب التهذيب: (١٠/ ٧).

(٢) سير أعلام النبلاء: (٨/ ٩٤).

(٣) انظر: حلية الأولياء: (٦/ ٣١٨)، الجرح والتعديل: (١/ ٢٠٦)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ١٠٨)، العِبر: (١/ ٢٧٢).

(٤) سير أعلام النبلاء: (٨/ ٩٤).

أهل المدينة»(١).

بل أصبح مجرّدُ ذكْر مالك للرّجل فى كتابه دليلاً على توثيقه؛ فقد سأله أحدهم عن رجلٍ، فقال مالك: هل رأيتَه فى كُتُبِى؟ قال السّائل: لا، قال: «لو كان ثقة لرأيته فى كُتُبى!»(٢).

لقد كان مالكٌ شديدَ التَّحرِّى، وما كان يأخذ الحديث إلاّ عمّن رضيه، وكان عارفاً بما يَرْوى؛ قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «ربّما جلس إلينا الشّيخ، فيحدّث جلّ نهاره، ما نأخذ عنه حديثاً واحداً، وما بنا أن نتّهمه، ولكن لم يكن من أهل الحديث»(٣).

وقال النّسائىّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أُمَناءُ اللَّه على علْمِ رسول اللَّه ﷺ ثلاثةٌ: شعبة، ومالك، ويحيى القطّان»(٤).

ولعلّ ما كان بينه وبين اللَّه تعالى مِن الخبيئة الطيّبة الصّالحة أَهّلَهُ لأنْ يقع فى النّاس هذا الموقع الجليل، ألا ترى إلى ما قاله ابن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ يَصِفُه: **«ما رأيت أحداً ارتفع مثل مالكِ، ليس له كثيرُ صلاةٍ ولا صيام، إلاّ أن تكون له سريرةٌ»**(٥)، قال الذّهبى رَحِمَهُ اللَّهُ: **«ما كان عليه مِن العلْم**

---

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم: (٥/ ٣٧٢)، والحديث محلّ الشّاهد هو حديث سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال: «نهى رسول الله ﷺ عن بيع الرطب بالتمر نسيئة».

(٢) سير أعلام النبلاء: (٨/ ٧٢)، وعلّق عليه الذّهبى بقوله: «ولا يلزم من ذلك أنّه يَروى عن كلّ الثقات، ثمّ لا يلزم ممّا قال: أنّ كلّ مَن روى عنه، وهو عنده ثقةٌ، أن يكون ثقةً عند باقى الحفّاظ، فقد يخفَى عليه مِن حالِ شيخه ما يظهر لغيره، إلاّ أنّه بكلّ حالٍ كثيرُ التّحرّى فى نقد الرّجال رَحِمَهُ اللَّهُ».

(٣) سير أعلام النبلاء: (٨/ ٧٢).

(٤) سير أعلام النبلاء: (٨/ ١٠٦- ٩/ ١٨١)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ٣٠٠).

(٥) حلية الأولياء: (٦/ ٣٣٠)، سير أعلام النبلاء: (٨/ ٩٧).

ونشره أفضلُ مِن نوافل الصوم والصلاة لمن أراد به الله»[(١)]، وقد قيل لأخت مالك: ما كان شغْلُ مالك فى بيته؟ قالت: «المصحف، التّلاوة»[(٢)].

وذَكَرَهُ الإمام أحمد فقدّمَه فى العلم على الأوزاعىّ والثّورىّ واللّيث وحمّاد والحَكَم، وقال: «هو إمامٌ فى الحديث وفى الفقه»[(٣)].

كان الأئمّة يعجبون مِن ذكائه، وحُسن نَظَره، وروْعةِ استِلاله للدّليل، قال بهلول بن راشد رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما رأيتُ أَنْزَعَ بآية من مالكٍ؛ مع معرفته بالصّحيح والسّقيم»[(٤)].

هذا وغيره هو الذى حَدَا أسدَ بن الفرات رَحِمَهُ اللَّهُ إلى أن يقول: **«إذا أردتَ اللّه والدّارَ الآخرةَ فعليكَ بمالكٍ!»**[(٥)].

لقد كان الأئمّة يتصاغرون أمام مالك؛ تعظيماً له وإجلالاً؛ فعن سفيان رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «رحم اللّه مالكاً، ما كان أشدَّ انتقاده للرّجال»[(٦)]، وعنه قال: «ما نحن عند مالك، إنّما كنّا نتّبع آثار مالك، وننظر الشّيخَ، إن كان

---

(١) سير أعلام النبلاء: (٨/ ٩٧).

(٢) المرجع السابق: (٨ / ١١١).

(٣) سير أعلام النبلاء: (٨/ ٩٤).

(٤) المرجع السابق: (٨/ ٩٥)، والبهلول بن راشد: هو أبو عمرو البهلول بن راشد الحجرىّ، ثم الرّعينىّ القيروانىّ، من الأئمّة الفقهاء العبّاد الزّهّاد، مالكىّ المذهب، ويميل أحياناً إلى قول الثّورىّ، وأخباره فى الزّهد والتقلّل كثيرة، توفى سنة (١٨٣هـ)، انظر ترجمته فى: الجرح والتعديل: (٢/ ٤٢٩)، لسان الميزان: (٢/ ٦٦).

(٥) سير أعلام النبلاء: (٨/ ٩٤-١٠/ ٢٢٦).

(٦) راجع: مقدّمة «الجرح والتعديل»: (١/ ٢٣)، وفى «حلية الأولياء»: (٦/ ٣٢٢) عن علىّ بن عبدالله، حدثنا سفيان قال: «كان مالكٌ ينتقى الرّجال، ولا يحدّث عن كلّ أحد، قال علىّ: ومالكٌ أَمَانٌ فيمن حدّث عنه مِن الرجال».

كَتَب عنه مالكٌ، كتبْنا عنه»[١]، وقال: «ما ترك مالكٌ على ظهر الأرض مثْلَه»[٢]، وقال: «كان مالكٌ لا يبلغ مِن الحديث إلاّ صحيحاً، ولا يحدّث إلاّ عن ثقةٍ، ما أرى المدينةَ إلاّ ستخرب بعد موته»؛ يعنى مِن العلم.

وذَكَر رَحِمَهُ اللهُ حديثاً؛ فقالوا: يخالفُك فيه مالِكٌ؛ فقال لمُكلِّمِهِ: أتَقْرِنُنى بمالكٍ؟ ما أنا وهو إلاّ كما قال جريرٌ:

وابن اللّبون إذا ما لُزّ فى قَرَنٍ لم يستطع صوْلةَ البُزْلِ القَنَاعِيس[٣]

وقال ابن سعد رَحِمَهُ اللهُ: «كان مالكٌ ثقةً، ثبْتاً، حجّةً، عالماً، ورِعاً»[٤].

قيل لأحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ: رجلٌ يحبّ أن يحفظ حديثَ رجلٍ بعينه؟ قال: يحفظ حديث مالك. قيل له: فالرّأى؟ قال: رأى مالك[٥].

وسُئل المغيرة بن عبد الرحمن عن مالك وابن الماجشون، فَرَفَع مالكاً، وقال: «ما اعتدلا فى العلم قطّ»[٦].

وقال وُهَيْب -وكان مِن أبْصَر النّاس بالحديث والرّجال- حين قدِم المدينة: «..فلم أر أحداً إلاّ تعرف وتنكر إلاّ مالكاً، ويحيىَ بنَ سعيد الأنصارىّ»[٧].

ما أثْرى كلمات تلاميذه وخُلّص أتباعه كلّما تحدّثوا عنه، قال ابن

(١) تهذيب الكمال: (٢٧/ ١٢١)، سير أعلام النبلاء: (٨/ ٧٣)، تهذيب التهذيب: (١٠/ ٨).
(٢) سير أعلام النبلاء: (٨/ ١١٠).
(٣) راجع الأثرين فى: سير أعلام النبلاء: (٨ / ٧٣).
(٤) المرجع السابق: (٨/ ١١١).
(٥) سير أعلام النبلاء: (٨ / ١١١).
(٦) المرجع السابق: (٨ / ٧٤).
(٧) مقدمة «الجرح والتعديل»: (١/ ١٣-١٤).

وهب رَحِمَهُ اللَّهُ: «لولا أنّ اللّه استنقذنا بمالك واللّيث لضللنا»[١]، وقال تلميذه المخلصُ الوفيّ؛ كبير الشّأن والقدر الزّكيّ، عالى الرّتبة والشّرف؛ الإمام الشافعيّ: **«مالكٌ معلّمى، وعنه أخذتُ العلم»**[٢].

كفى بمالكٍ شرفاً وفخراً أنْ عَلَّمَ الشّافعيّ.

قال ابن مهديّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أئمّة النّاس فى زمانهم أربعة: الثورىّ، ومالكٌ، والأوزاعىّ، وحمّاد بن زيد»، وقال: «ما رأيت أحداً أعقل من مالك»[٣]، وقال الشافعىّ: «كان مالكٌ إذا شكّ فى حديثٍ طَرَحَه كلَّه»[٤].

يقول الحافظ ابن عبد البرّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومن اقتصر على حديث مالك رَحِمَهُ اللَّهُ فقد كُفى تعب التفتيش والبحث، ووضع يده من ذلك على عروة وُثقى لا تنفصم؛ لأنّ مالكاً قد انتقد وانتقى، وخلص، ولم يرو إلا عن ثقة حجّة»[٥].

بعض ما قيل فى الإمام مالك من الشّعر

قال فيه عبد اللّه بن المبارك[٦]:

صَمُوتٌ إذا ما الصّمتُ زَيّنَ أهلَهُ ... وفتّاقُ أبْكارِ الكلام المختّمِ

وَعَى ما وَعَى القرآنُ مِن كلّ حكمةٍ ... وسِيطتْ له الآدابُ باللّحمِ والدّمِ

(١) ترتيب المدارك: (١/ ١٤١).

(٢) سير أعلام النبلاء: (٨ / ٧٥).

(٣) مقدمة «الجرح والتعديل»: (١/ ٣١).

(٤) تاريخ بغداد: (١٠/ ١٦٠)، تهذيب الكمال: (١١/ ١٦٥)، تاريخ دمشق: (٣٢/ ٤٢٢)، سير أعلام النبلاء: (٧ / ٢٣٧-٨/ ٧٦-٣٨٨)، تهذيب التهذيب: (٥/ ٣٣٦- ٨/١٠).

(٥) التمهيد: (١/ ٦٠).

(٦) سير أعلام النبلاء: (٨/ ١٣٣).

وقال فيه آخر:

يدع الجواب فلا يراجع هيبةً والسّائلون نواكس الأذقان
عزّ الوقار ونورُ سلطان التّقى فهْو المهيب وليس ذا سلطان(١)

وقال آخر:

لقد أصبح الإسلام زُعزِع ركنُهُ غداةَ ثَوَى الهادى لدى مَلْحَد القبر
إمامُ الهدى ما زال للعلم صائناً عليه سلامُ اللّه فى آخر الدّهْرِ

وقال فيه القاضى عياض(٢):

يا سائلاً عن حَمِيد الهدْى والسَّنَنِ اطلبْ هُديتَ علومَ الفقهِ والسُّنَنِ
وعَقْدَ قلبِك فاشدُدْهُ على ثَلَجٍ لا تَطْوِيَنْهُ على شكٍّ ولا دَخَنِ
واسْلُكْ سبيلَ الأُلى حازوا نُهًى وتُقًى كانوا فبانوا حِسانَ السِّرِّ والعَلَنِ
هم الأئمّةُ والأقطابُ ما انخدعوا ولا شَرَوْا دِينهم بالبَخْس والغَبَنِ
أصحاب خيرِ الورى أحبارُ مِلّته خير القرون نجومُ الدّهر والزّمنِ
مَن اهتدى بهداهم مهتدٍ وهُمُ نجاةُ مَن بعدَهم مِن غَمرةِ الفتنِ
وتابعوهم على الهدْى القويم هُمُ أهلُ التّقى والهدى والعِلْمِ والفِطَن
فاختر لدينك ذا علمٍ تُقَلّده مُشَهَّرَ الذّكْر فى شامٍ وفى يَمَن
حوى أصولَهُمُ ثمّ اقتفى أثراً نهجاً إلى كلِّ معنًى رائقٍ حَسَنِ
ومالكُ المرتضى لا شكّ أفضلُهُم إمامُ دارِ الهدى والوحْى والسُّنَنِ
فعنْه حُزْ عِلْمَه إن كنت متّبعاً ودعْ زخارفَ كالأحلامِ والوَسَنِ
فهْو المقلَّدُ فى الآثارِ يُسْندُها خلافَ مَن هو فيها غير مؤتَمَنِ

---

(١) حلية الأولياء: (٦/ ٣١٨- ٣١٩)، ترتيب المدارك: (١/ ١٦٧).
(٢) ترتيب المدارك: (١/ ٢٥٣-٢٥٤).

وهْو المقدَّمُ فى فقهٍ وفى نَظَرٍ والمقتدى فى الهُدَى فى ذلك الزَّمَنِ
وعالمُ الأرضِ طُرّاً بالذى حَكَمتْ شهادةُ المصطفى ذى الفضْلِ والمِنَنِ
مَن أُشْرِبَ الخلقُ طُرّاً حُبَّه فَجَرَى طَىَّ القلوبِ كجَرْىِ الماءِ فى الغُصُنِ
عليه من ربّهِ أصْفَى عواطِفِه ومن رضاه كصَوْبِ العارِضِ الهتِنِ

وأنشد آخر:

إذا قيل مَن نجمُ الحديث وأهله أشارَ أولو الألباب يعنُون مالكا
إليه تناهَى علم دين محمَّد فوطَّأ فيه للرُّواة المسالكا
وأحيا دُروس العلم شرقًا ومغربًا تقدَّم فى تلك المسالك سالكا
وقد جاء فى الآثار من ذاك شاهدٌ على أنَّه فى العلم خُصَّ بذلكا
فمَن كان ذا طعنٍ على علم مالكٍ ولم يقتبس من نُوره كان هالكا

وقال آخر[1]:

ألا إنّ فَقْدَ العلم فى فقْدِ مالك فلا زال فينا صالحُ الحالِ مالكُ
يُقِيم طريقَ الحقِّ والحقُّ واضحٌ ويَهدِى كما تَهدِى النُّجُوم الشَّوابكُ
فلولاه ما قامت حدودٌ كثيرة ولولاه لاشتدّتْ علينا المسالكُ
عشَوْنا إليه نبتغى ضوءَ رأيهِ وقد لزِمَ العِىَّ اللَّحوحُ المُماحِكُ

* * *

(١) راجع هذه الأشعار وغيرها فى: ترتيب المدارك للقاضى عياض: (١/ ٢٥٣ وما بعدها).

منهج الإمام مالك فى انتقاء الحديث ونقد الرجال

يُعتبر الإمام مالك مِن أئمّة الجرح والتّعديل، ومِن أوائل النُّقّاد الذين سلكوا منهج التّحرّى والدّقّة فى انتقاء الأحاديث والأخبار، بل وفى سائر المرويّات، حتى قال عنه تلميذه الشّافعىّ: «كان مالك إذا شكّ فى الحديث طَرَحَه كلّه»[(١)]، ويمكن أن تُجمع أهمّ مزاياه فى الانتقاء والنّقد فى الآتى:

- الإمام مالك من كبار المتثبّتين الثّقات، ولذلك عَدّ النّقّاد روايته عن نافع عن ابن عمر ﷺ مِن أصحّ الرّوايات؛ فقد سئل الإمام محمّد بن إسماعيل البخارىّ عن أصحّ الأسانيد؛ فقال: «مالكٌ عن نافعٍ عن ابن عُمر»[(٢)].

- الغالب عليه ألاّ يروىَ إلاّ عن ثقةٍ عنده؛ فقد كان ينتقى شيوخَه ويختارُهُم، حتى إنّ بعضهم وَثَّقَ رواة لا يعرفهم إلاّ برواية مالكٍ عنهم، قال سُفيان بن عُيَيْنَة رحمه الله: «ما كان أشدّ انتقاد مالكٍ للرّجال وأعلَمَه بشأنِهم»[(٣)]، وقيل له: أيّما كان أحفظ: سُمَىّ أو سالم أبو النّضر؟ فقال رحمه الله: «قد روىَ مالك عنهما»[(٤)]، وقال على بن المدينىّ رحمه الله: «إنّ

---

(١) سير أعلام النبلاء: (٧ / ٧٥).

(٢) انظر: تهذيب الكمال: (١٤/ ٤٨٠)، سير أعلام النبلاء: (٥/ ٩٧)، الضعفاء: (١/ ٥٤)، تهذيب التهذيب: (١٠/ ٦).

(٣) انظر: التاريخ الصّغير: (١/ ٣٥١)، الجرح والتعديل: (١/ ٢٣- ٤٧)، تاريخ دمشق: (٢٥/ ٢٦٠)، تهذيب الكمال: (١٣/ ٥٠٢- ٢٧/ ١١١)، تهذيب التهذيب: (٥/ ٤٢- ١٠/ ٦).

(٤) انظر: تاريخ دمشق: (٢٠/ ٣٥)، تهذيب الكمال: (٢٧/ ١١١)، تهذيب التهذيب: (١٠/ ٦).

مالكاً لم يكن يروى إلاّ عن ثقةٍ»[١]، وقال أيضاً: «لا أعلم مالكاً تَرَكَ إنساناً؛ إلاّ إنساناً فى حديثِهِ شيء»[٢]، وقال أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ: «كلُّ مَن روى عنه مالكٌ فهو ثقةٌ»[٣]، ولخّص الشافعىّ رَحِمَهُ اللَّهُ قيمةَ حديث مالكٍ بقوله: «إذا جاء الحديث عن مالكٍ فشُدَّ به يَدَكَ»[٤]، وقال أبو سعيد الأعرابىّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان يحيى بن معين يوثّق الرّجل لرواية مالكٍ عنه؛ سُئل عن غير واحد؛ فقال: ثقةٌ. روى عنه مالكٌ»[٥]، وقال أبو حاتم الرّازى فى داود بن الحصين الأموىّ: «ليس بالقوىّ، ولولا أنّ مالكاً رَوَى عنه لتُرِكَ حديثُه»[٦]، وقال النّسائىّ رَحِمَهُ اللَّهُ فى مالك: «لا نعلَمُهُ روى عن إنسانٍ ضعيفٍ مشهورٍ بضعْفٍ إلاّ عاصم ابن عبيد الله؛ فإنه روى عنه حديثاً، وعن عمرو بن أبى عمرو، وهو أصْلح مِن عاصم، وعن شريك بن أبى نمر، وهو أصلح من عمرو ابن أبى عمرو فى الحديث، ولا نعلم مالكاً روى عن أحدٍ يُترك حديثُه غير عبد الكريم بن أبى المخارق أبى أميّة البصرىّ، واللَّه أعلم، ولا نعلم فى هذا الباب مثلَ مالك بن أنس رَحِمَهُ اللَّهُ، واللَّه أعلم»[٧]، وقال عنه أيضاً: «ما عندى بعد التّابعين أنْبَلُ من مالكٍ، ولا أجلُّ منه، ولا أوثقُ، ولا آمَنُ على الحديث منه، ولا أقلُّ روايةً عن الضّعفاء، ما علمناه حَدَّثَ عن متروكٍ إلاّ عبد الكريم»[٨]، وقال ابن عدىّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكفى بأبى

---

(١) إسعاف المبطأ؛ ص: (٢).

(٢) انظر: تهذيب الكمال: (٢٧/ ١١٢)، تهذيب التهذيب: (١٠/ ٦).

(٣) راجع: شرح علل الترمذيّ: (١/ ٣٧٧-٢/ ٨٧٦)، تهذيب التهذيب: (١٠/ ٦).

(٤) الكامل لابن عدى: (١/ ٩٢)، مقدمة «الجرح والتعديل»؛ ص: (١٤).

(٥) إسعاف المبطأ؛ ص: (٨).

(٦) الجرح والتّعديل: (١/ ٤٠٩).

(٧) انظر: سؤالات الحاكم للدارقطنى: (٢٨٧- ٢٨٨).

(٨) تهذيب التهذيب: (١٠/ ٨).

الزّبير صِدْقاً أنْ حَدَّثَ عنه مالكٌ؛ فإنّ مالكاً لا يرْوِي إلاّ عن ثقةٍ»[١]، وقال ابن حبّان رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان مالكٌ أولَ مَن انتقى الرّجال مِن الفقهاء بالمدينة، وأعْرَضَ عمّن ليس بثقةٍ في الحديث، ولم يكن يَروى إلاّ ما صحّ، ولا يحدّث إلاّ عن ثقةٍ، مع الفقه والدّين والفضل والنُّسُك، وبه تخرّج الشّافعيّ»[٢]، وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في بعض الرّواة: «قد اعتمده مالكٌ مع شدّة نقْده»[٣].

- لم يكن تثبُّت الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ مقصوراً على انتقاء شيوخه والآخِذِين عنه، وإنّما تجاوز ذلك إلى جميع مسائل العلم؛ فهو بحقٍّ «**رأس المتْقِنين وكبير المتثبّتين**»[٤]، ومن ذلك أنّه ربما توقّف عن العمل بالحديث وإن كان صحيحاً؛ إذا ظهر له في ذلك موجباتٌ وأمارات، قال المعلّمي رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان مالكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ يَدِينُ باتّباع الأحاديث الصّحيحة؛ إلاّ أنّه ربّما توقّف عن الأخذ بحديثٍ، ويقول: ليس عليه العمل عندنا، يرى أنّ ذلك يدلّ على أنّ الحديث منسوخٌ أو نحو ذلك»[٥].

ومعلومٌ مِن منهج مالك رَحِمَهُ اللَّهُ في روايته أنّه يحبُّ الأحاديث التي اجتمع عليها النّاس.

* * *

(١) الكامل: (٦/ ١٢٦).
(٢) الثقات: (٧/ ٤٥٩)، ورجال صحيح مسلم لابن منجويه: (٢/ ٢٢٠).
(٣) التلخيص الحبير: (٣/ ١٠).
(٤) تقريب التّهذيب: (٢/ ١٥١).
(٥) الأنوار الكاشفة؛ ص: (٢٣).

مُنابذة الإمام مالك للبِدع وأهْلِها

البدعةُ فى حقيقتها: قولٌ على اللَّه بالكذب، وعلى رسوله ﷺ بالافتراء، ومَن كان بالكتاب وبالسّنّة مستمسكاً؛ كان عن الشّرك والبدعة أبْعد، وإلى الإيمان أقْرَب، وكلّما كان عن الكتاب والسّنّة وفهْم الصّالحين ممّن مَضَوا أبْعَدَ؛ كان إلى البدعة أقرب، وبالكذب والافتراء ألصق، ولذلك كان مالكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: «مَن ابتدع فى الإسلام بدعةً يراها حسنةً؛ فقد زعم أنّ محمّداً خان الرّسالة؛ لأنّ اللَّه يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾؛ فما لم يكن يومئذ دِيناً؛ فلا يكون اليوم دينًا»[١].

وكان يرى أنّ مِن سِمة المبتدعة: الطّيش والسّخافة وخفّة العقل؛ قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما رأيتُ أحداً مِن أهل القدر إلاّ أهل سخافةٍ وطيْش وخفّة»[٢]، ولذلك فهم أسرع النّاس كلاماً فى اللَّه تعالى، وخوضاً فى صفاته، ولا يَسَعهم فى العادة السّكوتُ عمّا سَكَت عنه الصّحابة رضي الله عنهم والتّابعون لهم بإحسان؛ ولذلك اشتدّ نكير الإمام عليهم؛ كما هو معلومٌ.

وكان الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ يحتاط كثيراً فى وسائل الشّرك ويسدّ ذرائع الشّر، ومن ذلك أنه كان يكْره تجصيص القبور والبناء عليها[٣]، ولا يرى شدّ الرّحال إلى غير المساجد الثّلاثة؛ ويكره تعظيم الآثار وقصدها بالزّيارة ما عدا قباء وأُحُداً[٤].

ولأجل عَظَمة المساجد فى النّفوس كان لمالكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ موقفٌ من

(١) الاعتصام: (١/ ٤٩).
(٢) الانتقاء؛ ص: (٣٤).
(٣) المدوّنة: (١/ ١٨٩).
(٤) الباعث على إنكار البدع والحوادث؛ ص: (٩٦- ٩٧).

اتّخاذها مواقع لإنشاد الأشعار والذّكر الجماعيّ وغير ذلك؛ فقد سُئل عن إنشاد الأشعار بالصّوامع؟ فأجاب بأنّ ذلك بدعةٌ مُضَافةٌ إلى بدعةٍ؛ لأنّ الدّعاء بالصّوامع بدعةٌ، وإنشاد الشّعر والقصائد بدعةٌ أخرى؛ إذ لم يكن ذلك فى زمن السّلف المقتدَى بهم[1]، وقال محمّد بن رشد رَحِمَهُ اللَّهُ: «المساجد إنّما اتّخذت لعبادة اللّه عزّ وجلّ بالصّلاة والذّكر والدّعاء؛ فينبغِى أن تُنَزّه عمّا سوى ذلك ما أمكن، قال اللّه عزّ وجلّ: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ أي: أُمِرَ بذلك، فمِن ترفيعها أن تُخْلَصَ لأعمال الآخرة... ولا يُنشَدَ فيها شِعرٌ..»[2].

وكان رَحِمَهُ اللَّهُ لا يستحبّ الاجتماع للقراءة الجماعيّة للقرآن الكريم؛ فقد سمعه ابنُ القاسم يُسأل عن القوم يجتمعون جميعاً؛ فيقرؤون فى السّورة الواحدة؛ فكره رَحِمَهُ اللَّهُ ذلك، وأنْكَرَ أن يكون مِن عَمَل النّاس، وسُئل ابن القاسم عن نحو هذا؛ فَحَكى الكراهية عن شيخه مالك، ونَهَى عنها، ورَآها بدعةً[3].

وأَكْثَرُ مِن ذلك أنّه نَهَى عن تدوير القراءة فى المساجد حتى لا تنقطعَ منها، ورأى ذلك مخالفاً للهدْى الصّحيح، وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «لم يكن بالأمر القديم، وإنّما هو شىءٌ أُحْدِث، ولم يأت آخِر هذه الأمّة بأهْدى ممّا كان عليه أوّلُها، والقرآن حَسَنٌ»؛ وقد فسّر ابن رشد رَحِمَهُ اللَّهُ كلامه بأنّه يريد التزام القراءة فى المسجد بإثْر صلاةٍ من الصّلوات؛ على وجهٍ مخصوص» قال: «فرأى ذلك بدعة»[4].

---

(١) الاعتصام: (١/ ١٣٧).

(٢) البيان والتّحصيل لابن رشد: (١/ ٢٣٧).

(٣) الاعتصام للشاطبيّ: (٢/ ٢١٠).

(٤) المصدر السابق: (٢/ ٢١٠).

ولقد عالج الإمام رَحِمَهُ اللَّهُ مسألةَ البدع فى العبادات بحسْمِها وسدِّ الطّرقِ أمامها؛ حتى لا تستفحلَ، ويعْظُم شأنها، ويرغَبَ الجهَلَةُ فى اتّباع مُنشِئيها، ومِن ذلك مثلاً أنّ رجلاً سَألَه: يا أبا عبد الله؛ مِن أين أُحْرِمِ؟ قال: أَحْرِم مِن ذي الحليفة؛ مِن حيث أَحْرَمَ رسول اللّه ﷺ، فقال: إنِّى أريد أن أُحْرِمَ من المسجد مِن عند القبر! قال: لا تفعل؛ فأنّى أخشى عليك الفتنة! فقال: وأىّ فتنةٍ فى هذه؟! إنّما هى أميالٌ أَزِيدُها!؟ قال: وأىّ فتنةٍ أعظمُ مِن أن ترى أنّك سبقْتَ إلى فضيلةٍ قَصُرَ عنها رسول اللّه ﷺ، قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[1].

وعن سفيان بن عيينة أنّه قال: سألتُ مالكاً عمّن أحرم مِن المدينة وراءَ الميقات؟ فقال: هذا مخالفٌ لله ورسوله، أخشى عليه الفتنة فى الدّنيا، والعذابَ الأليم فى الآخرة، أَمَا سمعتَ قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، وقد أَمَر النبىّ ﷺ أن يُهَلّ من المواقيت[2].

والغارةُ من مالكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ على المبتدعة ماضيةٌ لا تهدأ، يُؤكّدها قولُه فيهم: «إنّ العبد لو ارتكب جميع الكبائر بعد أن لا يشرك باللّه شيئاً وجبتْ له أرْفع المنازل؛ لأنّ كلّ ذنب بين العبد وربّه هو منه على رجاءٍ، وصاحبُ البدعة ليس هو منها على رجاء، إنّما يُهْوَى به فى نار جهنّم»[3].

وأمّا عن التّعامل معهم؛ فإنّه رَحِمَهُ اللَّهُ لا يرى أنْ يُغَضّ الطّرف عمّا يُحدِثون؛ حِفاظاً على دين النّاس، وتأميناً لسلامةِ معتقَدِهم، حَكَى ابن

---

(١) الاعتصام: (١/ ٦٦).
(٢) المصدر السابق: (١/ ٩٥- ٩٦)، وانظر: حلية الأولياء: (٦/ ٣٢٥).
(٣) الاعتصام: (١/ ٩٥-٩٦)، وانظر: حلية الأولياء: (٦/ ٣٢٥).

وَضّاح رَحِمَهُ اللَّهُ قال: ثَوّب المؤذّنُ بالمدينة فى زمان مالكٍ، فأرسل إليه مالكٌ فجاءه، فقال له مالكٌ: ما هذا الذى تفعل؟ فقال: أردت أن يَعرِف النّاس طلوعَ الفجر فيقومون، فقال له: لا تفعل؛ لا تُحدِث فى بلدنا شيئاً لم يكن فيه، قد كان رسول اللَّه ﷺ بهذا البلد عشر سنين وأبو بكر وعمر وعثمان فلم يفعلوا هذا، فلا تحدِثْ فى بلدنا ما لم يكن فيه، فَكَفّ المؤذّن عن ذلك وأقام زماناً، ثمّ إنّه تنحنح فى المنارة عند طلوع الفجر، فأرسل إليه مالكٌ فقال له: ما الذى تفعل؟ قال: أردت أن يعرف النّاس طلوع الفجر؛ فقال له: ألم أَنْهَكَ أن لا تُحدِثَ عندنا ما لم يكن؟ فقال: إنّما نهيْتَنى عن التّثويب؟ فقال له: لا تفعل، فَكَفّ زماناً، ثمّ جَعَل يضرب الأبواب؛ فأرسل إليه مالكٌ؛ فقال: ما هذا الذى تفعل؟ قال: أردتُ أن يعرف النّاس طلوع الفجر! فقال له: لا تفعل؛ لا تحْدِث فى بلدنا ما لم يكن فيه»[١].

والتّثويب كما فسّره الشّاطبىُ رَحِمَهُ اللَّهُ هو أنّ المؤذّن كان إذا أذّن فأبطأ النّاس؛ قال بين الأذان والإقامة: قد قامت الصّلاة، حىّ على الصّلاة، حىّ على الفلاح[٢].

وكان مِن منهجه رَحِمَهُ اللَّهُ فى التّعامل معهم أن يُرَدَّ عليهم بثقةٍ تامّة وعلم متينٍ، فقد أرسل إليه ابن فرّوخ رَحِمَهُ اللَّهُ: إنّ بلدنا كثيرُ البدع، وإنّه ألّفَ كلاماً فى الرّدّ عليهم. فكتب إليه مالكٌ: «إنْ ظننتَ ذلك بنفسك خفتُ أن تزلَّ فتهلِكَ. لا يردّ عليهم إلاّ مَن كان ضابطاً عارفاً بما يقول لهم، لا يَقْدِرُون أنْ يُعَرِجّوا عليه؛ فهذا لا بأس به، وأمّا غير ذلك فإنّى أخاف أن يُكلّمهم فيخطىء فيَمْضُوا على خَطَئِهِ، أو يظفروا منه بشىء فيَطْغوا ويزدادوا تَمَادياً على ذلك»[٣].

---

(١) الاعتصام: (٢/ ٢٣٢).
(٢) المرجع السابق.
(٣) نفسه: (١/ ١٠).

ومِن منهج السّلامة عند الإمام مالك: عدمُ السّماع من المبتدع؛ خوفَ الفتنة بأمره، أو وقوع الشّك بحديثه، قال رَحِمَهُ اللهُ: «كان يقال: لا تمكّن زائغَ القلب مِن أذنك، فإنّك لا تدرى ما يعلقك من ذلك»(١).

ولفضلِ أصحاب النبىّ ﷺ وعظيم شأنهم؛ كان مالكٌ يذهب إلى تأديبِ مَن أساء الأدب معهم، قال رَحِمَهُ اللهُ: «مَن شتم النبىّ ﷺ قُتِل، ومَن شتم أَصحابه أُدّبَ»(٢)؛ لأنّ القدْح فيهم هو فى حقيقته وقيعةٌ فى الوحْيين وقدْحٌ فى الشّريعة التى وصلتنا عن طريقهم.

قال مالك رَحِمَهُ اللهُ: «إنّما هؤلاء قَوْمٌ أرادوا القَدْحَ فى النبىّ ﷺ فلم يمكنهم ذلك، فقَدَحُوا فى أصحابهِ؛ حتّى يُقال: رجلُ سُوءٍ، كَانَ لَهُ أَصْحَابُ سُوءٍ، ولو كان رجلاً صالحاً كان أصحابُهُ صالحين»(٣).

ونَقَل بعض أصحابه قال: «كنّا عند مالك فذكروا رجلاً يتنقّص أصحاب رسول اللّه ﷺ؛ فقرأ مالكٌ هذه الآية: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗاۖ سِيمَاهُمۡ فِي وُجُوهِهِم مِّنۡ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمۡ فِي ٱلۡإِنجِيلِ كَزَرۡعٍ أَخۡرَجَ شَطۡـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسۡتَغۡلَظَ فَٱسۡتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعۡجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَۗ﴾، وقال مالكٌ: «مَن أصبح فى قلبه غيظٌ على أحدٍ من أصحاب رسول اللّه ﷺ فقد أصابته الآية»(٤).

* * *

(١) المصدر السابق: (١/ ٦٦).
(٢) الصّارم المسلول: (٢/ ١٧٠).
(٣) المصدر السابق: (٢/ ١٧٦).
(٤) حلية الأولياء: (٦/ ٣٢٧).

مؤلّفات الإمام مالك

ذكر المترجِمون للإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ مؤلّفات غير «الموطّأ»، وبعضها يتتابع على نقْله الجيل بعد الجيل، ومن هذه الرّسائل والكتب:

- رسالةٌ فى القدر[1].
- رسالةٌ فى النّجوم ومنازل القمر[2].
- رسالةٌ فى الأقضية[3].
- رسالةٌ إلى اللّيث فى إجماع أهل المدينة.

وما نقل عنه كبار أصحابه من المسائل، والفتاوى، والفوائد؛ شىءٌ كثير، ومن أهمّ ذلك: «المدونة»، و«الواضحة».

ولبيان سبب عدم شهرة ما أُثر عن الإمام مالك من هذه المؤلفات والرّسائل يقول القاضى عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «اعلَمُوا- وفّقكم اللَّه تعالى- أنّ لمالكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أوضاعاً شريفةً مرويّةً عنه؛ أكثرُها بأسانيدَ صحيحةٍ فى غير فنٍّ من العلم، لكنّه لم يشتهر عنه منها، ولا وَاظَبَ على إسماعه وروايته غير

---

(١) ترتيب المدارك: (٢/ ٩٠)، وانظرها فى: سير أعلام النبلاء: (٨/ ٨٨)، والديباج المذهب؛ ص: (٧٥)، وتزيين الممالك: (١/ ٣٧)، وطبقات المفسرين: (٢/ ٣٠٠). قال القاضى عياض فى «ترتيب المدارك»: (١/ ٢٠٤) بعد أن أورد سَنَده فيه: «وهذا سندٌ صحيحٌ مشهورُ الرّجال، وكلهم ثقات».

(٢) ترتيب المدارك: (٢/ ٩١)، وانظرها فى: سير أعلام النبلاء: (٨/ ٨٨)، وتزيين الممالك: (١/ ٣٨)، وطبقات المفسرين: (٢/ ٣٠٠).

قال القاضى عياض فى «الترتيب»: (١/ ٢٠٤- ٢٠٥): «وهو كتابٌ جيّدٌ مفيدٌ جدّاً، قد اعتمد النّاس عليه فى هذا الباب، وجعلوه أصلاً».

(٣) ترتيب المدارك: (٢/ ٩٤)، وانظرها فى: سير أعلام النبلاء: (٨/ ٨٩)، والديباج المذهب؛ ص: (٧٥)، وتزيين الممالك: (١/ ٣٨).

الموطأ؛ مع حذْفِهِ منه وتلخيصِهِ له شيئاً بعد شيء، وسائر تواليفه إنّما رواها عنه مَن كَتَب بها إليه، أو سأله إيّاها أحدٌ مِن أصحابه، ولم ترْوِها الكافّة»[١].

* * *

(١) ترتيب المدارك: (٢/ ٩٠).

مراسلات الإمام مالك الشّهيرة

رسالته إلى اللّيث بن سعد فقيهِ مصر[١]:

مِن مالك بن أنس إلى الليث بن سعد. سلامٌ عليكم! فإنّى أحمد اللّه إليك الذى لا إله إلاّ هو.

أمّا بعد: عَصَمنا اللّه وإيّاك بطاعته فى السّرّ والعلانية، وعافانا وإيّاك من كلّ مكروهٍ.

اعلمْ -رَحمكَ اللّه- أنّه بلغنى أنّك تُفتى النّاس بأشياءَ مخالفةٍ لمَا عليه جماعةُ النّاس عندنا، وببلدِنا الذى نحن فيه، وأنتَ فى إمامتِك وفضلِك ومنزلتِك مِن أهل بلدِك، وحاجَةِ من قِبَلِك إليك، واعتمادِهم على ما جاءَهم منكَ؛ حقيقٌ بأن تخافَ على نفسك، وتتّبعَ ما ترجو النّجاة باتّباعِهِ؛ فإنّ اللّه تعالى يقول فى كتابه: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ وقال تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ﴾؛ فإنّما النّاس تَبَعٌ لأهلِ المدينةِ، إليها كانت الهجرةُ، وبها نزل القرآنُ، وأحِلّ الحلالُ وحُرِّم الحرامُ؛ إذ رسول اللّه ﷺ بين أظهُرِهم، يحضرون الوحىَ والتنزيلَ، ويأمرُهُم فيطيعونَهُ، ويَسُنّ لهم فيتّبعونَهُ، حتى توفّاهُ اللّه، واختارَ له ما عندَهُ؛ صلوات اللّه عليه ورحمته وبركاته.

ثمّ قام مِن بعده أتْبَعُ النّاس له مِن أُمّته ممّن ولى الأمرَ مِن بعده، فما نَزَل بهم ممّا علموا أنْفَذُوهُ، وما لم يكن عندهم فيه علْمٌ سألوا عنه، ثمّ أخذوا بأقْوى ما وجدوا فى ذلك فى اجتهادهم وحداثَةِ عهدِهِم، وإن خالَفَهم مخالفٌ، أو قال امرؤٌ غيرُهُ أقوى منه أو أولى؛ تَرَكَ قولَه وعمِلَ بغيرِهِ.

---

(١) أوردها القاضى عياض فى «ترتيب المدارك»: (١/ ٤١-٤٤)، وانظرها فى: سير أعلام النبلاء: (٨/ ٩٠)، والديباج المذهب؛ ص: (٧٥).

ثمّ كان التّابعون مِن بعدِهِم يسلُكُون تلك السّبل، ويتّبعون تلك السّنن؛ فإذا كان الأمْرُ بالمدينة ظاهراً معمولاً به لم أَرَ لأحدٍ خلافَهُ للذى فى أيدِيهِم مِن تلك الوِراثةِ التى لا يجوز لأحدٍ انتحالُها ولا ادّعاؤُها، ولو ذَهَب أهل الأمصار يقولون: هذا العملُ ببلدنا، وهذا الذى مَضَى عليه مَن مضى مِنّا؛ لم يكونوا مِن ذلك على ثقةٍ، ولم يكن لهم مِن ذلك الذى جَازَ لهم.

فانظرْ -رحمك الله- فيما كتبتُ إليك فيه لنفسك، واعلمْ أنّى أرجو أن لا يكون دعانى إلى ما كتبتُ به إليك إلاّ النّصيحة للّه تعالى وحْدَه، والنّظر لك والضّنّ بك، فأنْزِل كتابي منك منزِلَتَه، فإنّك إن فعلتَ تَعْلَمُ أنّى لم آلُكَ نُصْحاً.

وفقنا اللّه وإيّاك لطاعته وطاعة رسوله ﷺ فى كلّ أمْر وعلى كلّ حال، والسّلام عليك ورحمة الله[١].

رسالته إلى عبيد اللَّه العُمريّ الفقيهِ الزّاهد:

قال الحافظ ابن عبد البرّ فى «التّمهيد»[٢]: «هذا كتبته مِن حفْظى، وغاب عنّى أصلى: إنّ عبد اللَّه العمرىّ العابد كَتَب إلى مالك يحضّه على الانفراد والعمل.

فكتب إليه مالكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنّ اللَّه قَسَمَ الأعمالَ كما قَسَم الأرزاقَ؛ فرُبّ رجلٍ فتح له فى الصّلاةِ، ولم يفتح له فى الصّومِ، وآخَرُ فتح له فى الصّدقةِ ولم يفتح له فى الصّوم، وآخَرُ فتح له فى الجِهاد؛ فنَشْرُ العلْمِ مِن أفضلِ أعمالِ البرّ، وقد رضيتُ بما فُتح لى فيه، وما أظُنُّ ما أنا فيه بدونِ ما أنتَ فيهِ، وأرجو أن يكون كِلانا على خيْرٍ وبرٍّ».

---

(١) وانظر ردّ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ على رسالة الإمام مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فى: إعلام الموقّعين: (٣/ ٩٤- ١٠٠).

(٢) (٧/ ١٨٥) طبعة دار قرطبة، وانظر: سير أعلام النبلاء: (٨/ ١١٤).

من الأقوال الحكيمة للإمام مالك

عن عبد اللّه بن بكير قال: سمعت مالكاً يقول: «ما جلستُ إلى عالمٍ فرجعتُ من مجلسه حتى أحفظ كلّ حديث سمعته منه، ولا رجعتُ إلى مجلسه حتى أعامل اللّه بكلّ حديثٍ سمعته منه»[١].

عن ابن وهب قال: سمعت مالكاً يقول: «اعلم أنّه فسادٌ عظيمٌ أن يتكلّم الإنسان بكلّ ما يسمع»[٢]، وقال لابن وهب: «العلم ينقص ولا يزيد، ولم يزل العلم ينقص بعد الأنبياء والكتب»[٣].

وسأله إسماعيل بن أبى أويس عن مسألة؛ فقال له: «قرّ» [مِن القرار والانتظار]، ثم توظّأ، ثم جلس على السّرير، ثم قال: «لا حول ولا قوة إلاّ بالله»، وكان لا يُفتى حتى يقولها[٤].

وقال: «الدُنُوّ من الباطل هَلَكَةٌ، والقولُ بالباطل بُعْدٌ عن الحقّ، ولا خير فى شىءٍ وإن كَثُر من الدنيا بفسادِ دينِ المرء ومروءته»[٥].

وقال: «قلّما كان رجلٌ صادقاً ليس بكاذبٍ؛ إلاّ مُتِّعَ بعقْلِهِ، ولم يصبه ما يصيب غيره من الهرم والخَرَف»[٦].

وقال لمطرّفٍ: «ما يقول النّاس فىّ؟» فقال له: أمّا الصّديق فيُثنى، وأمّا العدوّ فيقع؛ فقال: «ما زال النّاس كذلك، ولكن نعوذ باللّه مِن تتابُع

---

(١) إتحاف السالك لابن ناصر الدين؛ ص: (١٠٧).
(٢) الجامع لابن أبى زيد القيروانىّ؛ فقرة: (٦٤)، سير أعلام النبلاء: (٨/ ٦٦).
(٣) سير أعلام النبلاء: (٨/ ٦٥)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ٢١١).
(٤) سير أعلام النبلاء: (٨/ ٦٦).
(٥) تذكرة الحفّاظ: (١/ ٢١١).
(٦) الجامع لأخلاق الرّاوِى وآداب السامع للخطيب البغدادى: (٣/ ١٧١).

الألسنة كلّها»[١].

وقال: «ما تعلّمتُ العلم إلاّ لنفسى، وما تعلّمتُ ليحتاج النّاس إلىّ، وكذلك كان النّاس»[٢].

وقال: «أدركت بهذا البلد مَشيخةً لهم فضلٌ وصلاحٌ يحدّثون؛ ما سمعتُ مِن أحدٍ منهم شيئاً»؛ قيل: لم يا أبا عبد الله؟ قال: «لم يكونوا يعرفون ما يحدّثون»[٣].

وقال: «إنّ هذا العلم دينٌ؛ فانظروا عمّن تأخذون دينَكم، لقد أدركتُ سبعين عند هذه الأساطين- وأشار إلى مسجد رسول اللّه ويقولون: قال رسول اللّه ﷺ ؛ فما أخذتُ عنهم شيئاً، وإنّ أحدَهم لو ائْتُمِن على بيت مالٍ لكان به أميناً؛ إلاّ أنّهم لم يكونوا مِن أهل هذا الشّأن»[٤].

وقال: «جُنّة العالِم: لا أدرى؛ إذا أغْفَلَها أُصيبتْ مقاتِلُه»[٥].

وقال: «الجدالُ فى الدّين يُنشئ المراء، ويَذهب بنورِ العلم مِن القلب، ويُقَسّى، ويُورِث الضَّغَن»[٦].

وقال: «العلم حيث شاء اللّه جَعَله، ليس هو بكثرة الرّواية»[٧].

وقال: «حقٌّ على مَن طلب العلم أن يكون له وقارٌ، وسكينةٌ، وخشيةٌ، والعلم حَسَنٌ لمن رُزِق خيرَه، وهو قَسْم مِن اللّه تعالى، فلا تمكّن النّاس مِن

---

(١) تذكرة الحفّاظ: (١/ ٢١٢).

(٢) سير أعلام النبلاء: (٨/ ٦٦).

(٣) الجامع لأخلاق الرّاوى وآداب السامع: (١/ ١٨٩).

(٤) سير أعلام النبلاء: (٥/ ٣٤٣).

(٥) الانتقاء؛ص: (٣٧)، سير أعلام النبلاء: (٨/ ٧٧).

(٦) الجامع لابن أبى زيد؛ فقرة: (٢٢)، ترتيب المدارك: (١/ ١٧٠)، سير أعلام النبلاء: (٨/ ١٠٢).

(٧) سير أعلام النبلاء: ٨/ ١٠٨).

نفسك؛ فإنّ مِن سعادة المرء أن يُوفّق للخير، وإنّ مِن شِقوة المرء أن لا يزال يُخطئ، وذُلٌّ وإهانةٌ للعلم أن يتكلّم الرّجل بالعلم عند مَن لا يُطيعُهُ»(١).

وقال: «كان الرّجل يختلف إلى الرّجل ثلاثين سنة يتعلّم منه»(٢).

وقال: «ليس هذا الجدَل مِن الدّين بشيء»(٣).

وقال: «لا يُؤخذ العلم عن أربعة: سفيهٍ يعلن السّفه، وإن كان أروى النّاس، وصاحبِ بدعةٍ يدعو إلى هواه، ومَن يكذب فى حديث النّاس، وإن كنتُ لا أتّهمه فى الحديث، وصالحِ عابدٍ فاضلٍ إذا كان لا يحفظ ما يحدّث به»(٤).

وعن ابن وهب قال: قيل لمالكٍ: ما تقول فى طلب العلم؟ قال: «حَسَنٌ جميلٌ، لكن انظر الذى يلزمك مِن حين تصبح إلى أن تمسِى؛ فالْزَمْه»(٥).

وقال مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: «سَنّ رسول اللّه ﷺ وولاة الأمر بعده سُنناً الأخْذ بها اتّباعٌ لكتاب الله، واستكمالٌ لطاعة الله، وقوّةٌ على دين الله، ليس لأحدٍ تغييرها، ولا تبديلها، ولا النّظر فى شيءٍ خالفها، مَن اهتدى بها فهو مهتد، ومَن استنصر بها فهو منصورٌ، ومَن تركها اتّبع غير سبيل المؤمنين، وولاّه اللّه ما تولّى، وأصْلاه جهنّم وساءت مصيراً»(٦).

وقال: «أَكُلّما جاءنا رجلٌ أجْدل من رجلٍ، تركنا ما نزل به جبريلُ على محمّد ﷺ لِجَدَلِه»(٧).

---

(١) المصدر السابق: (٨/ ١٠٨).
(٢) سير أعلام النبلاء: (٨/ ١٠٨).
(٣) الجامع لابن أبى زيد؛ فقرة: (٢٢)، سير أعلام النبلاء: (٨/ ٦٧).
(٤) الجامع لأخلاق الرّاوِى وآداب السامع: (١/ ١٨٩)، سير أعلام النبلاء: (٨/ ٦٧).
(٥) حلية الأولياء: (٦/ ٣١٩)، سير أعلام النبلاء: (٨/ ٩٧).
(٦) حلية الأولياء: (٦/ ٣٢٤).
(٧) المصدر السابق: (٦/ ٣٢٤)، وسير أعلام النبلاء: (٨/ ٩٩).

وقال مالكٌ: «بَلغنِى أنّه ما زهِد أحدٌ فى الدّنيا واتّقى، إلاّ نَطَق بالحكمة»[١].

وقال: «**إنّ الرّجل إذا ذهب يمدح نفسه؛ ذَهَب بهاؤُهُ**»[٢].

وقال الشّافعيّ: كان مالكٌ إذا جاءه بعض أهل الأهواء، قال: «أمَا إنّى على بيّنة من دِينى، وأمّا أنت فشاكٌّ، اذهب إلى شاكٍّ مثلك فخاصمه»[٣].

وعن جعفر بن عبد اللّه قال: كنّا عند مالك، فجاءه رجلٌ، فقال: يا أبا عبداللّه ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾. كيف استوى؟ فما وَجَد مالكٌ من شيء ما وَجَد مِن مسألته، فنظر إلى الأرض، وجعل ينكت بعود فى يده، حتى علاه الرّحضاء، ثم رفع رأسه، ورَمَى بالعُود، وقال: «الكيف منه غير معقول، والاستواء منه غير مجهول، والإيمان به واجبٌ، والسّؤال عنه بدعةٌ، وأظنّك صاحب بدعةٍ»، وأَمَر به فأُخرِج»[٤].

* * *

(١) سير أعلام النبلاء: (٨/ ١٠٩).

(٢) المصدر السابق: (٨/ ١٠٩).

(٣) حلية الأولياء: (٦/ ٣٢٤)، سير أعلام النبلاء: (٨/ ٩٩).

(٤) حلية الأولياء: (٦/ ٣٢٥- ٣٢٦)، سير أعلام النبلاء: (٨/ ١٠٠).

محنة الإمام مالك

تعرّض الإمام مالكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لمحنةٍ عظيمةٍ، أراد اللّه لها أن تكون رافداً جديداً لمكانته وعظيم منزلته، وأكثرُ الرّواة على أنّها نزلت به فى ولاية أبى جعفر المنصور، ثانى الخلفاء العبّاسيّين عامَ ١٤٦هـ.

ولعلّ سبب تلك المحنة: فتياهُ بعدم إجازة طلاق المُكرَه؛ إذ كان بعضُ وُلاة بنِى العبّاس يأمر بذلك توثُّقاً لأمر البيعة، وقد كان بعض الخارجين يَرَوْن ألاّ بيعةَ فى أعناقهم لأحد؛ إذ قد أُخذت البيعة منهم كرهاً، وكان مالك فى هذا الظّرف يحدّث بقوله ﷺ: «ليس على مستكرَه يمينٌ»[١]، فنُهِىَ عن ذلك؛ فلم يفعل؛ فجُرِّد، وضُرب بالسِّياط كثيراً، وكان يقول حين ضرب: «اللهم اغفر لهم فإنهم لا يعلمون»، وجُبِذَت يده حتى انخلعتْ من كَتِفه، حتى ما كان يقدر على رفعها، ولا أن يُسَوِّىَ بها رداءه، ثم حُلِق رأسه، وحُمِل على بعير، وقيل له: نادِ على نفسك؛ فقال: أَلاَ مَن عَرَفنى فقد عرفنى، ومَن لم يعرفنى، فأنا مالك بن أنس، أقول: «طلاق المكرَه ليس بشىء».

وكان يعزّى نفسه فيقول: «ضُرِبتُ فيما ضُرِب فيه محمَّد بن المنكدر وربيعة وابن المسيّب»[٢]، ويذكر قول عمر ابن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**ما أغبط أحدًا لم يصِبْه فى هذا الأمر أذى**»[٣].

قال اللّيث رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**إنّى لأرجو أن يرفع اللّه مالكاً بكلّ سوطٍ درجةً فى الجنّة**»[٤].

---

(١) سير أعلام النبلاء: (٨ / ٩٨).
(٢) المصدر السابق.
(٣) نفسه: (٨ / ٩٨).
(٤) ترتيب المدارك: (١/ ١٢٩).

والغريب أنّ مالكاً رَحِمَهُ اللهُ مَشى بعد ذلك على طريقته فى العلم والتّدريس والنّصيحة، لا يحرّض على فتنةٍ، ولا يدعو إليها، وكما قال الجيّانىّ رَحِمَهُ اللهُ: «...فواللّه ما زال مالكٌ بعد ذلك الضّرب فى رفعةٍ من النّاس وعُلُوّ وإعظام، حتى كأنّما كانت تلك الأسواط حَلْياً حُلِّىَ بها»[١].

وها هو رَحِمَهُ اللهُ يَروى لنا ما كان بينه وبين المنصور بعد تَولّى المحنة وإدبارِها: «لَمّا دخلت على أبى جعفر، وقد عهِد إلىّ أنْ آتيَه بالموسم، قال لى: واللّه الذى لا إله إلاّ هو، ما أردتُ الذى كان ولا علمْتُه، وإنّه لا يزال أهل الحرمين بخير ما كنتَ بين أظهُرِهم، وأنّى إخالُك أماناً لهم من عذاب الله، ولقد رفع اللّه بك عنهم سطوةً عظيمةً؛ فإنّهم أسرع النّاس للفتن، وقد أمرتُ بعدوّ اللّه أن يُؤتى به مِن المدينة إلى العراق، وأمرتُ بحبْسِه والإبلاغ فى امتهانه؛ فقلت: عافى اللّه أميرَ المؤمنين وأكرم مثواه، ونزّهْتُهُ مِن أمرى، وقلت له: «قد عفوتُ عنه لقرابته من رسول اللّه ﷺ وقرابتِهِ منك»؛ فقال لى: عفا اللّه عنك وَوَصَلَكَ[٢].

قال الإمام الذّهبىُّ رَحِمَهُ اللهُ: «هذا ثمرة المحنة المحمودة، أنّها ترفع العبد عند المؤمنين، وبكلّ حال فهى بما كسبت أيدينا، ويعفو اللّه عن كثير، «ومن يرد اللّه به خيراً يصِب منه»[٣]، وقال النبىّ ﷺ: «كُلّ قَضَاءِ المُؤْمِنِ خَيْرٌ لَهُ»[٤]، وقال اللّه تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ

(١) المصدر السابق.

(٢) نفسه.

(٣) أخرجه البخارى: (١٠/ ٩٤) فى أول كتاب المرضى من حديث أبى هريرة، وأكثر العلماء ضبطوا الصّاد بالكسر، والفاعل هو الله تعالى، قال أبو عبيد الهروى: «معناه: يبتليه بالمصائب ليثيبه عليها».

(٤) قطعةٌ من حديثٍ أخرجه أحمد فى «مسنده»: (٥/ ٢٤) من حديث أنسٍ بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عجباً للمؤمن لا يقضى الله له شيئاً إلاّ كان خيراً له».

وَٱلصَّٰبِرِينَ﴾، وأنزل تعالى في وقعة أحد قوله: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ﴾، وقال: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ﴾؛ فالمؤمن إذا امتُحن؛ صَبَر واتّعظ واستغفر، ولم يتشاغل بذمّ مَن انتقم منه؛ فاللَّه حَكَمٌ مُقْسِطٌ، ثمّ يحمد اللَّه على سلامة دينه، ويعلم أنّ عقوبة الدّنيا أهونُ وخيرٌ له»[1].

* * *

(١) سير أعلام النبلاء: (٨ / ٨١).

وفاة الإمام مالك

زَخَرَتْ أيام مالكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ بالخيرات والطّاعات، وكان مضربَ المثل فى العلم والإتقان، وتمامِ المروءة، ونهايةِ العقل، ووفْرةِ الحُرْمة؛ حتى أظلّت النّاس لحظاتُ فراقه هذه الدّنيا إلى ربٍّ رحيم كريم.

عن بكر بن سليم الصّواف قال: دخلنا على مالك بن أنس فى العشيّة التى قُبض فيها؛ فقلنا: يا أبا عبد اللّه كيف تجدُك؟ قال: ما أدرى ما أقول؛ إلاّ أنّكم ستُعاينون غداً من عفو اللّه ما لم يكن لكم فى حساب. ثم ما برحنا حتى غمّضناه[1].

وقال إسماعيل بن أبى أويس: مرِض مالك، فسألت بعض أهلنا عمّا قال عند الموت، قالوا: تشهّد، ثم قال: ﴿لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ﴾، وتوفى صبيحة أربع عشرة من ربيع الأول سنة تسع وسبعين ومئة، فصلّى عليه الأمير عبد اللّه ابن محمد بن إبراهيم بن محمد بن على بن عبداللّه بن عباس الهاشمىّ.

قال القاضى عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «الصّحيح: وفاته فى ربيع الأول يوم الأحد لتمام اثنين وعشرين يوماً من مرضه»[2].

وأوصى مالكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ أن يكفّن فى ثيابٍ بِيضٍ، وأن يُصلّى عليه فى موضع الجنائز[3].

قال أسد بن موسى رَحِمَهُ اللَّهُ: رأيتُ مالكاً بعد موته، وعليه طويلةٌ، وثيابٌ خضرٌ، وهو على ناقةٍ يطير بين السّماء والأرض؛ فقلت: يا أبا عبد

---

(١) ترتيب المدارك: (١/ ١٣٠).

(٢) المصدر السابق: (١/ ٢٣٧).

(٣) سير أعلام النبلاء: (٨ / ١٣١).

الله، أليس قدمت؟ قال: بلى؛ فقلت: فإلام صِرْت؟ فقال: «قدِمتُ على ربى وكلّمنى كفاحاً، وقال: سلنى أعْطِك، وتَمَنّ علىَّ أُرْضِك»[١].

وقد ذكر القاضى عياض اختلاف الناس فى سنّه يوم مات؛ وعن عبد الرحمن بن القاسم، قال: عاش سبعاً وثمانين سنة.

وصَوَّبَ القاضي أنّ عُمُرَه يوم مات: ستٌّ وثمانون[٢].

ودُفن رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالبقيع اتّفاقاً.

عن سعيد بن عبد الجبار قال: كنّا عند سفيان بن عيينة؛ فأتاه نعْى مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فقال: **«مات والله سيّد المسلمين»**[٣].

وجاء نعيُه إلى حماد بن زيد، فبكى حتى جعل يمسح عينيه بخرقة، وقال: **«يرحم الله مالكاً؛ لقد كان من الإسلام بمكان»**[٤].

* * *

---

(١) ترتيب المدارك: (١/ ٢٣٩).

(٢) المرجع السابق: (١/ ١١١).

(٣) نفسه: (١/ ١١١).

(٤) انظر: التمهيد: (١/ ٦٤)، والإرشاد: (١/ ٢٨٤)، والكامل: (١/ ١٧٨).

من أشهر شيوخ الإمام مالك

اشتهر مالك رَحِمَهُ اللَّهُ بشدّة انتقائه لشيوخه؛ حتى إنه ودَع منهم جماعات عُرفوا بالزّهد والعبادة والصّلاح، ولم تكن لهم عنايةٌ بالحديث ولا همٌّ فى طلبه ومعرفته على وجهه، ولذلك عكف مالكٌ على أبواب الموثوقين ديانةً وعلماً، وما كان يأخذ الحديث إلاّ من الكُمّل المتقنين، ومِن أشهر شيوخه فى الرّواية والفقه:

١- نافع؛ الإمام المفتى الثّبْت؛ أبو عبد اللَّه القرشىّ، ثمّ العدوىّ العُمرىّ، مولى ابن عمر ورَاويتُهُ. (ت/ ١١٧)[١].

٢- الزّهرىّ؛ محمد بن مسلم بن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه ابن شهاب ابن عبد الله، أبو بكر القرشىّ الزّهرىّ المدنىّ، الإمام العَلَم، حافظُ زمانِه (ت/ ١٢٥)[٢].

٣- محمد بن المنكدر بن عبد اللَّه بن الهدير بن عبد العزّى بن عامر ابن الحارث؛ أبو عبد اللَّه القرشىّ التيمىّ المدنىّ، الإمام الحافظ القدوة، شيخ الإسلام (ت/ ١٣٠)[٣].

---

(١) انظر ترجمته فى: التاريخ الكبير: (٨/ ٨٤)، التاريخ الصغير: (٢/ ٥٩)، الجرح والتعديل: (٨/ ٤٥١)، سير أعلام النبلاء: (٥/ ٩٥)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ٩٩)، العبر: (١/ ١٤٧)، البداية والنهاية: (٩/ ٣١٩)، تهذيب التهذيب: (١٠/ ٤١٢).

(٢) انظر ترجمته فى: التاريخ الكبير: (١/ ٢٢٠)، التاريخ الصغير: (١/ ٣٢٠)، الجرح والتعديل: (٨/ ٧١)، حلية الأولياء: (٣ / ٣٦٠- ٣٨١)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ١٠٨)، سير أعلام النبلاء: (٥/ ٣٢٦)، تهذيب التهذيب: (٩/ ٤٤٥).

(٣) .انظر ترجمته فى: التاريخ الكبير: (١/ ٢١٩)، التاريخ الصغير: (١/ ٢٨٧)، الجرح والتعديل: (٨/ ٩٧)، حلية الأولياء: (٣/ ١٤٦)، سير أعلام النبلاء: (٥/ ٣٥٣)، تاريخ الإسلام: (٥/ ١٥٥)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ١٢٧)، تهذيب التهذيب: (٩/ ٤٧٣).

٤- يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو؛ أبو سعيد الأنصاريّ الخزرجيّ النّجّاريّ المدنيّ القاضى؛ الإمامُ العلاّمة المجوّد، عالم المدينة فى زمانِه، وشيخُ عالِم المدينة، وتلميذ الفقهاء السّبعة. (ت/ ١٤٣)[١].

٥- ربيعة بن أبى عبد الرّحمن فرّوخ؛ الإمام، مُفتى المدينة، وعالم وقته، أبو عثمان، ويقال: أبو عبد الرّحمن القرشيّ التّيميّ مولاهم، المشهور بربيعة الرّأى، مِن موالى آل المنكدر (ت/ ١٣٦)[٢].

٦- عبد اللّه بن دينار؛ الإمام المحدّث الحجّة؛ أبو عبد الرّحمن العدويّ العُمَريّ مولاهم المدنيّ (ت/ ١٢٧هـ)[٣].

٧- سعيد المقبريّ؛ الإمام المحدّث الثّقة؛ أبو سعد سعيد بن أبى سعيد كيسان اللّيثيّ مولاهم المدنيّ المقبريّ، كان يسكن بمقبرة البقيع (ت/ ١٢٥هـ)[٤].

---

(١) انظر ترجمته فى: التاريخ الكبير: (٨/ ٢٧٥)، الجرح والتعديل: (٩/ ١٤٧)، سير أعلام النبلاء: (٥/ ٤٦٨)، تاريخ الإسلام: (٦/ ١٤٩)، تهذيب التهذيب: (١١/ ٢٢١)، طبقات الحفاظ؛ ص: (٥٧).

(٢) انظر ترجمته فى: تاريخ بغداد: (٨/ ٤٢٠)، الثقات: (٣/ ٦٥)، صفوة الصفوة: (٢/ ٨٣)، وفيات الأعيان: (٢/ ٢٨٨)، سير أعلام النبلاء: (٦/ ٨٩)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ١٥٧)، ميزان الاعتدال: (٢/ ٤٤)، العبر: (١/ ١٨٣)، تهذيب التهذيب: (٢/ ٢٥٨).

(٣) انظر ترجمته فى: التاريخ الصغير: (٢/ ٣١)، الجرح والتعديل: (٥/ ٤٦)، سير أعلام النبلاء: (٥/ ٢٥٣)، تاريخ الإسلام: (٥/ ٢٦٥)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ١٢٦)، ميزان الاعتدال: (٢/ ٤١٧)، تهذيب التهذيب: (٥/ ٢٠١)، طبقات الحفاظ؛ ص: (٥٠)، شذرات الذهب: (١/ ١٧٣).

(٤) انظر ترجمته فى: التاريخ الكبير: (٣/ ٤٧٤)، التاريخ الصغير: (١/ ٢٨٢)، الجرح والتعديل: (٤/ ٥٧)، سير أعلام النبلاء: (٥/ ٢١٦)، تاريخ الإسلام: (٥/ ٨٠)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ١١٦)، ميزان الاعتدال: (٢/ ١٣٩)، تهذيب التهذيب: (٤/ ٣٨)، شذرات الذهب: (١/ ١٦٣).

٨- أبو الزّناد؛ الإمام الفقيه الحافظ المفتى؛ أبو عبد الرحمن عبد اللَّه ابن ذكوان القُرشىّ المدنىّ (ت/ ١٣٠هـ)[١].

٩- هشام بن عروة؛ ابن الزّبير بن العوّام بن خويلد بن أسد بن عبد العُزّى؛ الإمام الثّقة، شيخ الإسلام، أبو المنذر القرشىّ الأسدىّ المدنىّ (ت/ ١٤٦هـ)[٢].

١٠- عبد اللَّه بن أبى بكر؛ ابن محمد بن عمرو بن حزم؛ الإمام الحافظ؛ أبو محمد الأنصارىّ (ت/ ١٣٥هـ)[٣].

* * *

(١) انظر ترجمته فى: التاريخ الكبير: (٥/ ٨٣)، التاريخ الصغير: (٢/ ٢٧)، الجرح والتعديل: (٥/ ٤٩)، سير أعلام النبلاء: (٥/ ٤٤٥)، تاريخ الإسلام: (٥/ ٢٦٥)، ميزان الاعتدال: (٢/ ٤١٨)، تهذيب التهذيب: (٥/ ٢٠٣)، شذرات الذهب: (١/ ١٨٢).

(٢) انظر ترجمته فى: التاريخ الكبير: (٤/ ١٩٣)، التاريخ الصغير: (٢/ ٨٣)، الثّقات: (٣/ ٢٨٠)، تاريخ بغداد: (١٤/ ٤٧)، الكامل فى التاريخ: (٤/ ٣٦٠)، وفيات الأعيان: (٦/ ٥٨٠)، سير أعلام النبلاء: (٦/ ٣٤)، تاريخ الإسلام: (٦/ ١٤٥)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ١٤٤)، ميزان الاعتدال: (٤/ ٣٠١)، العبر: (١/ ٢٠٦)، تهذيب التهذيب: (١١/ ٤٨).

(٣) انظر ترجمته فى: الجرح والتعديل: (٥/ ١٧)، سير أعلام النبلاء: (٥/ ٣١٤)، تاريخ الإسلام: (٥/ ٢٦٤)، تهذيب التهذيب: (٥/ ١٦٤).

من أشهر تلاميذ الإمام مالك

بلغ مِن إمامةِ مالكٍ رَحِمَهُ اللهُ ومنزلتِه أنْ حَدَّث عنه جماعةٌ من شيوخه وأقرانه؛ فضلاً عن غيرهم، ولقد كثُر الآخِذون عنه، وتعددت أمصار النّاهلين من علمه، حتى كان منهم المدنيّ والمكّيّ والبصريّ والكوفي والشّاميّ والأندلسيّ وغيرهم، ومِن أبرز الآخِذِين عنه مِن الأئمّة:

١- ابن جريج؛ عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج؛ الإمام العلاّمة الحافظ شيخ الحرم المكّيّ؛ أبو خالد وأبو الوليد القرشيّ الأمويّ (ت/ ١٥٠هـ)[١].

٢- معمر بن راشد؛ الإمام الحافظ، أبو عروة بن أبي عمرو الأزديّ، مولاهم البصريّ (ت/ ١٥٣هـ)[٢].

٣- الأوزاعيّ؛ أبو عمرو عبد الرّحمن بن عمرو بن يحمد، الإمام وشيخ الإسلام وعالم أهل الشّام. (ت/ ١٥٧)[٣].

---

(١) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير: (٥/ ٤٢٢)، تاريخ بغداد: (١٠/ ٤٠٠)، سير أعلام النبلاء: (٦/ ٣٢٥)، الكامل في التاريخ: (٥/ ٥٩٤)، وفيات الأعيان: (٣/ ١٦٣)، تهذيب التهذيب: (٦/ ٤٠٢).

(٢) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير: (٧/ ٣٧٨)، التاريخ الصغير: (٢/ ١١٥)، الجرح والتعديل: (٨/ ٢٥٥)، سير أعلام النبلاء: (٧/ ٥)، تاريخ الإسلام: (٦/ ٢٩٤)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ١٩٠)، ميزان الاعتدال: (٤/ ١٥٤)، العبر: (١/ ٢٢٠)، تهذيب التهذيب: (١٠/ ٢٤٣).

(٣) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير: (٥/ ٣٢٦)، التاريخ الصغير: (٢/ ١٢٤)، حلية الأولياء: (٦/ ١٣٥)، سير أعلام النبلاء: (٧/ ١٠٧)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ١٧٨)، ميزان الاعتدال: (٢/ ٥٨٠)، البداية والنهاية: (١٠/ ١١٥)، تهذيب التهذيب: (٦/ ٢٣٨).

٤- سفيان بن سعيد بن مسروق؛ أبو عبد اللَّه الثّورىّ الكوفىّ؛ الإمام العلاّمة المجتهد، زينةُ الحفّاظ وسيّد العلماء العامِلين فى زمانه (ت/ ١٦١هـ)[١].

٥- اللّيث بن سعد بن عبد الرحمن؛ الإمام الحافظ فقيه مصر، أبو الحارث الفهمىّ مولى خالد بن ثابت بن ظاعن. (ت/ ١٧٥هـ)[٢].

٦- عبد اللَّه بن المبارك بن واضِح؛ أبو عبد الرّحمن الحنظلىّ مولاهم التّركىّ، ثمّ المروزىّ، الإمام الحافظ، المجاهد، عالِمُ زمانه، وأمير الأتقياء فى وقته (ت/ ١٨١)[٣].

٧- محمّد بن الحسن بن فرقد، الإمـــام العلاّمـــة، فقيه العراق؛ أبو عبد اللَّه الشّيبانىّ، الكــوفىّ، صاحبُ الإمام أبى حنيفة (ت/ ١٨٩هـ)[٤].

٨- سفيان بن عيينة؛ ابن أبى عمران ميمون مولى محمد بن مزاحم؛ الإمام الكبير الحافظ شيخ الإسلام، أبو محمّد الهلالىّ الكوفىّ، ثمّ المكّىّ. (ت/ ١٩٨)[٥].

---

(١) انظر ترجمته فى: حلية الأولياء: (٦/ ٣٥٦)، تاريخ بغداد: (٩/ ١٥١)، سير أعلام النّبلاء: (٧/ ٢٢٩)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ٢٠٣)، العبر: (١/ ٢٣٥).

(٢) انظر ترجمته فى: التاريخ الكبير: (٧/ ٢٤٦)، التاريخ الصغير: (٢/ ٢٠٩)، الجرح والتعديل: (٧/ ١٧٩)، حلية الأولياء: (٧/ ٣١٨)، تاريخ بغداد: (١٣/ ٣)، سير أعلام النبلاء: (٨/ ١٣٦)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ٢٢٤)، تهذيب التهذيب: (٨/ ٤٥٩).

(٣) انظر ترجمته فى: التّاريخ الكبير: (٥/ ٢١٢)، حلية الأولياء: (٨/ ١٦٢)، تاريخ بغداد: (١٠/ ١٥٢)، سير أعلام النّبلاء: (٨/ ٣٧٨).

(٤) انظر ترجمته فى: الجرح والتعديل: (٧/ ٢٢٧)، تاريخ بغداد: (٢/ ١٧٢)، وفيات الأعيان: (٤/ ١٨٤)، سير أعلام النبلاء: (٩/ ١٣٤)، ميزان الاعتدال: (٣/ ٥١٣)، لسان الميزان: (٥/ ١٢١)، الفوائد البهيّة؛ ص: (١٦٣).

(٥) انظر ترجمته فى: التاريخ الكبير: (٤/ ٩٤)، التاريخ الصغير: (٢/ ٢٨٣)، =

٩- عبد الرحمن بن مهديّ بن حسّان بن عبد الرّحمن؛ الإمام النّاقد المجوّد؛ سيّد الحفّاظ، أبو سعيد العنبريّ، مولاهم البصرى اللؤلؤيّ (ت/ ١٩٨هـ)[١].

١٠- محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان الشّافعيّ؛ الإمام العالم العامل، فقيه الملّة وإمام مدرسة أهل الحديث فى عصره (ت/ ٢٠٤هـ)[٢].

١١- وآخرُ تلاميذ مالكٍ موتاً: المحدّث الفقيه المعمّر؛ راوى موطّئه عنه؛ أبو حذافة أحمد بن إسماعيل بن محمد بن نبيه السّهميّ القُرشيّ المدنيّ، نزيلُ بغداد، وبقيّة المسنِدين (ت/ ٢٥٩هـ)[٣].

= الجرح والتعديل: (١/ ٣٢)، حلية الأولياء: (٧/ ٢٧٠)، تاريخ بغداد: (٩/ ١٧٤)، سير أعلام النبلاء: (٨/ ٤٥٤)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ٢٦٢)، ميزان الاعتدال: (٢/ ١٧٠)، تهذيب التهذيب: (٤/ ١١٧).

(١) انظر ترجمته فى: التاريخ الكبير: (٥/ ٢٥٤)، حلية الأولياء: (٩/ ٣)، تاريخ بغداد: (١٠/ ٢٤٠)، سير أعلام النبلاء: (٩/ ١٩٢)، تذكرة الحفّاظ: (١/ ٣٢٩)، تهذيب التهذيب: (٦/ ٢٧٩).

(٢) انظر ترجمته فى: «مناقب الشّافعيّ» للبيهقيّ، تهذيب الأسماء واللّغات: (١/ ٤٤- ٦٧)، الانتقاء؛ ص: (٦٥-١٢١)، سير أعلام النّبلاء: (١٠/ ٥)، تاريخ بغداد: (٢/ ٥٦- ٧٣).

(٣) انظر ترجمته فى: تاريخ بغداد: (٤/ ٢٢)، سير أعلام النبلاء: (١٢/ ٢٤)، ميزان الاعتدال: (١/ ٨٣)، العبر: (٢/ ١٨)، تهذيب التهذيب: (١/ ١٥).

ومن المفيد: العلمُ بأنّه يَروِى عن الإمام مالكٍ مجموعةٌ من الرّواة، اجتمعوا فى اسم «يحيى»، منهم: يحيى بن يحيى اللّيثيّ المصموديّ، وهو أشهرهم، يحيى ابن مالك بن أنس (ابنه)، يحيى بن سعيد القطّان، يحيى بن مضر القيسيّ الأندلسيّ، يحيى بن يحيى التميميّ النّيسابوريّ، يحيى ابن عبد الله بن بكير المخزوميّ، شيخه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، يحيى ابن أيوب الغافقيّ المصريّ الأمويّ مولاهم، يحيى بن أبى كثير «وهو من شيوخه»، يحيى بن أبى زائدة الكوفى «وهو من أقرانه»، يحيى بن صالح الحمصيّ.

طبقاتُ أصحاب الإمام مالك

ذكر ابن القيّم رَحِمَهُ اللَّهُ[١] أنّ أصحاب مالكٍ إذا روى لهم الرّواة وإن كانوا من الأئمّة؛ كالأوزاعيّ أو عبد الرحمن بن مهديّ أو عبد الرّزاق أو عبد المجيد بن عبد العزيز أو عبد اللّه بن المبارك أو عبد اللّه بن عثمان «الملقّب بعبدان» أو أبو يوسف القاضى أو محمد بن الحسن الشّيبانيّ أو الضّحاك بن مخلد أو هشام بن عمّار أو يحيى بن سعيد أو يونس بن يزيد، ومَن هو مِثلَ هؤلاء أو دونهم-: خِلافَ ما رواه الأئمّة الملازمون لمالكٍ والخُلَّصُ مِن تلاميذه؛ كابن القاسم وابن وهب وعبد اللّه بن نافع ويحيى بن يحيى وابن بكير وعبد اللّه بن مسلمة وعبد اللّه بن نافع وأبو مصعب وابن عبد الحكم؛ لم يلتفتوا إلى روايتهم، وعَدُّواها رواية شاذّةً.

وقاعدتهم فى هذا: أنّ الأعلمَ بمالكٍ، والألْزَمَ له، والأخْبَر بمذهبه؛ أولى من غيره؛ حتى إنّهم لا يعدّون تلك الرّواية المخالفة مِن أولئك خلافاً مُعتَبَراً، ولا يحْكونها إلاّ على وجه التّعريف، أو من باب نقْل الأقوال الغريبة، فهم لا يقبلون روايةً عن إمامهم مالكٍ إلاّ روايةَ مَن كان إماماً ثقةً؛ نظيرَ ابنِ القاسم أو أجلّ منه.

وإذا روى ابن القاسم وغيرُه عن مالك شيئاً؛ قدّموا روايةَ ابن القاسم ورجّحوها، وعمِلوا بها، وأَلْغَوْا ما سواها.

* * *

---

(١) انظر: كتاب الفروسيّة؛ ص: (٢٨٣).

الفصل الثّانى

الموطّأ

- تمهيد
- قصّة تأليف «الموطّأ»
- منزلة «الموطّأ»
- بعض ما قيل فى «الموطّأ» مِن الشعر
- مزايا «الموطّأ»
- حبيبٌ بن أبى حبيب وقصّته مع «الموطّأ»
- محتويات «الموطّأ»
- شيوخ الإمام مالك فى «الموطّأ»
- شروط الصّحّة عند الإمام مالك فى موطّئه
- المنهج العام لفقه الإمام مالك فى موطئه
- روايات «الموطّأ» ورواتُها
- بعض مرويّات الإمام مالك فى الصّحيحين
- شُروح «الموطّأ»
- أسانيد الإمام مالك فى الأحاديث المرفوعة
- أسانيد الإمام مالك فى الأحاديث المرسلة
- أسانيد الإمام مالك فى آثار الصّحابة
- أسانيد الإمام مالك فى أقوال فقهاء المدينة
- شرح بعض مصطلحات «الموطّأ»
- مسائل الفقه فى «الموطّأ»
- مِن أهم الأصول الاستدلاليّة فى «الموطّأ»

تمهيد

يُعَدُّ «الموطّأ» للإمام مالك مِن أشهر الكتب المصنّفة فى المائة الثانية، ومِن أوائل الكتب المدوَّنة فى الحديث، وقد كان النّاس قبل مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ يعتمدون على حفظ الصّدر، وسيلان الذّهن، ولم تكن الكتابة والتّدوين محلَّ اهتمام.

وكان الاتّجاه إلى تدوين السّنن والأخبار فكرةَ عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ولم يتمّ له ما أراده مِن ذلك، فعَزم مِن بعده أبو جعفر المنصور على جمْع النّاس على فقْهٍ واحدٍ، وهو ما عليه أهل المدينة؛ أثراً ورأياً، وناسَبَ أنْ أُعجِب بموطّأ مالك، فعرَضَ عزْمَه على الإمام؛ فكره مالكٌ ذلك ونهاه، وحاولَ الأمرَ هارونُ الرّشيد من بعده، ولم يرضَ مالكٌ أيضاً، وطلب إليه أن يعدِل عن فكرته تيسيراً على النّاس فى أقضيتهم.

و«الموطّأ» كتابُ حديثٍ ونظرٍ فقهىّ، يَذكر فيه الإمامُ فى الغالبِ أحاديثَ الباب، ثم يُرْدِفُها بموافقة عمل أهل المدينة أو مخالفته، وينقل رأى فقهاء الصّحابة وأئمّة التّابعين؛ كسعيد بن المسيب، وكثيراً ما يذكر ملخّص ما يراه فى المسألة.

قصّة تأليف «الموطّأ»

رُويتْ أخبارٌ كثيرةٌ فى هذا الصّدد، ولعلّ مِن أعْونِها لنا فى هذا السّياق؛ ما ثبت عن مالك رَحِمَهُ اللَّهُ نفسه؛ فهو صاحب الكتاب والأخبر بقصّته وسبب جمعه.

قال مالكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «دخلتُ على أبى جعفر بالغداة حين وقعت الشّمس بالأرض، وقد نزل عن سريره إلى بِساطِهِ، فقال لى: حقيقٌ أنتَ بكلّ خير، وحقيقٌ بكلّ إكرام، فلم يزل يسألنى حتى أتاه المؤذّن بالظهر؛ فقال لى: أنتَ أعلمُ النّاس، فقلت: لا واللّه يا أمير المؤمنين، قال: بلى، ولكنّك تكتم ذلك، فما أحدٌ أعلم منك اليوم؛ يا أبا عبد الله، ضع للنّاس كُتُباً، وجنّب فيها شدائد عبد اللّه بن عمر، ورُخَصَ ابن عباس، وشواذّ ابن مسعود، واقصد أوسط الأمور، وما اجتمع عليه الأمّة والصّحابة، ولئن بقيتُ لأكتبنّ كُتُبَك بماء الذّهب، فأحمل النّاس عليها؛ فقلت له: يا أمير المؤمنين، فإنّ النّاس قد سبقتْ لهم أقاويل، وسمعوا أحاديث، ورووا روايات، وأخذ كلّ قوم بما سبق إليهم، وعملوا به، ودانوا له؛ مِن اختلاف أصحاب رسول اللّه ﷺ وغيرهم، وإنَّ ردّهم عمّا اعتقدوه شديدٌ، فدع النّاس وما هم عليه، وما اختار أهل كلّ بلدٍ لأنفسهم؛ فقال: «لَعَمرى لو طاوعتنى على ذلك لأمرتُ به»[1].

وقال ابن خلدون رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد كان أبو جعفر بمكانٍ من العلم والدّين قبل الخلافة وبعدها، وهو القائل لمالكٍ حين أشار عليه بتأليف الموطّأ: يا أبا عبد الله، إنّه لم يبق على وجه الأرض أعلم منّى ومنك، و

---

(١) ترتيب المدارك: (٢/ ٧١-٧٣).

إنِّى قد شغلتنى الخلافة، فضع أنت للنّاس كتاباً ينتفعون به، . . .ووطِّئه للنّاس توطئة»[١]؛ فألّف الإمام مالك كتابه على هذا المنهج، فالموطّأ معناه: المسهّل الميسّر[٢].

* * *

(١) المقدمة؛ ص: (١٧- ١٨)، وانظر: انتصار الفقير السالك للراعى الأندلسىّ؛ ص: (٢٠٨).

(٢) انظر: لسان العرب: (١/ ١٩٥).

منزلة «الموطّأ»

حَظِيَ الجامع الصّحيح للإمام البخاريّ بمكانةٍ عظيمةٍ لمزاياهُ العديدة؛ من التزام أعلى مراتب الصّحة، وانتقائه من الحديث ما لم يشاركه فيه غيره، ومع ذلك فإنّ موطّأ الإمام مالك قدوةُ البخاريّ وأسوتُهُ، فهو الذى انتهج الانتقاءَ والاختيار، واشتدّ فى نقد الرّجال، وكان تامّ الملَكَة فى معرفة الحديث، وهو الذى فَتَح باب الجمع بين الحديث والفقه، والتعليق عليها بآثار الصّحابة رضي الله عنهم، وبأقوال التّابعين وفتاويهم؛ فللإمام مالك ولكتابه بحقٍّ مِنّةٌ عظيمةٌ فى رقاب من جاء بعده من أهل العلم.

قال الشافعيّ وعبد الرّحمن بن مهديّ رحمهما الله: «ما فى الأرض كتابٌ فى العلم أكثر صواباً مِن موطّأ مالك»[١].

وقال الحافظ ابن العربى رحمه الله: «اعلموا - أَنَارَ اللّه أفئدتكم - أنّ كتاب الجعفىّ هو الأصل الثّانى فى هذا الباب، و«الموطّأ» هو الأول واللّباب، وعليهما بناءُ الجميع؛ كالقشيريّ والتّرمذىّ فمَن دونهما، ما طَفِقُوا يُصنّفونه..»[٢].

وقال الحافظ الذهبىّ : «ورأيته [يعنى؛ ابن حزم] قد ذَكَر قولَ من يقول: أجلّ المصنّفات «الموطّأ»؛ فقال: «بل أولى الكتب بالتعظيم «صحيحا» البخاريّ ومسلم، و«صحيح» ابن السّكن، و«منتقى» ابن الجارود، و«المنتقى» لقاسم بن أصبغ، ثم بعدها: كتاب أبى داود، وكتاب النسائىّ، و«المصنف» لقاسم بن أصبغ، و«مصنف» أبى جعفر الطّحاوىّ، و«مسند» البزّار، و«مسند» ابن أبى شيبة، و«مسند» أحمد بن حنبل،

---

(١) سير أعلام النبلاء: (٨/ ١١١).
(٢) عارضة الأحوذى: (١/ ٥).

و«مسند» إسحاق، و«مسند» الطيالسيّ، و«مسند» الحسن بن سفيان، و«مسند» ابن سنجر، و«مسند» عبد اللَّه بن محمد المسنديّ، و«مسند» يعقوب بن شيبة، و«مسند» علىٰ بن المدينيّ، و«مسند» ابن أبى غرزة، وما جرى مجرى هذه الكتب التى أُفرِدت لكلام رسول اللَّه ﷺ صِرفاً، ثمّ الكتب التى فيها كلامُهُ وكلامُ غيره؛ مثل «مصنّف» عبد الرّزّاق، و«مصنّف» أبى بكر بن أبى شيبة، و«مصنّف» بقىّ بن مخلد، وكتاب محمد بن نصر المروزىّ، وكتاب ابن المنذر الأكبر والأصغر، ثمّ «مصنّف» حمّاد بن سلمة، و«موطّأ» مالك بن أنس، و«موطّأ» ابن أبى ذئب، و«موطّأ» ابن وهب، و«مصنّف» وكيع، و«مصنّف» محمد بن يوسف الفريابىّ، و«مصنف» سعيد بن منصور، و«مسائل» أحمد بن حنبل، وفقه أبى عبيد، وفقه أبى ثور».

فعلّق عليه الذّهبىّ رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله: «**ما أنصفَ ابنُ حزمٍ! بل رتبةُ «الموطّأ» أن يُذكَر تِلو الصّحيحين؛ مع سنن أبى داود والنّسائىّ؛ لكنّه تأدّب وقدّم المسنَدَات النّبويّة الصّرْفة، وإنّ للموطّأ لوقْعاً فى النّفوس ومهابةً فى القلوب لا يُوازيها شىء**»[1].

وقال الشيخ الطّاهر بن عاشور رَحِمَهُ اللَّهُ: «..فكملت بالموطّأ الأداةُ التى يتطلّع إليها المسلم المتفقّه فى الدّين، المتطلّب مصادفةَ الحقّ ومرضاة اللَّه تعالى، وإنّما دُوّنت السّنّة لأجل العمل بها، والتفقّه فى دين اللَّه بها؛ فإذا أعْوَزنا المأثورُ عن رسول اللَّه ﷺ، فإنّ لنا فى المأثور عن أصحابه والمعمولِ به لدى فقهاء مدينة الرّسول ﷺ معتَصَماً نعتصم به يقومُ لنا مقامَ المأثور عن رسول اللَّه ﷺ، وذلك يكثُرُ الاحتياجُ إليه فى أبوابٍ مِن العُقُود والمعاملات؛ مثل العتق والقراض والمساقاة؛ فإذا كانت الأحاديث المسنَدَة

(١) سير أعلام النبلاء: (١٨/ ٢٠٢).

قد أبلغت إلينا أقوال الرّسول ﷺ وأفعالَه؛ فإنّ أعمال أصحابه وخلفائِه وما جرى مِن العمل فى مدينته منذ حياته، واستمرّ إلى ما قارب ذلك؛ فهو كنزٌ عظيمٌ من التّشريع والهدى، بَقِىَ مختَزَناً بالمدينة لا يمكن نقْله كما تُنقَل المسانيد، ولكنّه يُحكى ويُوصَف، وقد بَقِىَ وَكْفُهُ مختزناً فى «الموطّأ» لا نجده فى غيره إلاّ قليلاً؛ فإنّ مالكاً قد اختُصّ بتدوين ذلك؛ إذ اجتمع له فى نقْلِه قرْبُ الزّمان من زمان النّبوّة، وكوْنُ المكان مكانَها»[١].

وقال الشيخ ولىّ اللّه الدّهلوىّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «. . .تيقّنتُ أنّه لا يوجد الآنَ كتاب مّا فى الفقه أقوى من موطّأ الإمام مالك؛ لأنّ الكتب تتفاضلُ فى ما بينها؛ إمّا مِن جهة فضْل المصنّف، أو مِن جهة التزام الصّحّة، أو مِن جهة شُهرة أحاديثها، أو مِن جهة القَبول لها مِن عامّة المسلمين، أو مِن جهة حُسْن التّرتيب واستيعابِ المقاصد المهمّة ونحوها، وهذه الأمورُ كلّها موجودةٌ فى الموطّأ على وجه الكمال؛ بالنّسبة إلى جميع الكتب الموجودة على وجه الأرض الآن. . .أمّا فضْل المصنِّف؛ فلا يخفى أنّه لا يُوجد اليوم كتابٌ من مؤلّفات إمامٍ من تُبَع التّابعين غير الموطّأ، ولا يوجد كتابٌ اتّفق أهل الحديث على جلالة قدْر مصنِّفه مثل الموطّأ؛ لأنّ أمثال مالكٍ فى زمن تبَع التابعين قليلون، ولم يبق لأحدٍ منهم تأليفٌ ما، وكذلك لا يوجد كتابٌ مِن تأليف أئمّة الفقه المتبوعين غير الموطّأ. . أمّا التزام الصّحّة؛ فقال الشّافعىّ: ما على ظهر الأرض كتابٌ بعد كتاب اللّه أصحّ من كتاب مالك. . ، وقال الحافظ مغلطاىْ: «أوّل مَن صنّف الصّحيح مالك»، وقال الحافظ بن حجر: «كتابُ مالك صحيحٌ عنده، وعند مَن قلّده؛ على ما اقتضاه نظرُهُ مِن الاحتجاج بالمرسل والمنقطِع وغيرِهما». . فالإمام مالكٌ عمِل بمقتضى أصله، وليست هذه العلل قادحةً فى صحّة الحديث عنده؛

(١) كشف المغطّى؛ ص: (٣٥).

فيكون الموطّأ كلّه صحيحاً عند مالك وأبى حنيفة وسائر التابعين، وزاد السّيوطىّ. . : «إنّ المرسل والمنقطع حجّة عند مالك ومَن وافقه فى هذه المسألة، وكذلك حجّة عندنا إذا اعتضد بالرّواية المرفوعة، أو بموقوف صحابىّ، وليس فى الموطّأ مرسَلٌ إلاّ وقد اعتضد بالرّوايات المرفوعة بلفْظها أو بالمعنى؛ فالصواب أن يقال: إنّ الموطّأ صحيحٌ عند الجميع. . . ، وأمّا شُهْرة الموطّأ؛ فقد رواه عن مؤلّفه الإمام مالك جمٌّ غفيرٌ من كلّ طائفة. . . ، أمّا تلقّيهِ بالقَبول مِن أصحاب الكتب السّتّة؛ فأظهر مِن أن يُذكَر، والإمامُ البخارىّ إذا وَجد حديثاً متّصلاً مرفوعاً برواية مالك لا يَعْدل عنه إلى غيره إلاّ إذا لم يكن على شرطه؛ فيُورِدُ له شواهد، وفى كثيرٍ مِن المواضع يستشهد لآثار الموطّأ بإشاراتِ الحديثِ وإيمائه، أمّا مِن جهة التّرتيب والاستيعاب؛ فلا يخفى أنّ مالكاً جمع أوّلاً فى الموطّأ عشرة آلاف حديث، ثمّ صار ينظر فيها كلّ يوم وينقص منها، إلى أنْ بقىَ هذا العدد»[1].

* * *

(١) مقدّمة «المسوّى»؛ ص: (١٧- ٢٨).

بعض ما قيل فى «الموطّأ» مِن الشِّعْر

قال أحد الشّعراء فيه:

أقول لمن يَروى الحديث ويكتُبُ ... ويسلُك سبْل الفقه فيه ويطلُبُ

إنَ اَحببْتَ أن تُدعى لدى الحق عالِماً ... فلا تَعْدُ ما تحوى من العلم يشرِبُ

أتترك داراً كان بين بيوتها ... يروح ويغدو جبرائيل المقرّب

ومات رسول اللّه فيها وبعده ... بسنّته أصحابُهُ قد تأدّبوا

وفرّق شمْل العلم فى تابعيهِمُ ... وكلّ امرئ منهم له فيه مذهب

فخلّصه بالسبل للنّاس مالكٌ ... ومنه صحيحٌ فى المَجَسّ وأجرب

ولو لم يَلُحْ نورُ الموطّا لمن سَرَى ... بليلٍ عَمَاهُ ما دَرَى أين يذهبُ

فبادِر مُوطّا مالكٍ قبل فوْته ... فما بعده إن فات للحقّ مطلب

ودع للموطّا كلّ علْمٍ تريدُهُ ... فإنّ الموطّا الشمسُ والعلم كوكب

هو العلمُ عند اللّه بعد كتابه ... وفيه لسان الصدق بالحقّ مُعْرِب

لقد أعربتْ آثارُهُ ببيانها ... فليس لها فى العالمَين مكذِّبُ

وممّا به أهل الحجاز تفاخروا ... بأنّ الموطّا بالعراق محبّب

ومَن لم يكن كُتْبُ الموطّا ببيته ... فذاك من التوفيق بيت مخيَّبُ

أتعجب منه إذْ علا فى حياته ... تعالِيهِ مِن بعد المنيّة أعْجبُ

جزى اللّه عنّا فى موطّاه مالكاً ... بأفضل ما يُجزى اللّبيب المهذّب

لقد أحسن التّلخيص فى كلّ ما رَوَى ... كذا فِعْلُ مَن يخشى الإله ويَرْهَب

لقد فاق أهل العلم حيّاً وميّتاً ... فأضحتْ به الأمثال فى النّاس تُضْرَب

وما فاقهم إلّا بتقوى وخشيةٍ ... وقد كان يرضى فى الإله ويغضب

* * *

مزايا «الموطّأ»

اجتمع فى كتاب مالك رَحِمَهُ اللَّهُ حسناتٌ كثيرة، يمكن أن يكون من أهمّها وأجْلاها:

أولاً: أنّه من تصنيف إمام دار الهجرة؛ أمير المؤمنين فى الحديث، والفقيه المجتهد المتقدِّم المتبوع، الذى شَهِد له أئمّة عصره ومَن بعدهم بالإمامة فى الفقه والحديث؛ فعن على بن المدينىّ رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «كان حديث الفقهاء أحبّ إليهم من حديث المشيخة»(١)، وقال الإمام أحمد بن حنبل: «معرفة الحديث والفقه فيه أحَبّ إلىّ مِن حفظهْ، وقال علىّ بن المدينىّ: «أشرف العلم: الفقه فى متون الأحاديث، ومعرفة أحوال الرّواة»(٢).

ثانياً: إطباقُ العلماء على تبجيله والثّناء عليه، وتواتُرُ كلامِهِم فى مدْحِهِ وتقريظه، ومن ذلك ما قاله الإمام الشافعىّ رَحِمَهُ اللَّهُ فيه: «ما على ظهر الأرض كتابٌ أصحّ بعد كتاب اللّه من كتاب مالك»(٣).

ثالثاً: أنّه مِن مؤلفات بدايات القرون المفضّلة، فهو سابقٌ متقدِّمٌ،

---

(١) مقدمة «المسوّى شرح الموطّأ»: (١/ ٣١).

(٢) منهاج السنة النّبويّة: (٤/ ١١٥)، وفى «تدريب الرّاوِى» للحافظ السيوطىّ؛ ص: (٨): «قال الأعمش: حديثٌ يتداوله الفقهاء خير من حديث يتداوله الشّيوخ»، وعَقَد الحافظ الرّامهرمزى باباً طويلاً فى فضْل من جمع بين الرّواية والدّراية؛ ص: (٢٣٨)، وعَقد بعده الحافظ الخطيب البغدادى فى آخر كتابه «الكفاية»؛ ص: (٤٣٣) باباً فى مُوجبات ترجيح الأخبار، وذَكَر فيه ما يتّصل بتفضيل حديث الفقيه على حديث غيره.

(٣) سير أعلام النبلاء: (٨/ ١١١).

ولعلّه أوّل كتاب فى بابه، وللسّابق فضْلٌ ومَزِيّةٌ؛ ومالكٌ هو الإمام الذى سَنّ رواية الحديث على أبواب الفقه، واقتدى به الأئمّة بعده؛ كالبخارىّ ومسلم وغيرهما.

رابعاً: أنّ باب الاجتهاد منغلقٌ على مَن رامَه إلاّ باقتفاء «الموطّأ»؛ وهذا بشهادة عالم حنفىّ منصِفٍ.

يقول الدّهلَوىّ رَحِمَهُ اللهُ: «طريقُ الاجتهاد وتحصيل الفقه؛ بمعنى معرفة الأحكام الشّرعيّة مِن أدلّتها التفصيليّة مسدودٌ اليوم على مَن رَام التّحقيق إلاّ مِن وجه واحدٍ، وهو أن يَجعل المحقّق «الموطّأ» نصْب عينيه، ويجتهدَ فى وصْل مراسيله، ومعرفة مآخذ أقوال الصّحابة والتّابعين، . . . ثم يسلكَ طريق الفقهاء المجتهدين فى المذاهب؛ مِن تحديد مفهوم الألفاظ، وتطبيق الدّلائل، وتبيين الأركان والشّروط والآداب، واستخلاصِ القواعد الكلّيّة الجامعة المانعة، ومعرفةِ علل الأحكام، وتعميمها وتخصيصها وفقاً لعموم العلّة وخصوصها وأمثال ذلك، ويجتهدَ فى فهم تعقّبات الإمام الشافعىّ وغيره، ثم يجتهدَ فى تطبيق المختلفات، أو ترجيح الأحسن منها.

وما قلناه: إنّ طريق الاجتهاد مسدودةٌ إلاّ مِن هذه الجهة، الباعث على ذلك: أنّ الأحاديث المرفوعة وحدها لا تكفى جميع الأحكام، بل لا بدّ لها من آثار الصّحابة والتابعين، ولا يُوجد كتابٌ جامعٌ لهذا وذاك الآنَ، ويكونُ مع ذلك مخدوماً من العلماء، ونُظِر فيه نَظَر المجتهدين طبقةً بعد طبقةٍ غير الموطّأ، وهذا أمرٌ لا يحتاج إلى دليل عند مَن عَرف الكتب المأثورة التى هى أصول الشّرع، وعَلِم أيضاً كلام أهل العلم فيها، وأنظارَ المجتهدين فى شرحها»[1].

* * *

(١) المُسَوّى: (١/ ٢٩- ٣٠).

حبيبُ بن أبى حبيب وقصّته مع «الموطّأ»!

جَدلٌ قديمٌ ذاك الذى ثار حول حبيب بن أبى حبيب المصرىّ كاتبِ مالك. . . !

وقد اتّفقت مصادر الرجال والتّراجم على توهين حبيبٍ هذا، وإن كان مِن أقرب النّاس إلى مالك فى قراءة الموطّأ.

قال الحافظ الذّهبىّ رَحِمَهُ اللَّهُ فى ترجمته: «حبيب بن أبى حبيب واسم أبيه زريق. . . كاتب مالك. . قال أحمد: ليس بثقة. . وقال ابن معين: كان يقرأ على مالكٍ، ويتصفّح ورقتين ثلاثة فسألونى عنه بمصر؛ فقلت: ليس بشىء، وقال أبو داود: كان من أكذب الناس، وقال أبو حاتم: رَوى عن ابن أخى الزّهرىّ أحاديثَ موضوعة، وقال ابن عدىّ: أحاديثه كلّها موضوعة، وقال ابن حبان: كان يورّق بالمدينة على الشيوخ، ويَروى عن الثقات الموضوعات، كان يُدخِل عليهم ما ليس من حديثهم»[1]، وساق حديثَ أحمد بن داود المكّىّ، بتحديث حبيبٍ كاتب مالك عن ابن أخى الزّهرىّ عن الزّهرىّ عن سعيد بن المسيب عن أُبىّ بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «قال لي جبريل: «ليبك الإسلام على موت عمر»، ثم قال الذهبىّ: «هذا حديثٌ منكر، وحبيبٌ ليس بثقةٍ»[2].

وفى «الكامل» لابن عدىّ[3]، قال رَحِمَهُ اللَّهُ بعْد أنْ روى لحبيبٍ أحاديث: «وهذه الأحاديث مع غيرها ممّا روى حبيبٌ عن هشام بن سعد؛

---

(١) ميزان الاعتدال: (١/ ٤٥٢)، وانظر ما قيل مِن الجرح فى «حبيب»: تهذيب الكمال: (٥: ٣٦٦ - ٣٦٩)، الضّعفاء للعقيليّ: (١/ ٢٦٥)، كتاب الضّعفاء والمتروكين؛ ص: (١٧١).

(٢) سير أعلام النبلاء: (٤/ ٢٢٠).

(٣) (٢/ ٤١٤).

كلّها موضوعةٌ، وعامّةُ حديث حبيب موضوعُ المتن مقلوبُ الإسناد، ولا يحتشم حبيبٌ فى وضع الحديث على الثّقات، وأمْرُه بيّنٌ فى الكذّابين، وإنّما ذكرتُ طرفاً منه ليُستدلّ به على ما سواه».

وذكر القاضى عياض رَحِمَهُ اللَّهُ أنّ العلّة فى عدم إخراج البخاريّ حديث يحيى بن بكير عن مالكٍ إلاّ القليل؛ إنّما هى سماعُهُ بقراءة حبيب[1].

وهذا الأمر فى الحقيقة يحتاج إلى وقفة ومناقشة:

مرّ بنا فى ما خلا مِن سيرة مالك رَحِمَهُ اللَّهُ وجلالته وإمامته فى الحفظ وهيبته العاتية؛ ما يجعلنا فى حَيرةٍ مِن أمْرِهِ وأمْرِ حبيبٍ معه؟ فلا أجده معقولاً أنّ الأئمةَ وأمراءَ المؤمنين فى الحديث، بل والخلفاءَ والأمراءَ والمدنيّين والغُرْب عن المدينة وَوُجُوه النّاس؛ كلهم يجلس عند مالك كأنّ على رأسه الطّير، وكذّابٌ سفيهٌ متلاعبٌ. يتقدّمُهُم فى القراءة بين يدى الشّيخ الجليل!!، أين غيْرة الحاضرين من الأئمّة على حديث رسول اللّه ﷺ؟ أين حِفَاظُهم على حرمة مجلس العلم؟ أين حرصهم على التوثّق من حديث شيخهم؟ أين حفظهم الذى طبّقت الآفاقَ نوادرُهم فيه؟ بل أين مِن كلّ هذا جلالةُ مالك، وتيقُّظُه، وهو الذى صحّ عنه أنّه لم يجالس سفيهاً قطّ...؟!

كيف يصحّ أنّ حبيباً الكذّاب السّفيه الماكر. يَخْفَى أمْرُهُ حتى يَقضىَ مالكٌ وتفيض روحه إلى بارئها، ثم يكونُ هو القائمَ على جهازه وتغسيله مع بنِى مالكٍ مِن بعده؛ كما جاء فى «ترتيب المدارك»: أنّ مالكاً غسّله ابن كنانة وابن أبى زنبر، وابنه يحيى وكاتبه حبيب يَصُبّان عليه الماء[2].

لقد تمكّن حبيبٌ هذا من قلب شيخه مالك؛ حتى لقد قال مصعب:

---

(١) الإلماع؛ ص: (٧٧).
(٢) ترتيب المدارك: (١/ ١٢٩).

قال لنا مالكٌ: «صِلُوا حبيباً، أَعْطُوا حبيباً»[١].

بقراءةِ حبيبٍ سمع كثيرٌ من النّاس «الموطّأ»؛ كما ذكر ذلك القاضى عياضٌ، وهذه الصّحاح والسّنن والمسانيد والجوامع مليئةٌ بحديث مالك؛ يقول الرّاوِى فيها عن مالك: «أخبرنا، وحدّثنا، . . .»؛ فإذا كان كثيرٌ منها، أو بعضها على الأقلّ بتلك القراءة؛ فما العمل حِيالَها؟ إنّ هذا لعجبٌ مِن الأمر؟ وبالحَرِىّ بالوقوف عنده مليّاً والتفكّر فيه.

والذى يظهر لى - واللّه أعلم - أنّ حديث مالك رَحِمَهُ اللَّهُ ليس حِكْراً على أحدٍ؛ حبيب أو غيره، فحديثُه معروفٌ محفوظٌ، وحبيبٌ على درايةٍ كاملةٍ بذلك، ولن تكون عنده الصّفاقة الكافية حتى يلعب بالأئمّة فى حديث مِحفوظٍ فى صدورهم؛ معلوم الألفاظ والمعانى، وعلى هذا؛ يُحمل طعن الأئمة على حبيب، ووصفِهم إياه بالتّلاعب والتّصابى؛ فى غير حديث الموطّأ، أو على محاولته ذلك وعدم استطاعته. . .

ويشهد لهذا أنّ مجلس «الموطّأ» عادةً لا تزيد القراءة فيه عن قدْرٍ محدودٍ جدّاً، فقد قال مصعب الزّبيرىّ: «كان حبيبٌ يقرأ على مالكٍ، وأنا على يمينه وأخى عن شماله، وهو أقرب إلى مالك، وكان أَسَنَّ منّى، وكان حبيبٌ يقرأ لنا عشيّةً من ورقتين إلى ورقتين ونصف، ولا يبلغ ثلاثاً، والنّاس ناحيةً؛ لا يدْنون ولا ينظرون؛ فإذا خرجنا جاء النّاس فعارضوا كتبهم بكتبنا»[٢].

فهذا الكلام دالٌّ على أنّ قراءة حبيب ما كانت تصل إلى ثلاث ورقات، والعادة أن التلاعب يكون فى أضعاف هذا القدر لا فى مثله؛ هذا شبيه المحال!

---

(١) المصدر السابق: (١/ ٢١٨).

(٢) ترتيب المدارك: (١/ ١٥٦).

كما أنّ فى كلام الزبيرىّ إشارةً أخرى تُرجّح عدم مقدرة حبيب على خطرفة الأوراق واللّعب على العقول، وهى أنّ الطلاب كانوا يحملون كتبهم معهم ليعارضوا بها القراءة المسموعة؛ كما هى الحال فى مجالس السّماع فى العادة، وهذا يصعّب على المتحاذق صنعته؛ لو صحّ أنه كان يفعلها؟ وهو بعيدٌ جدّاً فى نظرى القاصر!

وهذا يُفسّر ما رُوى عن إمام الصّنعة يحيى بن معين رحمه الله حين رَمَى حبيباً بأنّه كان يخطرف الأوراق؛ بأن ذلك -لو صحَّ وثبت- كان غير مقصودٍ من حبيب، وأنه قَلَب ورقتين فى آنٍ واحد فسجّلت ضدّه قضيّةٌ!

وإذا لم يُفسّر الأمر على مثل هذا ونحوه؛ وتَقرّر أنّ حَبيباً كان ملازماً للتّلاعب فى مجلس شيخه؛ فلا بدّ من إعادة النّظر ومراجعة المنقول فى سيرةِ مالك اليَقِظِ المتنبهِ الذى كان يتّقى الياءَ والتاءَ فى حديثِ رسولِ اللّه ﷺ، فيصبح إمامُ دار الهجرة على هذا مستغْفَلاً شاردَ الذّهن، يُلعَب به ولا يَشعر!!!؛ كيف وهو أمير الأمّة فى الحفظ والتّثبّت والإتقان؛ كيف؟!

إذن؛ فإمّا أن نفسِّر المروىّ عن يحيى وغيره بأنّه واقعةُ عينٍ منفردةٌ، وإلاّ لزِم الطّعن فى يَقظَة الإمام، وهى محلّ إجماعٍ، وحاشاه!.

وأنا أشُكّ فى صحّة المروىّ عن يحيى رحمه الله؛ لأنّ مجلس مالكٍ رحمه الله كان غاصّاً بالأئمّة؛ ولو وقع التّلاعب مِن حبيبٍ فى مجلس شيخه لتَنَاقله النّاس، ولصارَ حديثَ العراقِ والشّام ومصرَ وخراسانَ قبل أن يكون حديثَ أهل المدينة؛ ألم تُضرب إليه الأكباد لتتعلّم منه الأدبَ والمهابةَ والسّمتَ والدّلَّ والهدْىَ وفقهَ النّفس وبُعْدَ النّظر، ولتأخذَ عنه الحديث؟ ألم تنقل عنه حركاته وسكناته وإشاراته وعباراته؛ كيف يتكلّم، كيف يتبسّم، كيف يجيب، كيف يقوم ويجلس...؛ إذن حَرِىٌّ بها أن تنْقُل ما يجرى فى مجالسه مِن اللّعب والخطرفة والسّفاهات الثّقيلة الظّلّ؛ أليس هذا

هوالمعقول الواجب؟!

قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد أُنْكِرَ هذا الخبر على قائِله؛ لحِفْظِ مالكٍ لحديثِهِ، وحفْظِ كثيرٍ من أصحابه الحاضرين له، وأنّ مثْلَ هذا ممّا لا يجوز على مالكٍ، وأنّ العرض عليه لم يكن من الكثرة بحيث تُخطَرَف عليه الأوراق، ولا يَفْطِنُ هو ولا مَن حَضَر، لكنّ عدمَ الثّقة بقراءةِ مثْلِه مع جواز الغفْلة والسّهو عن الحرف وشِبْهِهِ، وما لا يخلّ بالمعنى مؤثّرةٌ فى تصحيح السّماع كما قالوه، ولهذه العلّة لم يخرج البخاريّ مِن حديث ابن بكير عن مالكٍ إلاّ القليل»[١].

وأيّاً ما كان؛ فإنّ رواية الموطّأ صحيحةٌ واضحةٌ كالشمس، وقد عرضها كثيرٌ من الأئمّة على مالك بأنفسهم؛ كالقعنبيّ وابن أبى أويس ويحيى الليثيّ وعبد اللَّه بن يوسف، ورواياتُهُم تعجّ بها كتب السّنّة، وقد ذَكَر غير واحد أنّ قراءة حبيب إنّما ابتُلىَ بها المصريّون «عامّة سماع المصريين منه»، ولم يقدحوا فى رواية راوٍ بهذا السّبب؛ إلاّ يحيى بن بكير فإنه رُمى بذلك، ونزّه نفسه عنه[٢].

❊ ❊ ❊

(١) الإلماع؛ ص: (٧٧).
(٢) يراجع ما كتبه الشيخ محمد مصطفى الأعظميّ فى مقدّمته للموطأ حول ما قيل فى حبيب كاتب مالك: (١/ ٢٩٧).

محتويات «الموطّأ»

بالنّظر فى «الموطّأ»، وبعد مراجعة ما حرّره العلماء حولَه؛ يتلخّص أنّ محتوياته منحصِرةٌ فى الأقسام التالية[١]:

القسم الأول: أحاديثُ مرويّةٌ عن النبىّ ﷺ بأسانيدَ متّصلةٍ مِن مالكٍ إلى رسول اللّه ﷺ.

وأكثر الأئمّة النّقّاد على أنّ ما يحتويه «الموطّأ» من هذا القسم كلُّهُ مقبولٌ لا مغمز فيه، وحسبُك أنّ البخارىّ ومسلماً وأصحاب السّنن قد أخرجوا جميع الأحاديث المسنَدة التى فى «الموطّأ» عن مالك، بواسطة رواة «الموطّأ»، وهذا الإمام البخارىّ يقول: «أصحّ الأسانيد كلّها: مالكٌ عن نافع عن ابن عمر»[٢]، ولذلك إذا وجد البخارىّ رَحِمَهُ اللَّهُ حديثاً عن مالك لا يعدِل به إلى غيره؛ حتى إنّه يتكلّف الوصولَ إلى حديث مالكٍ ولو مِن سَنَد بعيدٍ، ألا ترى أنّه روى فى صحيحه عن عبد اللّه بن محمد بن أسماء عن عمّه جويرية بن أسماء عن مالك[٣]، كما روى عن صدقة ابن الفضل عن عبد الرحمن بن مهدىّ عن مالك، وعن محمد ابن المثنّى عن ابن مهدىّ عنه.

القسم الثانى: أحاديثُ مرويّةٌ عن رسول اللّه ﷺ بأسانيدَ مرسلةٍ، وهى التى يقول فيها مَن يروى عن الصّحابة رضي الله عنهم: «إنّ رسول اللّه قال كذا، أو فعل كذا»، ولا يصرّح بعزو ذلك إلى اسمِ مَن رواهُ عنه مِن الصّحابة.

---

(١) وقد أحسن ترتيبها الشيخ الطاهر بن عاشور رَحِمَهُ اللَّهُ فى «كشف المغطى»: (٢٩-٣٨)، وقد أعدتُ النّظر فى بعض ذلك؛ زيادةً وتنقيحاً.

(٢) راجع: المقدّمة لابن الصّلاح؛ ص: (١٥٤).

(٣) راجع: تنوير الحوالك للسّيوطىّ: (١/٨).

وهذه الأحاديث التى يُرسلها التّابعون عن النبىّ ﷺ محلُّ نظر عند المحقِّقين، شرْطَ ألاّ يُحدِّثَ التّابعىّ الثّقة أنّ صحابياً ممّن أدركهم قال لرسول اللّه ﷺ كذا؛ فهذا له حُكمُ قوله: إنّ الصحابى أخبرنى بكذا؛ كحديث طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللّه عَنْ عُمَيْرِ بْانِ سَلَمَةَ الضَّمْرِىّ عَن الْبَهْزِىّ أَنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ خَرَجَ يُرِيدُ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ؛ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالرَّوْحَاءِ إِذَا حِمَارٌ وَحْشِىٌّ عَقِيرٌ؛ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللّه ﷺ؛ فَقَالَ: «دَعُوهُ فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يأتِى صَاحِبُهُ»؛ فَجَاءَ الْبَهْزِىُّ -وَهُوَ صَاحِبُهُ- إِلَى النبىّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّه شَأْنَكُمْ بِهَذَا الْحِمَارِ؛ فَأَمَرَ رَسُولُ اللّه ﷺ أَبَا بَكْرٍ فَقَسَمَهُ بَيْنَ الرِّفَاقِ. . . »[١].

فأمّا الذين يرون الاحتجاج بالحديث المرسَل من التّابعىّ الثّقة؛ فإنهم يرونه من قبيل الحديث الصّحيح، وإلى هذا كان يذهب مالك ومشايخُهُ ومحقّقو مذهبِهِ بعدَه وأبو حنيفة وابن جرير الطّبرىّ وغيرهم.

وحكى الحافظ ابن عبد البرّ أنّ التّابعين بأسْرهم أجمعوا على قبول المرسَل، ولم يأت عنهم إنكارُه، ولا عن أحدٍ من الأئمّة بعدهم إلى رأس المائتين[٢].

والذين لا يقبلون المرسَل عَدُّوهُ دون مرتبة الصّحيح؛ كما هو مذهب الإمام الشافعىّ وجمهور أهل الحديث.

وأكثر مراسيل «الموطّأ» قد ثَبَت إسنادُها الصّحيح فى غير الموطّأ، ولذا قال يحيى بن سعيد القطان: «مرسَلات مالكٍ أحبّ إلىَّ مِن مرسَلات غيره؛ ليس فى القوم أحدٌ أصحُّ حديثاً من مالك»[٣].

---

(١) أخرجه مالك فى «الموطّأ» برقم: (٣/ ٥١٠) برقم: (١٢٨١).

(٢) التمهيد: (١/ ٤ - ٥)، ويُنظر لمراجعة رأى الإمام الشّافعىّ الذى منع قبول مراسيل التابعين فى رسالته؛ ص: (٤٦١)، ومقدّمة صحيح الإمام مسلم: (١/ ٣٠).

(٣) راجع: جامع الترمذىّ: (٥/ ٧٥٤) ط الشيخ أحمد شاكر.

القسم الثّالث: أحاديثُ مرويّةٌ بسَنَدٍ سَقَطَ فيه راوٍ، ويُسمّى «المنقطع».

وقد قرّر القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ أنّ الأحاديث المنقطعة في «الموطّأ» عُلِم مخرجُها، وثبت إسنادُها الصّحيح من غير الموطّأ؛ فقال: «ما أرسله مالكٌ في الموطّأ عن ابن مسعود؛ فهو قد رواه عن عبد اللّه بن إدريس الأوديّ، وما أرسله عن غير ابن مسعود فهو رواه عن ابن مهديّ»[1]؛ يريد بما أرسله: ما قَطَعَه.

القسم الرّابع: أحاديثُ يبْلُغُ في سندها إلى ذكْرِ الصّحابيّ، ولا يُذكَر فيها أنّه سمع رسولَ اللّه ﷺ، وهذا الصّنف يسمى «الموقوف»، وهو فيما لا يقال من قِبل الرّأي مُجْمَعٌ على أنّ له حكم الرّفع، ويُلحق به ما يقع في «الموطّأ» مِن قوله: «كان يُقال أو يُقال»؛ كما في حديث مَالِك أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ: «الْحَمْدُ لِله الذى خَلَقَ كُلَّ شىء كَمَا يَنْبَغِى، الذى لاَ يَعْجَلُ شىء أَنَاهُ وَقَدَّرَهُ، حَسْبِى اللَّه وَكَفَى، سَمِعَ اللَّه لِمَنْ دَعَا، لَيْسَ وَرَاءَ اللَّه مَرْمَى»، وعَنْ مَالِك أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ: «إِنَّ أَحداً لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَسْتَكْمِلَ رِزْقَهُ؛ فَأَجْمِلُوا فى الطَّلَبِ»[2]، قال الحافظ ابن عبد البرّ: «كان ابن سيرين إذا قال: «كان يُقال»؛ لم يُشَكّ في أنّه عن النبيّ ﷺ، وكذلك كان مالكٌ»[3].

وسبب ذلك: أنّ لفظ: «كانوا يفعلون» ونحوه؛ مِن صِيغ إثبات السّنّة؛ كما تقرّر في أصول الفقه؛ لأنّه يقتضي أنّ ذلك لا يختصّ بعالم معيّن؛ فيدلّ على أنّه ممّا اشترك النّاس فيه، وذلك إنّما يكون فيما شاع مِن السّنّة، وخاصّةً إذا كان المرويُّ كلاماً محفوظاً لا يُزاد فيه ولا يُنقص[4].

---

(١) راجع: ترتيب المدارك: (٢/ ٧٥).

(٢) الموطّأ؛ برقم: (٢٦٢٤- ٢٦٢٥).

(٣) التمهيد: (٢٤/ ٤٣٤).

(٤) انظر: الإحكام للباجي؛ ص: (٣٨٨).

القسم الخامس: البلاغات، وهى قول مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: «بلغنى أنّ رسول اللّه ﷺ قال»، وقد تقصّاها الحافظ أبو عمر ابن عبد البرّ، وأخرج إسنادها بالطّرق الصحيحة، ولم يشذّ عن ذلك إلاّ أربعة بلاغات؛ قال عنها: إنّها لا ذِكر لها فى شىء من كتب العلماء إلاّ فى «الموطّأ»، ولم يروها غير مالك رضي الله عنه، ولا تُعرف إلا به، ولا توجد فى غير الموطّأ لا مسنَدَة ولا غير مسندة[١].

وقال عنها الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَمْ تُوجَدْ مَوْصُولَةً بَعْدَ الْبَحْثِ الشَّدِيدِ»[٢]. وقال عنها الحافظ ابن الصّلاح رَحِمَهُ اللَّهُ: «والقول الفصْل عندى فى ذلك كلِّه: ما أنا ذاكرُه، وهو أنّ هذه الأحاديث الأربعة؛ لم تردْ بهذا اللفظ المذكور فى «الموطّأ» إلاّ فى «الموطّأ»، ولا ورد ما هو فى معنى واحد منها بتمامه فى غير «الموطّأ» إلا حديث: «إِذَا أَنْشَأَتْ بَحْرِيَّةً»، من وجه لا يثبُت، والثّلاثة الأُخر: واحد: وهو حديث ليلة القدر، ورد بعض معناه من وجه غير صحيح، واثنان منها: ورد بعض معناهما من وجه جيّد؛ أحدهما صحيحٌ، وهو حديث النّسيان، والآخر حسَنٌ، وهو حديث وصيّة معاذ رضي الله عنه»[٣].

والبلاغات الأربعة التي تقدّم الحديث عنها هي:

أحدها: مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ قَالَ: «إِنِّى لَأَنْسَى أَوْ أُنَسَّى لِأَسُنَّ»[٤].

---

(١) راجع: رسالة وصل البلاغات لابن الصّلاح؛ ضمن مجموع رسائل لأبى غدة؛ ص: (١٩٧).

(٢) فتح البارى: (٣/ ١٠١)، وانظر مواضع الكلام عليها فى التمهيد لابن عبد البر فى: (٢٤/ ٣٠٠-٣٧٣-٣٧٥-٣٧٧).

(٣) راجع: رسالة وصل البلاغات لابن الصّلاح؛ ضمن مجموع رسائل لأبى غدة؛ ص: (٢٠٠).

(٤) رواه مالك فى كتاب الصّلاة برقم: (٢٦٤).

الثاني: مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِذَا أَنْشَأَتْ بَحْرِيَّةً ثُمَّ تَشَاءَمَتْ فَتِلْكَ عَيْنٌ غَدِيقَةٌ»(١).

الثالث: مَالِكٌ أَنَّهُ سَمِعَ مَنْ يَثِقُ بِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ أُرِىَ أَعْمَارَ النَّاسِ قَبْلَهُ أَوْ مَا شَاءَ اللَّه مِنْ ذَلِكَ؛ فَكَأَنَّهُ تَقَاصَرَ أَعْمَارَ أُمَّتِهِ أَنْ لاَ يَبْلُغُوا مِن الْعَمَلِ مِثْلَ الذى بَلَغَ غَيْرُهُمْ فى طُولِ الْعُمْرِ؛ فَأَعْطَاهُ اللَّه لَيْلَةَ الْقَدْرِ، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ(٢).

الرّابع: مَالِكٌ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَالَ: آخِرُ مَا أَوْصَانِى بِهِ رَسُولُ اللَّه ﷺ حِينَ وَضَعْتُ رِجْلِى فى الْغَرْزِ أَنْ قَالَ: «أَحْسِنْ خُلُقَكَ لِلنَّاسِ يَا مُعَاذُ ابْنَ جَبَلٍ»(٣).

القسم السّادس: أقوال الصّحابة وفقهاء التّابعين.

وقد أثبت مالكٌ رحمه الله ما صحّ عنده مِن عِلم وحُكم الخلفاء الرّاشدين وأئمّة الإسلام أهلِ الفقه والتثبّت؛ مِن الصحابة والتابعين؛ لأنّه قَصد بيانَ علم الشّريعة، وليس علْمُها بمنحصِرٍ فى ما صحّ من الأقوال والأفعال النّبويّة؛ فإنّ أصحابه المهتدين بهدْيه قد شاهدوا من تصرفاته ما كان رائدَهم فى قضاياهم وفتاواهم؛ إذ كانوا ممّن لا يتسرّع إلى القضاء والفتوى بغير هدًى من الله، وحسبك بالخلفاء الرّاشدين وأشباههم؛ فمَن يتصدّى إلى جعْل كتاب فى الدّين يقتصر فيه على ما ثبت عن رسول اللَّه ﷺ من قولٍ وعملٍ فقط؛ فقد أعرض عن مَعينٍ غامرٍ من مصادر الفقه، ولو لا ما أثبته مالكٌ فى «الموطّأ» من ذلك لضاع عِلْمٌ كثيرٌ من علم الصّحابة والتّابعين، وحُرِم مَن جاء بعد مالك من التبصُّر فى مسالك فقه أولئك وتفقُّههم، وقد تَبع البخاريّ فى صحيحه مالكاً فيما صنعه متابعةً قليلةً،

---

(١) رواه مالك فى كتاب الصّلاة برقم: (٥١٧).

(٢) رواه مالك فى كتاب الاعتكاف برقم: (٨٩٦).

(٣) رواه مالك فى كتاب الجامع برقم: (٢٦٢٦).

وكذلك الترمذيّ فى جامعه.

القسم السّابع: ماستنبطه الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ مِن الفقه المستنِد إلى العمل، أو إلى القياس، أو إلى قواعد الشّريعة.

والقسمان السّادس والسّابع أراد منهما مالكٌ أن يكونا مشكاة اهتداءٍ فى اتّباع سنّة رسول اللّه ﷺ؛ ممّا تلقّاه عنه أصحابُه رضي الله عنهم، أو ممّا فهموه مِن مقاصده وهدْيِه، أو ما عملوا به فى حياته بمَرْأى منه وأَقرّه، وكذلك ما بلغ إليه فقهاء المدينة مِن العلم المقتَبَس مِن مصباح هذى الصّحابة وعمَلِهم فى بلد السّنّة؛ فكملت بالموطّأ الأداةُ التى يتطلّع إليها المسلم المتفقّه فى الدّين، المتطلِّبُ مصادفةَ الحقّ ومرضاةَ اللّه تعالى.

أمّا ما يحتوى عليه الموطّأ ممّا عدا ذلك؛ فلم يخْل كتابٌ من الصّحاح عن الاحتواء على مثل ذلك، بل نجِد «صحيح البخاريّ» مشتملاً على أشياءَ كثيرةٍ هى أبْعد عن الحديث ممّا يشتمل عليه «الموطّأ»، وذلك مثل تفسير مفردات القرآن، وتفسير مفردات لغويّة فى بعض الأبواب، وذكر أقوالٍ للمفسّرين فى معانى القرآن.

* * *

عدة ما لشيوخ الإمام مالك فى «الموطّأ»

من المناسب ذِكْر شيوخ مالك فى الموطّأ، وكم روى عن كلّ واحدٍ منهم «حسب عدّ الإمام الذهبى فى السّير»، وهم:

إسحاق بن عبد اللَّه بن أبى طلحة «**١٨حديثاً**»، أيوب بن أبى تميمة السّختيانىّ عالم البصرة «**٤ أحاديث**»، أيوب بن حبيب الجهنىّ مولى سعد بن مالك «**حديث واحد**»، إبراهيم بن عقبة «**حديث واحد**»، إسماعيل بن أبى حكيم «**حديث واحد**»، إسماعيل ابن محمد بن سعد «**حديث واحد**»، ثور بن زيد الدِّيلىّ «**٣ أحاديث**»، جعفر بن محمد «**٧ أحاديث**»، حميد الطويل «**٦ أحاديث**»، حميد بن قيس الأعرج «**حديثان**»، خبيب بن عبد الرحمن «**حديثان**»، داود بن الحصين «**٤ أحاديث**»،داود بن عبد اللَّه «**حديث واحد**»، ربيعة الرّأىّ «**٥ أحاديث**»، زيد بن أسلم «**٢٦ حديثاً**، **زيد بن رباح** «**حديث واحد**»، زياد بن سعد «**حديث واحد**»، زيد بن أبى أنيسة «**حديث واحد**»، سالم أبو النّضر «**١٣ حديثاً**»، سعيد بن أبى سعيد «**٤ أحاديث**»، سُمَىّ مولى أبى بكر «**١٣حديثاً**»، سلمة بن دينار أبو حازم «**٨ أحاديث**»، سُهيل بن أبى صالح «**١١حديثاً**»، سلمة بن صفوان الزّرقى «**حديث واحد**»، سعد ابن إسحاق «**حديث واحد**»، سعيد بن عمرو بن شرحبيل «**حديث واحد**»، شريك ابن أبى نمر «**حديث واحد**»، صالح بن كيسان «**حديثان**»، صفوان بن سليم «**حديثان**»، صيفى مولى ابن أفلح «**حديث واحد**»، ضمرة بن سعيد «**حديثان**»، طلحة بن عبد الملك «**حديث واحد**»، عامر بن عبداللَّه بن الزبير «**حديثان**»، عبد اللَّه ابن الفضل «**حديث واحد**»، عبد اللَّه بن عبد اللَّه بن جابر بن عتيك «**حديثان**»، عبد اللَّه بن أبى بكر بن حزم «**١٨ حديثاً**»، عبد اللَّه ابن يزيد مولى الأسود «**٥**

أحاديث»، عبد اللَّه بن دينار «**٣١ حديثاً**»، أبو الزناد عبد اللَّه بن ذكوان «**٦٤ حديثاً**»، عبد الرحمن بن القاسم «**٨ أحاديث**»، عبد الرحمن بن أبى صعصعة «**٣ أحاديث**»، عبد اللَّه ابن عبد الرحمن أبو طوالة «**حديثان**»، عبيد اللَّه بن سليمان الأغرّ «**حديث واحد**»، عبيد اللَّه بن عبد الرحمن «**حديث واحد**»، عبد الرحمن بن حرملة «**حديث واحد**»، عبد الرحمن بن أبى عمرة «**حديث واحد**»، عبد المجيد بن سهيل «**حديث واحد**»، عبد ربّه ابن سعيد «**حديثان**»، عبد الكريم الجزرىّ «**حديث واحد**»، عطاء الخراسانىّ «**حديث واحد**»، عمرو بن الحارث «**حديث واحد**»، عمرو ابن أبى عمرو «**حديث واحد**»، عمرو بن يحيى بن عمار «**٣ أحاديث**»، علقمة بن أبى علقمة «**حديثان**»، العلاء بن عبد الرحمن «**حديث واحد**»، فضيل بن أبى عبد اللَّه «**حديث واحد**»، قطن ابن وهب «**حديث واحد**»، محمد بن شهاب الزهرىّ «**١٨ حديثاً**»، ابن المنكدر «**٤ أحاديث**»، أبو الزبير «**٨ أحاديث**»، محمد بن عبد الرحمن يتيم عروة «**٤ أحاديث**»، محمد بن عمرو بن حلحلة «**حديثان**»، محمد بن عمارة «**حديث واحد**»، محمد بن أبى أمامة «**حديث واحد**»، محمد بن عبد اللَّه بن أبى صعصعة «**حديث واحد**»، محمد بن أبى بكر الثقفىّ «**حديث واحد**»، محمد بن عمرو ابن علقمة «**حديث واحد**»، محمد بن يحيى بن حبان «**٤ أحاديث**»، محمد بن أبى بكر بن حزم «**حديث واحد**»، أبو الرجال محمد «**حديث واحد**»، موسى بن عقبة «**حديثان**»، موسى بن ميسرة «**حديثان**»، موسى بن أبى تميم «**حديث واحد**»، مخرمة بن سليمان «**حديث واحد**»، مسلم ابن أبى مريم «**حديثان**»، المسور بن رفاعة «**حديث واحد**»، نافع مولى ابن عمر «**٨٥ حديثاً**»، سهيل نافع ابن مالك «**حديث واحد**»، نُعَيْم المجَمِّر «**٣ أحاديث**»، وهب بن كيسان «**حديث واحد**»، هاشم بن هاشم الوقاصىّ

«حديث واحد»، هلال ابن أبى ميمونة **«حديث واحد»**، هشام بن عروة **«٤٢ حديثاً»**، يحيى ابن سعيد الأنصارىّ **«٤٠ حديثاً»**، يزيد بن خصيفة **«٣ أحاديث»**، يزيد بن أبى زياد المدنىّ **«حديث واحد»**، يزيد بن عبد اللّه بن الهاد **«٣ أحاديث»**، يزيد بن رومان **«حديث واحد»**، يزيد بن عبد اللّه بن قسيط **«حديث واحد»**، يونس بن يوسف بن حماس **«حديث واحد»**، أبو بكر بن عمر العمرىّ **«حديث واحد»**، أبو بكر بن نافع **«حديثان»**، الثقة عنده **«حديثان»**، الثّقة **«٣ أحاديث»**.

فتَحَصّل مِن هذا السّرْد أنّ الذين أكثَرَ الإمام مالكٌ الرِّوايةَ المرفوعة عنهم فى موطئه؛ هم: نافع (٨٥ حديثاً)، أبو الزناد عبد اللّه بن ذكوان (٦٤ حديثاً)، هشام بن عروة (٤٢ حديثاً)، يحيى بن سعيد الأنصارىّ (٤٠ حديثاً)، عبد اللّه بن دينار (٣١ حديثاً)، زيد بن أسلم (٢٦ حديثاً)، محمد بن شهاب الزهرىّ (١٨ حديثاً)، إسحاق بن عبداللّه بن أبى طلحة (١٨حديثاً)، عبد اللّه ابن أبى بكر ابن حزم (١٨ حديثاً).

وأمّا لو تناولنا بالعدّ جميع ما ذكره الإمام مالك عن الرّاوِى مِن المرفوع والموقوف والمقطوع والفتاوى ونحوها؛ لكان العدد كثيراً؛ فمثلاً: جملةُ ما ذكره عن شيخه نافع (٢٦٨)، وابن شهاب (٢٦٨)، يحيى بن سعيد (٢١٣)، وهشام بن عروة (١٢٣)، وأبى الزّناد (٦٣)، وهكذا.

* * *

شروط الصّحّة عند الإمام مالك في موطّئه

تَقَصّى بعض العلماء مراجع شروط الصّحّة عند أهلِ الأثر؛ فوجدها لا تعدو ثلاثة أشياء[١]:

الأول: تحقّقُ صدْق الرّاوِي فيما رواه، وهذا يندرج فيه: شرط العدالة، واليقظة، والضّبط، وعدم البدعة.

الثاني: تحقّق عدم الالتباس والاشتباه على الرّواي، ويندرج في هذا: صراحةُ طُرُق التحمّل من انتفاء التدليس والتّغفيل.

الثالث: تحقّق مطابقة المرويّ لِما هو واقعٌ من الأمر في زمن النبيّ ﷺ، ويندرج تحت هذا: قواعد الترجيح بين المتعارضات، ومحامِل المتشابهات، وتأويلها، والنّسخ، ونحو ذلك.

ثمّ قرّر أنّ الأمرين الأَوّلين يعتمدان صحة السّند وثقته، والأمر الثالث يعتمد صحّة المعنى، وأنّ مالكاً قد جَعَل للأمر الثالث الحظَّ الأكبر؛ فكان بعد صحّة سند الأثر يعْرضه على عمل علماء المدينة مِن الصّحابة والتابعين، وعلى قواعد الشريعة، وعلى القياس الجليّ، فكان لا يعمل بخبر الواحد إذا خالف واحداً من هذه الثلاثة، كما تَأَوَّل حديث خيار المجلس إذا حُمِل على ظاهر لفظه.

وإذا أَحَطْنا بأسباب روايةِ الأخبارِ الموضوعة أو الضّعيفة؛ وجدناها خمسة: افتراءً، أو نسياناً، أو غلطاً، أو ترويجاً، أو إغراباً.

فأمّا الكذب وهو شرّها؛ لأنّه لا يُقْدم عليه إلاّ ضعيف الدِّين أو

---

(١) راجع: «كشف المغطى» للشيخ الطاهر بن عاشور: (٢٢ - ٢٨)، وهذا المبحث مقتبس منه باختصار وتحرير.

ضعيف العقل، وقد توخّى مالكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ للوقاية منه شدّة نقدِهِ للرّواية في صحّة الدّين، واستقامةِ الفهم، واتّباع السّنّة، قال عنه سفيان بن عيينة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «رحم اللّه مالكاً؛ ما كان أشَدَّ انتقادَه للرَّجل»[١].

وأمّا النّسيان والغلط؛ فتوخّى عنهما مالكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ إذ اشترط أن يكون الرّاوِي من أهل المعرفة والفقه، روى عنه ابن وهب أنه قال: «ما كنّا نأخذ الحديث إلاّ من الفقهاء»، وقال: «أدركت بهذه البلدة أقواماً لو استُسقيَ بهم القطْر لسُقُوا، ما حدّثت عن أحد منهم شيئاً؛ لأنهم كانوا ألزموا أنفسهم خوف اللّه والزهد (أيّ: فحسب)، وهذا الشّأن يحتاج إلى رجل معه تُقًى وورعٌ وصيانةٌ وإتقانٌ وعلمٌ وفهمٌ؛ فيعلم ما يخرج من رأسه وما يصل إليه غداً»[٢].

ومِن الحِيطة لتجنّب الغلط كان مالكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يُشدّد في رواية الحديث بالمعنى؛ قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لا ينبغِي للمرء أن ينقل لفظ النبيّ ﷺ إلاّ كما جاء، وأمّا لفظ غيره فلا بأس بنقله بالمعنى»[٣].

وأمّا الترويج؛ فمالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد أعرض عن التصنُّع والتحسين في طُرُق الرّواية، وكان يكرّر مقالة أبي عبيدة بن ياسر لبعض أهل التّصنّع: «**إذا أخذتم في السّاذَج تكلّمنا معكم، وإذا أخذتم في المنقوش قمنا عنكم**»[٤].

ومن أجل هذا لا تراه يتشدّد في تحديد صِيغ التّحديث، ولا في التزام التّصريح بـ: «قال رسول اللّه ﷺ»، فقد قال لأصحابه حين سألوه: أنَقُول: حدثنا أو أخبرنا؟ «ألستُ فرّغت لكم نفسِي، وأقمتُ لكم زَلَل الحديث وسقطه؛ فقولوا: حدثنا أو أخبرنا»[٥]، وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ لا يرى فرقاً بين أن

(١) مقدّمة «الجرح والتعديل»؛ ص: (٢٣)، والانتقاء؛ ص: (٢١).

(٢) ترتيب المدارك: (١/ ١٣٧).

(٣) المصدر السابق: (١/ ١٨٥).

(٤) نفسه: (١/ ١٣٨).

(٥) ترتيب المدارك: (٢/ ٧٢).

يقول المحدّث: «أنبأنا، أو أخبرنا، أو سمعت، أو العنعة، أو أنّ رسول اللَّه قال»، ولذلك جاءت أغلب الأحاديث المرفوعة فى «الموطّأ» بصيغة: «أنّ رسول الله ﷺ».

وأمّا التّفاخر؛ فقد أعرض عنه مالك أيّما إعراض، قال له بعض أصحابه: إنّ فلاناً يحدّثنا بالغريب؛ فقال مالك: «مِن الغريب نفرّ»[١]، وقال له بعض مَن رأى كتابه: ليس فى كتابك غريب؟! فقال مالك: «سَرَرْتنى»[٢].

ولم يكن مالك حريصاً على الإكثار من الرّواية، فكان يقول: «**ليس العلم بكثرة الرواية، وإنّما هو نورٌ يقذفه اللَّه فى قلب من يشاء**»[٣].

ولقد أظهر مالك رَحِمَهُ اللَّهُ طريقته التى سار عليها فى الرّواية فى «الموطّأ»؛ فأثبت فيه أحسن ما صحّ عنده من الآثار المرويّة عن رسول اللَّه ﷺ، وما رُوى عن الخلفاء الرّاشدين، وفقهاء الصحابة، ومَن بعدهم من فقهاء المدينة، وما جَرى عليه عملهم بالمدينة ممّا يَرجع إلى تلقّى المأثور عن عمل رسول اللَّه ﷺ والخلفاء الرّاشدين وقُضاة العدْل وأئمّة الفقه، وبوّب ذلك على حسب ما يحتاج إليه المسلمون فى عباداتهم ومعاملاتهم وآدابهم على السَّنَن المرضِيّ شرعاً.

وأضاف إلى ذلك ما استنبطه مِن الأحكام فى مواقع الاجتهاد مما يرجع إلى جمع متعارضين، أو ترجيح أحد الخبرين، أو تقديم إجماع أو قياس، أو عرض على قواعد الشريعة، فكان بحقٍّ كتاب شريعة الإسلام.

* * *

---

(١) المصدر السابق: (١/ ١٨٩).

(٢) نفسه: (٢/ ٦٧).

(٣) حلية الأولياء: (٦/ ٣١٩)، الإلماع؛ ص: (٢١٧).

المنهج العامّ لفقه الإمام مالك فى موطّئه

مَبنى فقه الإمام مالك على حديث رسول الله ﷺ أوّلاً؛ مُسنداً كان أو مرسَلَ ثقةٍ، وبعده على قضايا عمر رضي الله عنه، وبعده على فتاوى ابن عمر، وبعد ذلك على فتاوى سائر الصّحابة وفقهاء المدينة؛ مثل: سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، والقاسم ابن محمد.

أمّا اختياره لقضايا عمر؛ فلأنّ رأيه كان موافقاً للوحى والتنزيل غالباً، ولهذا السبب فى الغالب كان يحصل الإجماع من الصحابة على قضايا عمر.

وأمّا اختياره لعمل ابن عمر رضي الله عنه؛ فلأنّ أكابر الصّحابة رضي الله عنهم شهدوا له بالاستقامة، وتفوّقه على سائر الصّحابة الذين بقَوْا بعد الفتنة فى هذا الأمر؛ قالت عائشة رضي الله عنها: «ما رأيت أحداً ألْزَمَ للأمر الأول من عبد الله ابن عمر»[1]، وقال جابر رضي الله عنه: «إذا سرّكم أن تنظروا إلى أصحاب محمد ﷺ لم يُغيّروا ولم يبدّلوا؛ فانظروا إلى عبد الله بن عمر؛ ما مِنّا أحد إلاّ غيّر»[2]، وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «لقد رأيتُنا ونحن متوافرون وما فينا شابٌّ هو أملك لنفسه من ابن عمر»[3]، وقال محمد بن الحنفيّة رضي الله عنه: «كان ابن عمر خيرَ هذه الأمّة»[4]، وقال سعيد بن جبير رحمه الله: «رأيت ابن عمر وأبا هريرة وأبا سعيد وغيرهم؛ كانوا يرون أنّه ليس أحدٌ منهم على الحال التى فارقَ عليها رسول الله ﷺ غير ابن عمر»[5]، وقال ابن شهاب رحمه الله:

---

(١) سير أعلام النبلاء: (٣/ ٢١١).

(٢) المستدرك على الصحيحين للحاكم: (٣/ ٦٤٦).

(٣) سير أعلام النبلاء: (٣/ ٢١١)، الإصابة: (٢/ ٣٤٧).

(٤) المستدرك على الصحيحين للحاكم: (٣/ ٦٤٦).

(٥) المصدر السابق: (٣/ ٦٤٦).

«لا تعدلنّ عن رأى ابن عمر؛ فإنّه قام بعد رسول اللّه ﷺ ستين سنة؛ فلم يخْف عليه شيء مِن أمر رسول اللّه ﷺ وأصحابه»(١).

وأمّا اختياره لأقوال التّابعين من أهل المدينة؛ فلأنّها كانت رُوحَ البلاد وقلبَ الأمصار، وكان العلماء يأتونها زماناً بعد زمان، ويعرضون آراءهم على أهلها؛ لأنه كانت عندهم علومٌ منقّحة لا توجد عند غيرهم، وغالب مشائخ مالك من أهل المدينة(٢).

والخلاصةُ أنّ مِن أصول الإمام مالك الاستدلالُ بحديث النبىّ ﷺ؛ سواء كان مسنَداً أو مرسَلاً، والاحتجاج بقضايا الفاروق وابنه عبد اللّه رضي اللّه عنهما، ثم الاستئناس بفتاوى الصّحابة والتابعين مِن أهل المدينة، وعلى الخصوص إذا اتّفق الفقهاء السّبعة وغيرهم على شيء؛ فهو باعتبار أصْله الذى رضِيَهُ فى موطّئه لا يحتاج إلى وصْل المراسيل، ولا إلى بيان مآخِذِ موقوفاتِ الصّحابة والتّابعين.

---

(١) نفسه: (٣/ ٦٤٤).

(٢) راجع: مقدمة« المسوّى شرح الموطّأ»: (١/ ٣١).

رواياتُ «الموطّأ» ورواتُها(١)

الأولى: رواية يحيى بن يحيى اللّيثيّ رحمه الله

ترجمة صاحبها: هو يحيى بن يحيى بن كثير وَسْلاسْ - وقيل وسلاسن - بن شَمْلَل بن مَنْقَايَا المصموديّ القرطبيّ، أبو محمد اللّيثيّ(٢).

أصله مِن البربر، تولّى بنِي ليث فنُسب إليهم، ولد سنة (١٥٢هـ) وتوفي سنة (٢٣٣هـ) وقيل: (٢٣٤هـ).

ثناء العلماء عليه: قال ابن الفرضيّ رحمه الله: «قدِم الأندلس بعلم كثير، فعادت فتيا الأندلس بعد عيسى ابن دينار إلى رأيه وقوله»، وقال أيضاً: «كان إمامَ وقته، واحدَ بلده، وكان رجلاً عاقلاً»(٣).

وقال أحمد بن خالد رحمه الله: «لم يُعْطَ أحدٌ من أهل العلم بالأندلس منذ دخلها الإسلام من الحظوة، وعِظَم القدر، وجَلالةِ الذِّكْر ما أُعْطِيَه يحيى بن يحيى، وسمع منه مشايخ الأندلس في وقته»(٤)، وقال أيضاً: «كان يحيى رحمه الله مِن العقلاء، عالماً فاضلاً»(٥).

(١) راجع ما كَتَبه رضا بوشامة محقّق كتاب: «الإيماء إلى أطراف الموطّأ»: (١/ ١٨٤-٢٤١)، وقد استفدتُ منه كثيراً في هذا الموضع.

(٢) انظر ترجمته في: تاريخ علماء الأندلس: (٢/ ١٧٩ - ١٨١)، الانتقاء؛ ص: (٥٨)، جذوة المقتبس؛ ص: (٣٨٢)، ترتيب المدارك: (٢/ ٥٣٤)، المغرِب في حَلْى المَغرب: (١/ ١٦٣)، نفح الطِّيب: (٢/ ٩)، سير أعلام النبلاء: (١٠/ ٥١٩)، الدّيباج المذهب: (٢/ ٣٥٢)، شجرة النّور الزّكيّة؛ ص: (٦٣- ٦٤).

(٣) تاريخ العلماء لابن الفرضي: (٢/ ١٧٦-١٧٧).

(٤) تاريخ العلماء: (٢/ ١٧٦--١٧٧).

(٥) أخبار الفقهاء والمحدّثين؛ ص: (٣٥٨).

وقال محمد بن عمر بن لبابة رَحِمَهُ اللَّهُ: «عاقلُ الأندلس من العلماء: يحيى بن يحيى، وفقيهها: عيسى بن دينار، وعالمها: عبد الملك بن حبيب»[١]. وقال ابن عبد البرّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان إمامَ أهلِ بلده، والمقتدَى بِهِ فيهم، والمنظورَ إليه والمعوَّلَ عليه، وكان ثقةً عاقلاً، حسنَ الهدْى والسّمت، كان يُشَبَّه فى سمته بسمت مالك بن أنس رَحِمَهُ اللَّهُ، ولم يكن له بَصَرٌ بالحديث»[٢].

وقال الحميدىّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إليه انتهت الرياسة بالفقه بالأندلس، وبه انتشر مذهب مالك هناك»[٣].

وقال الخليلي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثقة»[٤].

وقال محمد بن حارث الخشنىّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأخبار يحيى بن يحيى كثيرةٌ غزيرةٌ، ولو ذهبت إلى تقصّيها واستيعابها لطالَ بها الكتاب »[٥].

سماع يحيي اللّيثىّ رَحِمَهُ اللَّهُ للموطّأ:

طلب يحيى بن يحيى اللّيثىّ العلم بالأندلس عند زياد بن عبد الرحمن شبطون رَحِمَهُ اللَّهُ، ثمّ رَحَل إلى المشرق وهو ابن ثمان وعشرين سنة، فسمع من مالك بن أنس الموطّأ، غير أبوابٍ من كتاب الاعتكاف، شكّ فى سماعها فأثبت روايته فيها من شيخه زياد بن عبد الرحمن شبطون، ثم التقى يحيى بعبد الرحمن بن القاسم رَحِمَهُ اللَّهُ صاحبِ الإمام مالك، فسمع منه المسائل التى دوّنها ابن القاسم عن مالك، فنشِط يحيى للرّجوع إلى مالك ليسمع منه تلك المسائل؛ فرحَل إليه رحلة ثانيةً، فأقام عند مالك إلى أن

(١) المصدر السابق؛ ص: (٣٥٨).
(٢) الانتقاء؛ ص: (١٠٩).
(٣) جذوة المقتبس؛ ص: (٣٦٠).
(٤) الإرشاد: (١/ ٣٦٥).
(٥) أخبار الفقهاء والمحدّثين؛ ص: (٣٦٧).

توفى رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وحضر جنازته[١].

وقال القاضى عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كان لقاؤه بمالك سنة تسع وسبعين (أي ومائة)، السنة التى مات فيها مالك»[٢].

وعليه؛ يكون يحيى بن يحيى سمع من مالك فى أواخر حياته رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقد كتب اللَّه تعالى لروايتِهِ القَبول، وعَكَفَ عليها العلماء؛ شرحاً لمعانيها وفقهها، وتعريفاً برجالها وأسانيدها، وعوّل عليها كثيرٌ من علماء المسلمين فى دراستهم وشرحهم وتعاليقهم على الموطّأ؛ كابن عبد البر والباجى وابن العربىّ، وغيرهم، فصارت روايتُهُ أشهر الرّوايات.

قال ابن ناصر الدّين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وذكر غير ابن الأكفانىّ أنّ يحيى اللّيثىّ شكّ فى أبواب مِن كتاب الاعتكاف، وهى: خروج المعتكف إلى العيد، وباب: قضاء الاعتكاف، وباب: النّكاح فى الاعتكاف، هل سمع ذلك من مالكٍ أم لا؟ فأخذه عن زياد ابن عبد الرحمن شَبَطُون عن مالكٍ»[٣].

منزلته فى الرّواية عن الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

تقدّم قول ابن عبد البرّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيه: «ولم يكن له بصر بالحديث»، قال الذّهبىّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «نعم، ما كان من فرسان هذا الشأن، بل كان متوسّطاً فيه رَحِمَهُ ٱللَّهُ»[٤].

وقال محمد بن حارث الخشنىّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وذكر بعض الناس أنه كان ليحيى ابن يحيى فى موطأ مالك بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ وفى غيره تصحيفٌ.. وقرأت تلك المواضع كلّها فى كتاب محمد بن عبد الملك بن أيمن، وإنّما هى فى الإسناد

---

(١) انظر: أخبار الفقهاء والمحدثين للخشنى؛ ص: (٣٥٩)، وتاريخ العلماء: (٢/ ١٧٦)، الانتقاء؛ ص: (١٠٦).

(٢) ترتيب المدارك: (٣/ ٣٨٠).

(٣) أخبار الفقهاء والمحدّثين؛ ص: (٣٤٨).

(٤) سير أعلام النبلاء: (١٠/ ٥٢٣).

ليس فى متون الأحاديث»(١)، ثم ذكرها محمد بن حارث الخشنيّ حديثاً حديثاً، وتكلّم على غلط يحيى ووهمه، وبيّنٌ أنّ بعضَها ممّا تُوبع عليه يحيى.

وبالرّغم من تلك الأوهام كان يحيى اللّيثىّ مِن أحسن أصحاب مالك نقْلاً لموطئه، قال الحافظ ابن عبد البرّ: «ولَعَمرى لقد حصّلتُ نقْلَه عن مالك، وألفَيْتُه من أحسن أصحابه نَقْلاً، ومن أشدِّهم تخلُّصاً فى المواضع التى اختَلف فيها رواة الموطّأ، إلاّ أنّ له وهْماً وتصحيفاً فى مواضع»(٢).

وقال أيضاً: «وأُخِذ عليه فى روايته فى الموطّأ وحديثِ اللّيث أوهامٌ نُقلتْ، وكُلِّم فيها فلم يغيّر ما فى كتابه، واتّبعه الرّواةُ عنه، وقد عَرَفها النّاس، وبيّنوا صوابَها، وأمّا ابن وضّاح فإنّه أصلَحَها ورواها النّاس عنه على الإصلاح»(٣).

هذه مكانة يحيى اللّيثىّ فى الرّواية عن مالكٍ، فروايته الرّواية المتقَنَة إلاّ فى مواضع يسيرة، أحصاها العلماء واغتُفرت له فى جنْب تثبّته وإتقانه وأمانته رحمه الله.

الرّواة عن يحيى بن يحيى اللّيثىّ:

أخذ الموطّأ عن يحيى بن يحيى اللّيثىّ أكثر من واحدٍ، واشتهرت رواية يحيى من طريق رجلين، وهما: ابنه عُبيد الله، وكان آخِرَ مَن أخذ عن والدِهِ والثاني: محمد ابن وضاح، وروى عن يحيى غيرُهما؛ إلاّ أنّ روايتَهما أشهَرُ مِن غيرها، وعليهما عَوّل مَن سمع الموطّأ مِن بعدهما(٤).

---

(١) أخبار الفقهاء والمحدثين؛ ص: (٣٤٩ - ٣٥٨).

(٢) التمهيد: (٧/ ١٠٢).

(٣) ترتيب المدارك: (٣/ ٣٨١).

(٤) انظر الأسانيد المتّصلة بعبيد الله ومحمد بن وضاح عن يحيى بن يحيى اللّيثيّى: التمهيد لابن عبد البرّ: (١/ ١١)، الفهرست لابن خير؛ ص: (٧٧ - ٨٣)، فهرس ابن عطيّة؛ ص: (٦٣ -٦٤ - ٧٨ - ٨٠)، الغُنية للقاضى عياض؛ ص: (٢٩ - ٣٢، ١٠٦)، صِلَة الخلف برجال السّلف؛ ص: (٣٣ - ٣٥).

فأمّا عبيد الله رَحِمَهُ اللهُ؛ فهو مُسنِد قرطبة: عبيد اللَّه بن يحي بن يحي ابن كثير، أبو مروان اللّيثىّ، مولاهم الأندلسىّ، وُلد سنة (٢١٠هـ)، وقيل: (٢١٧هـ)، وتوفى رَحِمَهُ اللهُ فى رمضان سنة (٢٩٩هـ)، وقيل (٢٩٨هـ).

قال محمد بن حارث الخشنىّ: «كان عاقلاً وقوراً، وافرَ الحرمة، عظيمَ الجاه، بعيدَ الاسم، تامَّ المروءة، عزيزَ النّفس، عزيزَ المعروف، نهّاضاً بالأثقال، مُشاوَراً فى الأحكام»[١].

وقال ابن الفرضىّ: «رَوَى عن أبيه علماً كثيراً، ولم يسمع بالأندلس مِن غيره وكان رجلاً عاقلاً كريماً، عظيمَ المال والجاه، مُقدَّماً فى المشاوَرَة فى الأحكام، مُقدَّماً برئاسة البلد غيرَ مُدَافَع»[٢].

وكان عبيد اللَّه يروى عن أبيه الموطّأ لفظاً، لا يُغيّر شيئاً مِن حروفه، وذلك لشدّة ضبطه وتمام ورعه، وبهذا امتازت روايتُه عن رواية ابن وضّاح.

وإلى طريق عبيد اللَّه بن يحيى تنتهى أسانيد موطأ يحيى من طُرق كثيرةٍ؛ ترجع إلى سندين:

أولهما: سند محمد بن فرج مولى ابن الطّلاع القرطبىّ، عن يونس ابن مغيث الصّفّار، عن أبى عيسى عبد اللَّه بن يحيى بن يحيى ابن يحيى اللّيثىّ، عن عم أبيه عبيد الله، عن يحيى بن يحيى، وهذا أقرب الأسانيد؛ لأنّه مروىٌّ عن سند عبد اللَّه ابن محمد بن هارون الطّائىّ القرطبىّ الذى قال فيه ابن خلدون: «إنّ له طريقةً عاليةً فى الموطّأ»[٣].

ثانيهما: سند أبى عمر الطلمنكىّ، عن أبى عيسى، عن عمّ أبيه، عن

---

(١) أخبار الفقهاء والمحدّثين؛ ص: (٢٢٩).

(٢) تاريخ العلماء بالأندلس: (١/ ٢٩٢)، وانظر: جذوة المقتبس؛ ص: (٢٥٠)، سير أعلام النّبلاء: (١٣/ ٥٣١).

(٣) تاريخ ابن خلدون: (٧/ ٤٥٨).

يحيى، وللطلمنكيّ هذا رواياتٌ عن ابن وضّاح.

وأمّا ابن وضاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فهو محمد بن وضّاح بن بَزِيعٍ؛ مولى الأمير عبد الرّحمن بن معاوية القرطبيّ.

قال محمد بن حارث الخشنيّ: «قال لىَ أحمد بن عبادة: كان ابن وضّاح مُنْتَجباً [أي: مختاراً لهم. كما فى القاموس] للرّجال، لا يأخذ شيئاً مِن روايته إلاّ عن الثّقة، وأدْخَلَ الأندلسَ علماً عظيماً، وسمع منه مِن أهلها بَشرٌ كثيرٌ»[١].

قال ابن الفرضيّ: «كان عالماً بالحديث، بصيراً بطُرُقه، متكلّماً على عِلَلِهِ، كثيرَ الحكاية عن العبّاد، ورعاً، زاهداً، فقيراً، متعفّفاً»[٢].

وكان ابن وضّاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ ممّن لا يلتزم بلفظ شيخه يحيى إذا حَكَم النُّقّاد بغلَطِه ووهْمِهِ، بل كان يُغيّر ويُصلِح ما تبيّن له أنّه خطأٌ بحسب معرفته، أو اعتماداً على الرّواة الآخرين عن الإمام مالكٍ.

والمتتبِّعون لإصلاحات ابن وضّاح قالوا: إنّه أصاب فى بعض المواطن دون بعضٍ، وقد كره العلماء التّصحيح دون تنبيهٍ، ولذلك كان شأنُ حذّاق الأئمّة التّنبيه على الوهْم بالتّضبيب فقط، لا بإصلاحه وحذف ما سواه بالمحو والإزالة التّامّة.

قال القاضى عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الذى استمرّ عليه عمل أكثر الأشياخ: نَقْلُ الرّواية كما وصلتْ إليهم وسمعوها، ولا يغيّرونها مِن كُتُبهم، حتى طَرَدُوا ذلك فى كلماتٍ من القرآن، استمرّت الرّواية فى الكتب عليها بخلاف التّلاوة المجمَعِ عليها، ولم يجئ فى الشّاذّ مِن ذلك فى الموطّأ

---

(١) أخبار الفقهاء والمحدّثين؛ ص: (١٢٢).

(٢) تاريخ العلماء بالأندلس: (٢/ ١٧)، وانظر: جذوة المقتبس؛ ص: (٨٧)، سير أعلام النّبلاء: (١٣/ ٤٤٥).

والصّحيحين وغيرها حمايةً للباب، لكنّ أهل المعرفة منهم ينبّهون على خطئِها عند السّماع والقراءة وفى حواشى الكُتُب، ويقرؤون ما فى الأصول على ما بلغهم، ومنهم مَن يجسُرُ على الإصلاح. . .، وحمايةُ باب الإصلاح والتّغيير أولى؛ لئلاّ يجسُرَ على ذلك مَن لا يحسِن، ويتسلّط عليه مَن لا يعلم، وطريق الأشياخ أسْلم مِن التّبيين، فيذكر اللّفظ عند السّماع كما وقع، ويُنبّه عليه، ويذكر وجه الصّواب؛ إمّا مِن جهة العربيّة، أو النّقل، أو وُرُوده كذلك فى حديثٍ آخر، أو يَقرؤُه على الصّواب، ثمّ يقول: وَقَع عند شيخنا أو فى روايتنا كذا، أو مِن طريق فلانٍ: كذا، وهو أولى؛ لئلاّ يقول على النبىّ ﷺ ما لم يقُل»[1].

وقال القاضى أيضاً: «كَثُرَ فى المصنَّفات والكُتُب التّغييرُ والفساد، وشَمِل ذلك كثيراً من المتون والإسناد، وشاعَ التّحريف، وذاعَ التّصحيف، وتعدّى ذلك منثورَ الرّوايات إلى مجموعها، وعمّ أصولَ الدّواوين مع فروعها، حتى اعتنى صُبابةُ أهلِ الإتقانِ والعلم - وقليلٌ ما هم - بإقامةِ أَوَدِها، ومُعاناة رَمَدِها، فلم يَستمرّ على الكافّة تغييرها جملةً؛ لِما أخبر عليه السّلام عن عُدُولِ خَلَفِ هذه الأمّة، وتكلّم الأكياسُ والنُّقّاد من الرّواة فى ذلك بمقدارِ ما أُوتُوهُ، فمِن بين غالٍ ومقصّرٍ، ومشكورٍ عليمٍ، ومتكلّفٍ هَجُومٍ، فمنهم مَن جسر على إصلاح ما خالف الصّواب عنده، وغيّر الرّواية بمنتهى عِلْمِه وقدْر إدراكِهِ، وربّما كان غلَطُهُ فى ذلك أشدَّ مِن استدراكِهِ؛ لأنّه متى فُتح هذا الباب لم يُوثَق بعد بتحميلِ روايةٍ، ولا أُنِسَ إلى الاعتدادِ بسماعٍ، مع أنّه قد لا يُسَلّم له ما رآه، ولا يُوافَقُ على ما أتاه؛ إذ فوق كلّ ذى علمٍ عليم، فكثيراً ما رَأَيْنا مَن نبّه بالخطأ على الصّواب فعَكَس الباب، ومَن ذهَب مذهب الإصلاح والتّغيير فقد سلك كلّ مسلكٍ فى الخطأ، ودَلاّهُ

(١) الإلماع؛ ص: (١٨٥ - ١٨٦)، وانظر: المقدّمة لابن الصّلاح؛ ص: (١٧٥).

رأْيُهُ بغرورٍ، وقد وقفتُ على عجائبَ فى الوجهين، . . . وتحقَّقَ مِن تحقيقِهِ أنّ الصّواب مع مَن وَقَف وأحجم، لا مع مَن صمَّم وجَسَر، وتتأمّل فى هذه الفصول ما تكلّمنا عليه، وتكلّم عليه الأشياخ فيما أصلحه أبو عبد اللَّه ابن وضّاح فى الموطّأ على رواية يحيى بن يحيى فيمن تقدم»[١].

فابن وضّاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ لجسارته على رواية يحيى اللّيثىّ؛ أصلح ما تَوَهَمَه خطأً، فوقع فيما أنكره العلماء، ولذلك قال عنه مؤرخ الأندلس أحمد بن محمد بن عبد البرّ[٢]: «وله خطأٌ كثيرٌ محفوظٌ عنه، وأشياءُ كان يَغلَط فيها»[٣].

وقال محمد بن حارث الخشنىّ: «لم يشكّ النّاس أنّ محمد بن وضّاح كان غايةً فى الصّدق والثّقة؛ غير أنّه حُفظت عليه زلاّت، كان محمد ابن قاسم يُعدِّدُها عليه»[٤].

وذكر الحافظ ابن عبد البرّ حديثَ عروة بن الزّبير وقول النبىّ ﷺ لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: «كيف صنعت يا أبا محمد فى استلام الركن»، وزاد فيه ابن وضاح: «الرّكن الأسود»، وزَعَم أنّ يحيى سقط له الأسود، قال ابن عبد البرّ: «وقد صَنَع ابْن وضّاح مثلَ هذا أيضاً فى موطّأ يحيى فى قول مالك: «سمعت بعض أهل العلم يَستحِبّ إذا رَفَع الذى يَطُوفُ بالبيت يَدَه عن الرّكن اليمانيّ أن يَضَعها على فِيهِ»، فأَمَر ابنُ وضّاح بطرْح اليمانيّ مِن روايةِ يحيى، وهذا ممّا تَسَوَّر فيه على روايةِ يحيى. . . ، والعَجَب من ابن وضّاحٍ وقد روى موطّأ ابن القاسم، وفيه: «اليمانىّ» كيف

---

(١) مشارق الأنوار؛ ص: (٣-٤).

(٢) يُكنى أبا عبد الملك؛ كان بصيراً بالحديث، متصرّفاً فى فنون العلم، توفى سنة (٣٣٨هـ). انظره فى: تاريخ العلماء: (١/ ٥٠).

(٣) تاريخ العلماء: (٢/ ١٧).

(٤) أخبار الفقهاء والمحدّثين؛ ص: (١٣٠).

أنكره!؟.... ولكنّ الغَلَط لا يَسْلَم منه أحدٌ، وأمّا إدخالُهُ فى حديث عبد الرحمن ابن عوف: «الأسود»، فكذلك رواه أكثر رواة الموطّأ، فابن وضّاح فى هذا معذورٌ، ولكنّه لم يكن ينبغِى له أن يزيد فى رواية الرّجل، ولا يردّها إلى رواية غيره»[1].

وبناء على هذا؛ فإنّ أصحّ الرّوايات عن يحيى بن يحيى؛ رواية ابنه عبيد الله، فهى أسلم من رواية ابن وضّاح، فقد يُغيّر ابن وضّاح، ويُخطِئ فى تغييره، ويأتِى مَن بعدَه فينسب الوهمَ فيه ليحيى أو إلى الإمام مالك.

طبعات رواية يحيى اللّيثىّ:

طُبع كتاب الموطّأ برواية يحيى اللّيثىّ عدّة طبعات، بالأسانيد، أو مجرّدة عنها، وبعضها مع شروحات الأئمّة على الموطّأ؛ كالتّمهيد، والاستذكار، والمنتقى، وتنوير الحوالك، وغيرها.

ومن أبرز تلك الطبعات:

- **طبعة محمد فؤاد عبد الباقى** رَحِمَهُ اللَّهُ، وقد طبعت عدّة مرات، ومن أهمّ المآخذ على هذه الطّبعة:

١- أنّه لم يعتمد على أىّ نسخة مخطوطةٍ للموطّأ؛ ممّا جعله يُسقِط من طبعته بعض الأحاديث التى قد تكون سقطت من الأصول المطبوعة التى اعتمدها.

٢- لم يبيّن الرّواية المعتمدة فى مطبوعته، هل هى رواية ابن وضّاح، أم هى رواية عبيد اللَّه عن أبيه؟ وبينهما مِن الفروق ما تقدّم، فهو تارةً يوافق عبيد الله، وتارةً ابن وضّاح، وتارةً يخالفُهما!

٣ - أنه يُصحّح الخطأ الذى وقع فيه يحيى، نقلاً عن غيره من العلماء، وبذلك تصير روايته تابعةً لرواية غيره عن مالك، فينتفى ما يذكره

(١) التمهيد: (٢٢/٢٥٨-٢٥٩).

العلماء عن يحيى مِن الأخطاء، ولو أصلح المحقّق ذلك وبَيَّن لهان الأمر، لكنه يُصلح ويسكت رَحِمَهُ اللَّهُ.

- **طبعة د. بشار عواد معروف**، وهى شهيرةٌ أخرجتْها دار الغرب الإسلامىّ، وتتميّز بحرفها وتجليدها الجميل، وسعرها الباهض!

من مزايا هذه الطبعة:

١- تقيُّدُ المحقّق بترتيب الأحاديث على وَفْق ما مشى عليه الإمام الباجى فى منتقاه، والزرقانى فى شرحه.

٢- تنبيهُهُ على بعض الأوهام والأخطاء الواقعة فى رواية يحيى

٣- تخريج حديث «الموطّأ»، وذلك بتتبّع مَن رواه عن مالكٍ مِن رُواة «الموطّأ» وغيرهم.

٤- التعليق ببعض الفوائد الإسناديّة والحديثيّة المأخوذة من الحافظ ابن عبد البرّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٥- التنبيه على بعض الأخطاء التى وقعت فى طبعات سابقة للموطّأ.

ومن أبرز المآخذ عليها عدم اهتمامه بتحقيق الكتاب على مجموعة مخطوطات قديمة العهد، بحجّته المعروفة بأنّ نُسخ «الموطّأ» وإن كانت فى خزائن الكتب كثيرة تبلغ المئات؛ إلاّ أنه يتعذّر على مَن هو فى مثل ظرفه جمعُها والمقابلة بينها ودراستها، وبناءً على ذلك اكتفى بنسخة وحيدةٍ وَصَفَها بأنها جيّدة، كُتبتْ فى خمسينيّات القرن السّابع!!

الثانية: رواية أبى مصعب الزّهرىّ رَحِمَهُ اللَّهُ

ترجمة صاحبها: هو أحمد بن القاسم أبى بكر بن الحارث ابن زرارة ابن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف القرشىّ، أبو مصعب الزّهرىّ المدنىّ، الفقيه القاضى، أخرج له الشّيخان، (ت٢٤١هـ).

قال فيه أبو حاتم وأبو زرعة رحمهما الله: «صدوق»(١).

وقال النّسائىّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا بأس به»(٢).

ووثّقه جمْعٌ مِن الأئمّة؛ كَمَسلمة بن قاسم، وابن حبّان، والحاكم، والذهبىّ، وابن حجر(٣).

وتكلّم فيه أبو خيثمة الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ، حين قال لوَلَدِه وقد سألَه فى رحلته إلى مكّة: عمّن يكتب؟ قال: لا تكتب عن أبى مصعب، واكتب عمّن شئت»، وعلّق الذهبىّ على هذا كالمستهْجِن المستقبِح له فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما أدرى ما معنى قول أبى خيثمة لابنه أحمد: لا تكتب عن أبى مصعب، واكتب عمّن شئت»(٤).

وتأوَّل الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ مقالَتَه بقوله: «ويحتمل أن يكون مراد أبى خيثمة دخوله فى القضاء، أو إكثاره من الفتوى»(٥).

وقد نصّ على تأوّل الحافظِ القاضى عياض؛ حيث قال: «إنّما قال ذلك؛ لأنّ أبا مصعب كان يميل إلى الرّأى، وأبو خيثمة مِن أهل الحديث،

---

(١) الجرح والتّعديل: (١/ ٤٣).
(٢) إتحاف السالك لابن ناصر الدّين؛ ص: (١٧٤).
(٣) تهذيب التهذيب: (١/ ١٧)، الميزان: (١/ ٨٤).
(٤) ميزان الاعتدال: (١/ ٨٤).
(٥) تهذيب التهذيب: (١/ ١٨).

ممّن يُنافِرُ ذلك، فلذلك نهى عنه، وإلاّ فهو ثقةٌ، لا نعلم أحداً ذكره إلاّ بخير»[١].

هذا، وقد ذكر الخليليّ رَحِمَهُ اللَّهُ أنّه آخر مَن روى عن مالكٍ الموطّأ مِن الثّقات[٢].

وقال ابن حزم: «آخرُ ما رُوى عن مالكٍ موطّأُ أبى مصعب، وموطّأ أبى حذافة السّهمىّ»[٣].

وأمّا مكانته فى الرّواية عن الإمام مالك؛ فقد قال الدارقطنىّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أبو مصعب ثقةٌ فى الموطّأ»[٤].

وقدَّمه بقىّ بن مخلد رَحِمَهُ اللَّهُ لشَرفِهِ ونسبِهِ؛ حيث أخرج روايته فى مسنده، وتَرَكَ رواية يحيى مع شهرتها فى الأندلس، بسبب أنّه لم يسمع مِن مالك الموطّأ إلاّ مرّة واحدة[٥].

ولأنّ رواية أبى مصعب مِن آخر الرّوايات عن مالك؛ تشابهت مع رواية يحيى فى الغالب، قال الحافظ ابن عبد البرّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد تأمّلتُ رواية يحيى فيما أرسل من الحديث ووصَل فى الموطّأ، فرأيتُها أشَدَّ موافقةً لروايةِ أبى مصعب فى الموطّأ كلّه مِن غيره، وما رأيتُ روايةً فى الموطّأ أكثرَ اتّفاقاً منها»[٦].

❋ ❋ ❋

---

(١) ترتيب المدارك: (٣/٣٤٨).
(٢) الإرشاد: (١/٢٢٨).
(٣) تذكرة الحفّاظ: (٢/٤٨٣).
(٤) المصدر السابق: (٢/٤٨٣).
(٥) الغنية؛ ص: (٩٨).
(٦) التّمهيد: (٢/٣٣٩).

الثالثة: رواية سعيد بن عفير رَحِمَهُ اللَّهُ

ترجمة صاحبها: هو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم بن يزيد ابن الأسود الأنصاريّ مولاهم، أبو عثمان، (ت٢٢٦هـ).

تكلَّم الجوزجانىّ رَحِمَهُ اللَّهُ فيه بكلام قاسٍ؛ قال: «كان سعيد ابن عفير فيه غيرُ لونٍ مِن البدع، وكان مخلّطاً غير ثقةٍ»(١).

وتعقّب ابن عدىّ مقالته؛ فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا الذى قاله لا معنى له، ولم أسمع أحداً، ولا بلغنى عن أحدٍ من النّاس كلاماً فى سعيد بن كثير بن عفير، وهو عند النّاس صدوقٌ، وقد حدّث عنه الأئمّة من النّاس. . .، فلم يُنسب ابن عفير إلى بدعٍ، والذى قال: غير ثقة، فلم ينسبه أحدٌ إلى الكذب»(٢).

قال فيه ابن معين رَحِمَهُ اللَّهُ: «رأيت بمصر ثلاثَ عجائب، النّيل، والأهرام، وسعيد بن عفير»، قال الذهبىّ: «حسْبُك أنّ يحيى إمامَ المحدِّثين انْبَهر لابن عفير»(٣).

الرابعة: رواية سليمان بن برد رَحِمَهُ اللَّهُ

هو سليمان بن برد نجيح التُّجِيبىّ، مولاهم، أبو الرّبيع المصرىّ، (ت٢١٠هـ).

---

(١) الشّجرة فى أحوال الرّجال؛ ص: (٢٧٠).

(٢) الكامل: (٣/ ٤١١).

(٣) سير أعلام النبلاء: (١٠/ ٥٨٤).

كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ مِن فقهاء مصر وقضاتها، وكان مقبولاً عند قضاة مصر[١].

وسماعه الموطّأ من الإمام مالك صحيحٌ ثابتٌ[٢].

الخامسة: رواية عبد الرحمن بن القاسم رَحِمَهُ ٱللَّهُ

ترجمة صاحبها: هو عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العُتَقىّ، أبو عبد اللّه المصرىّ الفقيه، (ت١٩١هـ).

وَثّقه الأئمّة؛ كابن معين، وأبى زرعة، والنّسائىّ، والحاكم، والخطيب البغدادىّ، وابن حجر[٣]، وذَكَره ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ فى الثّقات، وقال عنه: «كان خيّراً، فاضلاً، ممّن تفقّه على مذهب مالكٍ، وفرّع على حدِّ أُصُولِهِ، وذَبّ عنها، ونَصَر مَن انتحلها»[٤].

وقد صرّح أبو العباس الدّانى رَحِمَهُ ٱللَّهُ فى «الإيماء إلى أطراف الموطّأ» أنّ سماع ابن القاسم للموطّأ كان متأخّراً[٥].

وقال ابن وضّاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سمع ابن القاسم مِن المصريّين والشّاميّين، وإنّما طَلَب وهو كبيرٌ، ولم يخرج لمالكٍ حتى سمع مِن المصريّين، وأنْفَقَ فى سَفْرته إلى مالك ألفَ مثقال»[٦].

---

(١) انظر: ترتيب المدارك: (٣/ ٢٨٣)، وإتحاف السالك؛ ص: (١٣).

(٢) انظر: ترتيب المدارك: (٣/ ٢٨٣)، وإتحاف السالك؛ ص: (١٣٠).

(٣) انظر: سؤالات ابن الجنيد: (رقم: ٦٦٤)، الجرح والتّعديل: (٥/ ٢٧٩)، سؤالات السّجزيّ: (رقم: ٢٤٢)، الانتقاء؛ ص: (٩٦)، ترتيب المدارك: (٣/ ٢٤٥)، تهذيب الكمال: (١٧/ ٣٤٤)، تهذيب التهذيب: (٦/ ٢٢٧).

(٤) الثقات: (٨/ ٣٧٤).

(٥) (٢/ ١٩).

(٦) ترتيب المدارك: (٣/ ٢٤٨).

قدَّمه الإمام النّسائىّ على مَن سواه فى الرّواية عن مالكٍ، حتى اعتمد على روايتِهِ فى السّنن الصّغرى والكبرى، وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «ابن القاسم ثقةٌ، رجلٌ صالحٌ، سبحان الله! ما أَحْسَنَ حديثه وأصحَّه عن مالكٍ! ليس يختَلِفُ فى كلمةٍ، ولم يرْوِ أحدٌ الموطّأ عن مالكٍ أثبت من ابن القاسم، وليس أحدٌ من أصحاب مالك عندى مثلَه»؛ قيل له: فأشهب؟ قال: «ولا أشهب ولا غيرُه، هو عجَبٌ مِن العجب؛ الفضل، الزّهد، وصحّة الرّواية، وحسن الدّراية، وحسْن الحديث، حديثُهُ يشهد له»[1].

وقال الحافظ ابن عبد البرّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «وروايتُه عن مالك روايةٌ صحيحةٌ، قليلةُ الخطأ، وكان فيما رواه عن مالك مِن موطّئه ثقةً حَسَنَ الضّبط متْقناً»[2].

وقال القابُسىّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «سمعت أبا القاسم حمزة بن محمد الكنانىّ يقول: إذا اختلف النّاس عن مالك، فالقول ما قال ابن القاسم، وبحضرته جماعة من أهل بلده، ومن الرّحّالين، فما سمعتُ نكيراً مِن أحدٍ منهم، وهم أهل عنايةٍ بالحديث وبعلْمِهِ»[3].

* * *

(١) المصدر السابق: (٣/ ٢٤٥)، إتحاف السّالك؛ ص: (١٥٥).

(٢) الانتقاء؛ ص: (٩٥).

(٣) تلخيص القابسىّ للموطأ-رواية ابن القاسم -؛ ص: (٤٠)/ تحقيق/ المالكىّ.

السادسة: رواية عبد الله بن مسلمة القعنبى رَحِمَهُ اللَّهُ

ترجمة صاحبها: هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبىّ الحارثىّ، أبو عبد الرحمن المدنىّ، نزيل البصرة، (ت٢٢١هـ)، أخرج له الشّيخان.

وثّقه أبو حاتم، وابنُ معين، والعجلىّ، وابنُ حبّان، وقال الحافظ ابن حجر: «ثقةٌ عابدٌ»(١).

قال محمد بن إسماعيل الرّقىّ رَحِمَهُ اللَّهُ: سمعت القعنبى يقول: «لزِمْتُ مالكاً عشرين سنةً حتى قرأت عليه الموطّأ»(٢).

وقد قرأ رَحِمَهُ اللَّهُ الموطّأ على الإمام مالك بنفسه، ولم يرْضَ بقراءة غيره، وفى ذلك يقول إسماعيل بن إسحاق القاضى رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان القعنبىّ لا يرضى قراءةَ حبيب، فما زال يجْهد حتى قرأ بنفسه الموطّأ على مالك، وربما يقول: وفيما قرأتُ على مالك، وكان القعنبىّ من المجتهدين فى العبادة»(٣)، وقال العجلىّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قرأ مالكٌ عليه نصف الموطّأ، وقرأ هو على مالكٍ النّصف الباقِى»(٤).

هذا، وقد قَدَّمَ روايةَ القعنبىّ كثيرٌ من الأئمّة؛ كعلىّ بن المدينىّ، والدارقطنىّ، وابنِ خزيمة، وآخرون.

قال ابن أبى حاتم رَحِمَهُ اللَّهُ: قلت لأبِى: «القعنبىُّ أحبُّ إليك فى

---

(١) انظر: الجرح والتعديل: (٥/ ١٨)، الثقات: (٨/ ٣٥٣)، تهذيب الكمال: (١٦/ ١٣٦)، تهذيب التهذيب: (٦/ ٢٨).

(٢) ترتيب المدارك: (٣/ ١٩٨).

(٣) سؤالات مسعود بن على السّجزىّ؛ ص: (٢٣٦).

(٤) تاريخ الثقات؛ ص: (٢٧٩).

الموطّأ، أو إسماعيل بن أبى أويس؟ قال: «القعنبى أحبّ إلىّ، لم أر أخْشَعَ منه»[(١)].

وقال نصر بن مرزوق رَحِمَهُ اللَّهُ: سمعت يحيى بن معين -وسألتُه عن رواة الموطّأ عن مالك-؛ فقال: «أثبت النّاس فى الموطّأ: عبد اللّه بن مسلمة القعنبىّ، وعبد اللّه بن يوسف التّنيسىّ»[(٢)].

وقال النّسائىّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «القعنبىّ فوق عبد اللّه بن يوسف فى الموطّأ»[(٣)].

وقال موسى بن سعيد البردانىّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قلت لأحمد بن حنبل: «عمّن أكتب الموطّأ؟ فقال: اكتبه عن القعنبىّ؛ قلت: أيّما أحبّ إليك، إسماعيل ابن أبى أويس، أو عبد العزيز بن أبى أويس، أو القعنبىّ؟ قال: القعنبىّ أفضلُهُم»[(٤)].

---

(١) الجرح والتّعديل: (٥/ ١٨١).
(٢) سؤالات مسعود بن على السّجزىّ؛ ص: (٢٣٩).
(٣) سؤالات السّلمىّ للدارقطنىّ؛ ص: (١٩٣).
(٤) سؤالات السّجزىّ؛ ص: (٢٣٧).

السّابعة: رواية عبد اللَّه بن وهب القرشيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ

ترجمة صاحبها: هو عبد اللَّه بن وهب بن مسلم القرشيّ الفِهريّ، أبو محمد المصريّ؛ الفقيه، وُلد سنة (١٢٥هـ)، وتوفى سنة (١٩٧)هـ.

وثّقه وأثنى عليه شيخه مالكٌ، وأحمد بن حنبل، وأبو حاتم، وابن معين، وأبو زرعة الرّازى، وأحمد بن صالح، وآخرون[١].

وقال الذّهبىّ: «فمَن يَروى مئة ألف حديث، ويَنْدُرُ المنكر فى سَعَة ما رَوَى، فإليه المنتهى فى الإتقان»[٢].

وقد سمع من مالكٍ الموطّأ قديماً، وحَفِظه قبل أن يلقاه، وفي ذلك يقول: «حفظتُ موطّأ مالك ما بين مصر إلى المدينة»[٣].

قال أحمد بن صالح رَحِمَهُ ٱللَّهُ- مبيّناً قدره وعُلُوَّ منزلَتِهِ-: «ليس أحدٌ مِن خَلْق اللَّه أكْبر فى مالكٍ مِن ابن نافع وابن وهب، وابنُ نافع أحبّ إلى أحمد، وابنُ وهبٍ المقدّم فى كثرة العلم والمسائل؛ لم يكن مالكٌ يتكلّم بشىء إلاّ كتبه ابن وهب»[٤].

❋ ❋ ❋

---

(١) انظر: العلل للإمام أحمد -رواية عبد الله-: (٣/ ١٣٠)، الجرح والتّعديل: (٥/ ١٩٠)، ترتيب المدارك: (٣/ ٢٣٠)، تهذيب الكمال: (١٦/ ٢٨٢)، تهذيب التّهذيب: (٦/ ٦٥).

(٢) سير أعلام النبلاء: (٩/ ٢٢٨).

(٣) إتحاف السالك؛ ص: (١٤١).

(٤) ترتيب المدارك: (٣/ ٢٣٧).

الثامنة: رواية عبد اللَّه بن يوسف التّنيسىّ رَحِمَهُ اللَّهُ

ترجمة صاحبها: هو عبد اللَّه بن يوسف التّنيسىّ، أبو محمد الكلاعىّ المصرىّ، أصله من دمشق، ونزل تنيس.

وثّقه غير واحدٍ مِن الأئمّة؛ كابن معينٍ، وأبى حاتم، والعجلىّ، والدارقطنىّ، وابن حبان،[١].

قال البخارىّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان مِن أثبت الشّامِيّين»[٢].

وقال ابن عدىّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وعبد اللَّه بن يوسف صدوقٌ لا بأس به، والبخارىّ مع شدّة استقصائه اعتمد عليه فى مالكٍ وغيره، وسمع منه الموطّأ، وله أحاديثُ صالحةٌ، وهو خيّرٌ فاضلٌ»[٣].

كان سماعه للموطّأ عن مالك بالمدينة، وكان معه فى السّماع أبو مسهر الدّمشقىّ، وذلك بعرْض إسحاق بن إبراهيم الحنينىّ على مالك.

قال محمد بن عبد اللَّه بن الحكم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد كان ابن بكير يقول فى عبد اللَّه بن يوسف الدّمشقىّ: سمع من مالك؟ ومَن رآه عند مالكٍ؟ توهَّم فيه ما لا يجوز له، فخرجت أنا فلقيتُ أبا مسهرٍ سنة ثمان عشرة ومائتين، فسألنِى عن عبد اللَّه بن يوسف، ما فعل؟ فقلت: عندنا بمصر فى عافيةٍ، فقال أبو مسهر: سمِع معىَ الموطّأ مِن مالك سنة ستّ وستّين، فرجعتُ إلى مصر فجاءنِى ابنُ بكير مُسلّماً، فقلت له: أخبَرنِى أبو مسهر أنّ

---

(١) انظر: الجرح والتعديل: (٥/ ٢٠٥)، الثقات: (٨/ ٣٤٩)، تاريخ دمشق: (٢٣/ ٣٩٢)، تهذيب الكمال: (١٦/ ٣٣٥)، تهذيب التهذيب: (٦/ ٧٩).

(٢) تهذيب الكمال: (١٦/ ٣٣٥).

(٣) الكامل: (٤/ ٢٠٥).

عبد اللّه بن يوسف سمِع معه الموطّأ مِن مالك سنة ستّ وستّين، فلم يقُلْ فيه شيئاً بعْد»[١].

قال نصر بن مرزوق: «ما بقِيَ أحدٌ على وجه الأرض أوْثق فى الموطّأ من عبد اللّه بن يوسف»[٢]؛ لذا اعتمده البخاريّ كثيراً فى صحيحه، وقال ابن حجر عنه: «ثقةٌ متقنٌ، مِن أثبت النّاس فى الموطّأ»[٣].

التاسعة: رواية محمد بن المبارك الصوريّ رحمه الله

ترجمة صاحبها: هو محمد بن مبارك بن يعلى القرشيّ، أبو عبد اللّه الصّوريّ، القَلانُسيّ الدّمشقيّ، ولد سنة (١٥٣هـ)، وتوفى سنة (٢١٥هـ).

وثّقه ابن معين، وأبو حاتم، وأبو داود، وابن حبان، والعجليّ[٤].

وقال يحيى بن معين: «محمد بن المبارك الصوريّ شيخ الشّام بعد أبى مسهر»[٥].

ذَكَره ابن ناصر الدّين الدّمشقيّ فى رواة الموطّأ عن مالك، وقال: «كان من الثّقات الأثبات»[٦].

---

(١) المصدر السابق: (٤/ ٢٠٥).

(٢) تاريخ دمشق: (٣٣/ ٢٩٧).

(٣) التقريب: (١/ ٥٤٩).

(٤) انظر: الجرح والتعديل: (٨/ ١٠٤)، تاريخ أبى زرعة الدمشقى: (١/ ٢٨٢)، الثقات: (٩/ ١٨٣)، تهذيب الكمال: (٢٦/ ٣٥٤)، سير أعلام النبلاء: (١٠/ ٣٩٠)، تهذيب التهذيب: (١٠/ ٣٧٥).

(٥) تاريخ أبى زرعة: (١/ ٢٨٢).

(٦) إتحاف السالك؛ ص: (١١٣).

العاشرة: رواية مصعب بن عبدالله الزّبيرىّ رحمه الله

ترجمة صاحبها: هو مصعب بن عبد اللّه بن مصعب بن ثابت ابن الزبير بن العوام القرشىّ الأسدىّ، أبو عبد اللّه الزّبيرىّ المدنىّ، عمُّ الزّبير بن بكّار، توفى سنة (٢٣٠هـ) وهو ابن ثمانين سنة.

أثنى عليه الإمام أحمد، وابن معين، والدارقطنىّ، وابن حبان(١).

سمع من مالكٍ بعرْضِ حبيب بن أبى حبيب رحمه الله.

قال ابن أبى خيثمة رحمه الله: سمعت مصعباً يقول: «حضرتُ حبيباً يقرأ على مالك، أنا عن يمينه، وأخى عن يساره، فيقرأ عليه كلّ يوم ورقتين ونصف، والنّاس ناحية، فإذا قضى؛ جاء النّاس فعارضوا كتُبَنا بكتبهم، وكان حبيبٌ يأخذ على كلّ عرْضةٍ دينارين من كلّ إنسان، فقلت لمصعب: إنّهم كانوا لا يرضون عرْضَ حبيب؛ فأنكر هذا، إذ مرّ بنا يحيى بن معين، فسأله مصعب عن حبيب؟ فقال: كان يتصفّح الورقة والورقتين، ومضى ابن معين فسكت مصعب»(٢).

* * *

---

(١) الجرح والتعديل: (٨/ ٣٠٩)، تاريخ بغداد: (١٣/ ١١٤)، الثقات: (٩/ ١٧٥)، تهذيب الكمال: (٢٨/ ٣٦)، تهذيب التهذيب: (١٠/ ١٤٨).

(٢) سير أعلام النبلاء: (١١/ ٣١).

الحادية عشرة: رواية مطرّف بن عبد اللّه رَحِمَهُ اللّهُ

ترجمة صاحبها: هو مطرّف بن عبد اللّه بن مطرّف بن سليمان بن يسار اليساريّ الهلاليّ، أبو مصعب المدنيّ، مولى ميمونة زوج النبيّ ﷺ، والإمام مالك بن أنس خالُهُ، ولد سنة (١٣٩هـ)، وتوفى سنة (٢٢٠هـ).

وثّقه ابن سعد، وابن معين، والدارقطنيّ[(١)].

وقال أبو حاتم رَحِمَهُ اللّهُ: «مضطرِب الحديث، صدوقٌ»[(٢)].

قال ابن ناصر الدّين: «كان سماعه للموطّأ مِن خالِهِ مالك»[(٣)].

أثنى ابن معين وغيرُه على روايته للموطّأ عن مالك.

قال أبو طالب رَحِمَهُ اللّهُ: «سألتُ أبا عبد اللّه عن مطرّف؟ فقال: مطرّفٌ ثقةٌ، والقعنبيُ ثقةٌ، وابن نافع ثقةٌ، كلّهم ثقاتٌ»[(٤)].

وأمّا ابن عديّ فتكلّم فى روايته عن مالكٍ خاصّة؛ فقال: «يحدّث عن ابن أبى ذئب وأبى مودود وعبد اللّه بن عمر ومالك وغيرهم بالمناكير»[(٥)].

وردّ الذهبيّ هذا بقوله: «هذه أباطيل؛ حاشا مطرّفاً من روايتها، وإنّما البلاء من أحمد بن داود (شيخ ابن عديّ)، فكيف خَفِيَ هذا على ابن عديٍّ، فقد كذّبه الدارقطنيّ»[(٦)].

وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللّهُ: «ثقةٌ، لم يصِب ابنُ عديّ فى تضعيفه»[(٧)].

---

(١) انظر: الطبقات الكبرى: (٥/ ٥٠٤)، تهذيب الكمال: (٢٨/ ٧٢)، تهذيب التهذيب: (١٠/ ١٥٨).

(٢) الجرح والتعديل: (٨/ ٣١٥).

(٣) إتحاف السالك؛ ص: (١٣١).

(٤) رواية الدّقّاق؛ ص: (٣٧٣).

(٥) الكامل: (٦/ ٣٧٧-٣٧٩).

(٦) الميزان: (٥/ ٢٥٠).

(٧) التقريب: (٢/ ١٨٨).

الثانية عشرة: رواية معن بن عيسى القزّاز رَحِمَهُ ٱللَّهُ

ترجمة صاحبها: هو معن بن عيسى بن يحيى بن دينار الأشجعىّ، مولاهم القزّاز، أبو يحيى المدنىّ، (ت ١٩٨هـ).

وثّقه ابن سعد، وابن معين، وأبو حاتم، وابن حبان،[١].

وقال إسحاق بن موسى الأنصارىّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: سمعت معْناً يقول: «كان مالك لا يجيب العراقيين فى شىء مِن الحديث حتى أكون أنا أسألُه عنه»[٢].

وقد كان ربيبَ مالك، ومن أشدّ النّاس ملازمةً له، وكان مالكٌ يتوكّأ عليه إذا خرج إلى المسجد، حتى ليُقال له: عُصيّة مالك[٣].

وهو الذى تولّى القراءة عليه، وكان يقول: «كلّ شىءٍ من الحديث فى الموطّأ سمعته من مالكٍ إلاّ ما استثنيتُ أنّى عرضتُهُ عليه، وكلّ شىء من غير الحديث عرضته عليه إلاّ ما استثنيتُ أنّى سألته عنه»[٤].

وقد قدّمه الإمام أبو حاتم على سائر رواة الموطّأ؛ فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَثْبَتُ أصحاب مالك وأوثقُهُم: معْن بن عيسى القزّاز، هو أحبّ إلىّ مِن عبد اللّه بن نافع الصّائغ ومن ابن وهب»[٥].

---

(١) انظر: الطبقات الكبرى: (٥/ ٥٠٣)، سؤالات ابن الجنيد: (رقم: ٣٣٣)، الجرح والتعديل: (٨/ ٢٧٨)، تهذيب الكمال: (٢٨/ ٣٣٩)، تهذيب التهذيب: (١٠/ ٢٣٦).

(٢) الجرح والتعديل: (٨/ ٢٧٨).

(٣) الانتقاء؛ ص: (١١٠).

(٤) الجرح والتعديل: (٨/ ٢٧٨).

(٥) المصدر السابق: (٨/ ٢٧٨).

وقال الخليليّ: «قديمٌ متّفقٌ عليه، رضِيَ الشافعيّ روايتَه»[١].

وقال ابن الجنيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قلت ليحيى بن معين: «أَكَان عند معن القزّاز عن مالكٍ شيء غير الموطّأ؟ قال: شيءٌ قليلٌ، قال يحيى: إنّما قصدنا إليه فى حديثِ مالك؛ فقيل ليحيى: فكيف هو فى غير مالك؟ قال: ثقةٌ»[٢].

وفى سؤالات ابنِ بكير للدّارقطنيّ: سُئل عن أقوى أصحاب مالك عنده؛ فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «معن، والقعنبيّ، وعبد اللّه بن وهب، وعبد الرحمن ابن القاسم..»[٣].

الثالثة عشرة: رواية يحيى بن بكير رَحِمَهُ ٱللَّهُ

ترجمة صاحبها: هو يحيى بن عبد اللّه بن بكير القرشيّ المخزوميّ، أبو زكريا المصريّ، مولى بنِي مخزوم (ت ٢١٣هـ).

وقد اختلف النّقّاد فيه توثيقاً وتجريحاً؛ فقال أبو حاتم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يُكتَب حديثه، ولا يحتجّ به، وكان يفهم هذا الشّأن»[٤]، وقال النّسائيّ: «ضعيفٌ»[٥]، وقال أيضاً: «ليس بثقة»[٦]، وقال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال فيه أبو داود رَحِمَهُ ٱللَّهُ: سمعت يحيى بن معين يقول: «أبو صالح أكثر كتباً، ويحيى بن بكير أحفظ منه»، وقال السّاجيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «صدوقٌ»، وقال ابن قانع رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مصريٌّ ثقةٌ»[٧]، وقال الخليليّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثقةٌ، أخرج له

---

(١) الإرشاد: (١/ ٢٢٧).
(٢) سؤالات ابن الجنيد: (رقم: ٣٣٣).
(٣) سؤالات ابن بكير لأبى الحسن الدارقطنيّ؛ ص: (٤٣).
(٤) الجرح والتعديل: (٩/ ١٦٥).
(٥) الضعفاء والمتروكون؛ ص: (٢٤٨).
(٦) تهذيب الكمال: (١/ ٤٠٣).
(٧) راجع ما مرّ فى: تهذيب التّهذيب: (١١/ ٢٠٨-٢٠٩).

البخاريّ فى الصّحيح عن مالك وغيره، وتفرّد بأحاديث عن مالك»[١]، وذَكَرَه ابن حبان فى «الثقات»[٢]، وقال الذّهبيّ رَحِمَهُ اللَّهُ «كان غزيرَ العلم، عارفاً بالحديث وأيّام النّاس، بصيراً بالفتوى، صادقاً، دَيّناً، وما أدرِى ما لاحَ للنّسائىّ منه حتى ضعّفه، فقد احتجّ به الشّيخان، ما علمتُ له حديثاً منكَراً حتى أُورِدَه»[٣].

ومكانتُهُ فى روايته عن الإمام مالك محلّ كلامٍ لأهل الصّنعة؛ فقد عاب عليه بعضهم أنّ سماعه إنّما كان بعرض حبيب كاتبِ مالك، قال مسلمة بن قاسم رَحِمَهُ اللَّهُ: «تُكُلّم فيه؛ لأنّ سماعه من مالك كان بعرْض حبيب»[٤].

وقد ردّ المحققون شبهةَ التضعيف بكوْن السّماع بعرض حبيب؛ كالقاضى عياض وغيره؛ بدليل أنّ المتصفّح لرواية ابن بكير رَحِمَهُ اللَّهُ لا يكاد يجد بينها وبين غيرها من روايات الموطّأ اختلافاً ذا شأن فى الغالب، ثمّ إنّ هذا الكلام فيه قدْحٌ فى الإمام مالك نفسه؛ إذ لازِمُهُ أنّه ما كان يدرى ما يُقرأ عليه، وهو الإمام البصير الحافظ النّاقد المتيقّظ، ثمّ إنّ حولَه أصحاباً يحفظون الموطّأ؛ فلو غيَّرَ حبيبٌ شيئاً منه، أو نقص أو زاد؛ لَتَنَبّه الإمام والسّامعون له؛ كما مرّ آنفاً فى مبحث خاصٍّ بحبيب كاتب مالك.

قال القاضى عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد ضعّف أئمّة الصّنعة روايةَ مَن سمع الموطّأ على مالك بقـراءة حبيب كاتبه؛ لضعْفِهِ عندهم، وأنّه كان يخطرف الأوراق حين القراءة ليتعجّل، وكان يقرأ للغرباء، وقد أُنْكِرَ هذا الخبر على قائِلِه؛ لحِفْظِ مالكٍ لحديثِهِ، وحفْظِ كثيرٍ من أصحابه الحاضرين له، وأنّ مثْلَ هذا ممّا لا يجوز على مالكٍ، وأنّ العرض عليه لم يكن من الكثرة

---

(١) الإرشاد: (١/ ٢٦٢).
(٢) (٩/ ٢٦٢).
(٣) سير أعلام النبلاء: (١٠/ ٦١٤).
(٤) تهذيب التهذيب: (١١/ ٢٠٨، ٢٠٩).

بحيث تخطرَف عليه الأوراق، ولا يَفْطِنُ هو ولا مَن حَضَر، لكنّ عدمَ الثّقة بقراءةِ مثْلِه مع جواز الغفْلة والسّهو عن الحرف وشِبْهِهِ، وما لا يخلّ بالمعنى مؤثّرةٌ فى تصحيح السّماع كما قالوه، ولهذه العلّة لم يخرج البخاريّ مِن حديث ابن بكير عن مالكٍ إلاّ القليل»[١].

وقال بقىّ بن مخلد رَحِمَهُ اللَّهُ: «لمّا وضعتُ مسندِى جاءنِى عبيد اللّه وإسحاق ابنا يحيى؛ فقالا لِى: بَلَغنا أنّك وضعتَ كتاباً قدّمتَ فيه أبا مصعبٍ الزهرىّ ويحيى بن بكير، وأخّرت أبانا!؛ فقلتُ: أمّا تقديمِى أبا مصعب؛ فلقوْل رسول اللّه ﷺ: «قدّموا قريشاً ولا تَقَدّمُوها»، وأمّا تقديمِى ابنَ بكيْرٍ فلِسِنّه، وقد قال رسول اللّه ﷺ: «كبّر كبّر»، ولأنّه سمع الموطّأ مِن مالكٍ سبع عشرة مرّة، وأبوكما لم يسمع منه إلاّ مرّةً واحدةً، فخرجا من عنده»[٢]، ولعلّهما وَجَدَا فى نفْسيهما من ذلك.

الرابعة عشرة: رواية يحيى بن يحيى النّيسابورىّ رَحِمَهُ اللَّهُ

ترجمة صاحبها: هو يحيى بن يحيى بن بكر بن عبد الرحمن بن يحيى ابن حماد التّميمىّ الحنظلىّ، أبو زكريا النّيسابورىّ، توفى سنة (٢٢٦هـ)، وهو ابن أربع وثمانين سنة.

أثنى عليه العلماء ووثّقوه؛ كأحمد، والنّسائىّ، وإسحاق ابن راهويه، وابن حبان[٣].

---

(١) الإلماع؛ ص: (٧٧).

(٢) الغنية؛ ص: (٩٨)، الصّلة: (١/ ٨٢).

(٣) الانتقاء لابن عبد البرّ؛ ص: (١١٢)، تهذيب الكمال: (٣٢/ ٣٤)، سير أعلام النبلاء: (١٠/ ٥١٢) تهذيب التهذيب: (١١/ ٢٥٩).

قال الإمام أحمد: «ما أخرجت خراسان بعد ابن المبارك مثل يحيى ابن يحيى»[١].

وقد أخرج الإمام مسلمٌ فى صحيحه عن يحيى بن يحيى النّيسابوريّ، وحديث مالك فيه غالِبُهُ من روايته عنه.

* * *

(١) العلل ومعرفة الرجال - رواية عبدالله -: (٣/ ٤٣٧).

شُروح «الموطّأ»[1]

أولى العلماء قديماً وحديثاً «الموطّأ» عنايةً خاصّة، واستمرّت العناية به على مَدَار السّنين، وفي شتى البلاد، ولقد كان محلَّ اهتمامٍ فريدٍ منذ كان طلّاب مالكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ يتسابقون إلى روايته عنه، ويسمعونه منه بجدٍّ ونهايةٍ في الغبطة به، حتى تعدّدت رواياتُه، واختلفتْ ألفاظ الرّواة له، وكثُرت أحاديثُه وقلّتْ على حسب راوِيهِ.

وقد تناوَلَ العلماء «الموطّأ» بالدّرْس والتوجيه والتّعليل، والنّظر والتفحُّص والتّحليل؛ فتعدّدت شُرُوحُه، وكثُرت المصنّفات بمتُونه وأسانيده، ورتّبوه على المسانيد، وعلى الأطراف، وأوضحوا غريبَه، وبيّنوا مُشْكِلَ مَعَانِيه، وجمعوا بين رواياته المختلفة؛ حتى قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ : **«لم يُعتن بكتاب مثل ما اعتُنيَ بالموطّأ»**.

ولأنّ «الموطّأ» كتابُ أثرٍ ورأيٍ، خفيف المحمل، سهل الحفظ، لا يجدُ الطّالب غالباً عناءً في حمله وحفظه-: كان حظُّه من الحفظ والانتشار والقبول أكثر مِن غيره مِن كُتُب السّنّة، وذلك ما استدعى أهمّيّة شرحه وتفسيره.

وقد اختلفت مناهجُ مفسِّريه وشرّاحِه، حتى لا يكاد يخلو شرحٌ من مزيّة وخِصّيصى؛ لكنها تقلّ وتكثُر حسب اختصار الشّارح وطولِ نَفَسِه؛ فمِن الشُّرّاح مَن اعتنى بالسّند؛ اتّصالاً وانقطاعاً، وجرحاً وتعديلاً، ومنهم مَن كانت خدمته منصبّةً على متن الحديث، وآخرون اهتمّوا بمسائله الفقهيّة وآراء مالك فيه، وزاد غيرهم مقارنةَ ذلك بأقوال الفقهاء خارج مذهب

---

(١) راجع عن شروح الموطّأ ما كتبه د. عبد الرحمن العثيمين في تقديمه لكتاب «غريب الموطّأ» لابن حبيب: (١/ ٦٣ - ١٥٠)، وما هنا مأخوذٌ منه بتصرّف واختصار.

مؤلّفه، وآثَرَ فريقٌ من العلماء العنايةَ بغريبِه ومُشْكِلِه وإعرابِ تراكيبِه، ومنهم مَن تحدّث عن مَعَانيه وما اشتمل عليه من دقائق العلوم، وبعضُ الشّرّاح يجمع بين ذلك كلِّه؛ فيأتِي شرحه مُوعِباً شاملاً.

و«الموطّأ» «وإن كان قد شُرح بشروحٍ جمّة، إلاّ أنه بقيتْ فى خلاله نُكتٌ مهمّةٌ، لم تَغُصْ على دُرَرِها الأذهان، وهى إذا لاح شُعاعُها لا يَهُون إهمالُها»[(١)].

وهذه بعض الشّروح:

١- إضاءة الحوالك من ألفاظ دليل السالك؛ لمحمد بن عبد اللّه بن أحمد الجكنى الشّنقيطىّ «ت ١٣٦٧هـ».

٢- أنوار كواكب نهج السّالك **بشرح** موطأ الإمام مالك؛ لمحمدَ بن عبد الباقي بن يوسف الزّرقانىّ «ت ١١٢٢هـ».

٣- إرشاد السّالك لشرح مقفل موطأ مالك؛ لعلىّ بن أحمد بن محمد الحريشىّ الفاسىّ «ت ١١٤٣هـ».

٤- الاستذكار؛ للحافظ أبى عمر يوسف بن عبد اللّه بن عبد البرّ النّمريّ «ت ٤٦٣هـ».

٥- الاستيفاء؛ للحافظ أبى الوليد سليمان بن خلف بن سعد الباجي «ت ٤٧٤هـ».

٦- الاقتضاب فى غريب الموطّأ وإعرابه على الأبواب؛ لمحمد بن عبد الحق بن سليمان اليَفْرَنى التلمسانىّ «ت ٦٢٥هـ».

٧- الإملاءات على الموطّأ؛ لأحمد بن محمد الأصفهانىّ، للحافظ أبى الطاهر السّلفىّ «ت٥٧٦هـ».

---

(١) عبارة الشيخ الطاهر بن عاشور رَحِمَهُ اللَّهُ فى «كشف المغطى»؛ ص: (١٧).

٨- الانتقاء شرح الموطّأ؛ لعمر بن أحمد الشّماع الحلبيّ «ت ٩٣٦هـ».

٩- أوجز المسالك؛ لزكريا بن يحيى الكاندهلويّ «ت ١٣٤٨هـ».

١٠- الإيماء إلى أطراف الموطّأ؛ لأحمد بن طاهر بن عليّ بن عيسى ابن رصيص «ت٥٣٢هـ».

١١- الإيماء؛ للحافظ سليمان بن خلف بن سعد الباجي «ت ٤٧٤هـ».

١٢- تاج الحُلّة وسراج البُغْية في معرفة أسانيد الموطّأ؛ لعبد اللّه بن أحمد بن يربوع الأندلسيّ «ت ٥٢٢هـ».

١٣- التّعليق الممجّد على موطّأ محمد؛ لعبد الحيّ بن عبد الرّحيم الأنصاريّ اللّكنويّ «ت ١٣٠٤هـ».

١٤- تفسير غريب الموطّأ؛ لمحمد بن عبد السلام «سحنون» بن سعيد التنوخيّ القيروانيّ«ت٢٦٥هـ».

١٥- تفسير غريب الموطّأ؛ لأصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع «ت ٢٢٥هـ».

١٦- تفسير الموطّأ؛ لعبد اللّه بن نافع الصائغ «ت ٢٠٦هـ».

١٧- تفسير جامع الموطّأ؛ لعبد الملك بن حبيب السّلميّ «ت ٢٣٨هـ».

١٨- تفسير الموطّأ؛ لعبد الرحمن بن مروان بن عبد الرحمن الأنصاريّ القرطبيّ «ت ٤١٣ هـ».

١٩- تفسير ما استعجم من موطأ مالك بن أنس المدنيّ؛ لأحمد بن خلف بن محمد بن فرتون المديونيّ «ت٣٧٧هـ».

٢٠- التقَصّي؛ للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد اللّه بن عبد البرّ النّمريّ «ت ٤٦٣هـ».

٢١- التعليق على الموطّأ؛ لمحمد بن عبد اللّه بن أبى الفضل المرسىّ الأندلسىّ «ت ٦٥٥هـ».

٢٢- التعليق على الموطّأ؛ لسليمان بن محمد بن عبد اللّه العلوىّ «ت ١٢٣٨هـ».

٢٣- التّعليق على الموطّأ؛ لمحمد بن أحمد بن أدريس الشريف الإسماعيلىّ «ت ١٣٦٧هـ».

٢٤- التعليق على الموطّأ؛ لهشام بن أحمد أبى الوليد الوقشىّ «ت ٤٨٩هـ».

٢٥- التّقييد على الموطّأ؛ للمكّىّ محمد بن علىّ البطاورى الرّباطىّ «ت ١٣٥٥هـ».

٢٦- تقريب المسالك لموطأ الإمام مالك؛ لأحمد بن الحاج المكّى السّدْراتىّ «ت١٢٥٣هـ».

٢٧- التمهيد لما فى الموطّأ من المعانى والأسانيد؛ للحافظ أبى عمر يوسف بن عبداللّه بن عبد البر «ت ٤٦٣هـ».

٢٨- تنوير الحوالك على موطأ مالك؛ لعبد الرحمن بن أبى بكر السّيوطىّ «ت ٩١١هـ».

٢٩- توجيه حديث الموطّأ؛ لمحمد بن عبد اللّه بن عيشون الطليطلىّ «ت ٣٤١هـ».

٣٠- الدّرّة الوسطى فى مُشْكِل الموطّأ؛ لمحمد بن خلف القرطبىّ «ت ٥٥٧هـ».

٣١- دليل السالك إلى موطأ مالك؛ لمحمد بن عبد اللّه بن أحمد الجكنىّ «ت ١٣٦٧هـ».

٣٢- السّافر عن آثار الموطّأ؛ لخازم بن محمد بن خازم المخزونىّ «ت٤٩٦هـ».

٣٣- شرح الموطّأ؛ لعليّ بن أحمد بن الحسن بن إبراهيم التّجيبيّ «ت ٦٣٧هـ».

٣٤- شرح الموطّأ؛ لمحمد بن يحيى بن عمر القرافيّ «ت ١٠٠٨هـ».

٣٥- شرح أحاديث الموطّأ؛ لعليّ بن أحمد بن سعيد، أبى محمد ابن حزم الظّاهريّ «ت ٤٥٦هـ».

٣٦- شرح الموطّأ؛ لأحمد بن محمد بن عبد المؤمن الحساميّ «ت٧٨٣هـ».

٣٧- شرح موطأ مالك؛ للحسن بن رشيق القيروانيّ «ت٤٦٣هـ».

٣٨- شرح الموطّأ؛ لحرملة بن يحيى التّجيبيّ «ت٢٤٣هـ».

٣٩- شواهد الموطّأ؛ لإسماعيل بن إسحاق القاضى «ت٢٨٢هـ».

٤٠- غريب الموطّأ؛ لحسن بن عبد اللّه بن حسن الكاتب الأشيريّ «ت بعد ٥٦٩هـ».

٤١- غريب الموطّأ؛ لمحمد بن عبد اللّه بن عبد الرّحيم البرقيّ «ت ٢٤٩هـ».

٤٢- غريب الموطّأ؛ لأحمد بن عمران بن سلامه الأخفش «ت قبل سنة ٢٥٠هـ».

٤٣- الفتح الرّحمانيّ فى شرح موطأ محمد بن الحسن الشيبانيّ؛ لإبراهيم بن حسين بن محمد بيرى زاده «ت١٠٩٩هـ».

٤٤- فتح المغطّى؛ لعليّ بن سلطان بن محمد الهرويّ «ت ١٠١٤هـ».

٤٥- القبس فى شرح الموطّأ؛ للحافظ أبى بكر بن العربيّ «ت ٥٤٣هـ».

٤٦- القبس فى شرح موطأ مالك بن أنس؛ لعبد اللّه ابن محمد بن السيد البطليوسيّ «ت ٥٢١هـ».

٤٧- كشف الغطا عن معانى ألفاظ الموطّأ؛ لعمر بن مودى الفُلاّنىّ.

٤٨- كشف المغطّى فى شرح مختصر الموطّأ؛ لعبد اللّه بن محمد ابن أبى القاسم بن فرحون «ت ٧٦٩هـ».

٤٩- كشف المغطّى؛ لعبد الرحمن بن أبى بكر السّيوطىّ «ت ٩١١هـ».

٥٠- كشف المغطّى؛ لمحمد الطاهر بن عاشور «ت ١٣٩٣هـ».

٥١- الكلام على الموطّأ؛ لعلىّ بن يوسف القفطىّ «ت ٦٤٦هـ».

٥٢- المنتقى؛ للحافظ سليمان بن خلف الباجى «ت ٤٧٤هـ».

٥٣- المسالك؛ للحافظ أبى بكر بن العربىّ.

٥٤- مسند حديث مالك بن أنس، واختلاف ألفاظه وتفسير غريبه؛ لعبد الرحمن بن عبد اللّه بن محمد الجوهرىّ الغافقىّ «ت ٣٨٥هـ».

٥٥- مشارق الأنوار فى شرح ما فى الموطّأ والصحيحين من الأخبار؛ لعبد الحق بن عبد الواحد بن الهاشم العدوىّ العمرىّ «ت/ بعد ١٣٧٠هـ».

٥٦- مشارق الأنوار على صحاح الأخبار؛ للقاضى عياض بن موسى اليحصبىّ «ت ٥٤٤هـ».

٥٧- المشروع المهيّأ فى ضبط مُشْكِل رجال الموطّأ؛ لمحمد بن الحسن بن مخلوف الرّاشدىّ التّلمسانىّ «ت ٨٦٨هـ».

٥٨- مُشْكِل ما وقع فى الموطّأ وصحيح البخارىّ؛ لمحمد ابن خلف ابن موسى القرطبىّ «ت ٥٣٧هـ».

٥٩- المنتخب الأوطى فى شرح الموطّأ؛ لعبد الحق بن أبى السداد الحكم بن على الغسانىّ.

٦٠- المنتقى من المنتخب الأوطى فى شرح الموطّأ؛ لمحمد بن محمد، محب الدين القيسىّ المالكىّ.

* * *

بعض مرويّات الإمام مالك فى الصّحيحين

أَكْثَرَ الإمامان؛ البخارىّ ومسْلمٌ رحمهما اللَّه الرّوايةَ عن الإمام مالك ابن أنس رَحِمَهُ اللَّهُ، وكثيرٌ مِن الأحاديث المسنَدَة فى الموطّأ موجودةٌ فى كتابيهما، وقد رَوَيا عنه تارةً بواسطة رجلٍ، وتارةً بواسطة رجلين، وربّما نزل بهما الإسناد لأجل مالك إلى ثلاثة رجالٍ.

أولاً: الرّواية عن مالكٍ فى صحيحِ البخارىّ :

يروى الإمام البخارىّ عن مالك بواسطة راوٍ واحد؛ قد يكون: عبد اللَّه بن يوسف التّنيسىّ، أو إسماعيل بن أبى أويس، أو عبد اللَّه بن مسلمة القعنبىّ، أو الفضل بن دكين «أبو نعيم»، أو إسحاق بن محمد الفرويّ، أو عبد العزيز بن عبد الله، أو قتيبة بن سعيد.

وقد يروى عنه بواسطة راوِيَيْن؛ إمّا: الحميدىّ عن سفيان بن عيينة عن مالك، أو محمد بن عبيد اللَّه عن ابن وهب عن مالك، أو معاذ بن أسد عن ابن المبارك عن مالك، أو عبد اللَّه بن محمد بن أسماء عن جويرية عن مالك، أو محمد بن المثنى عن ابن مهدىّ عن مالك، أو مُسدّد عن يحيى عن مالك.

وقد يروى البخارىّ عن مالك بواسطة رواةٍ ثلاثة؛ كروايته عن عبد اللَّه بن محمد عن معاوية بن عمرو عن أبى إسحاق الفَزَارىّ عن مالك.

ثانياً: الرّواية عن مالك فى صحيح مسلم:

يروى الإمام مسلمٌ عن مالك بواسطة راوٍ واحد؛ قد يكون: عبد اللَّه ابن مسلمة القعنبىّ، أو يحيى بن يحيى التّميمىّ، أو قتيبة بن سعيد الثقفىّ، أو عبد اللَّه بن وهب، أو بشر بن عمر، أو روح بن عبادة، أو معن بن عيسى القزّاز، أو سويد بن سعيد.

وقد يروى عنه بواسطة راويَين؛ كروايته عن أبى الطَّاهِر عن ابْن وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، أو روايته عن هَارُون بْن سَعِيدٍ الأَيْلِىّ عن ابْن وَهْبٍ عَنْ مَالِك، أو عن يُونُس بْن عَبْدِ الأَعْلَى عن ابْن وَهْبٍ عَنْ مَالِك، أو عن إِسْحَاق بْن مُوسَى الأَنْصَارِىّ عن مَعْن عَنْ مَالِك، أو كروايته عن هُيْر بْن حَرْبٍ عن عَبْد الرَّحْمَنِ ابْن مَهْدِىٍّ عَنْ مَالِكِ...

وقد يروى مسلم عن الإمام مالك بثلاث وسائط؛ كروايته عن حَجَّاج ابْن الشَّاعِرِ عن يَحْيَى بْن كَثِيرٍ الْعَنْبَرِىّ أبى غَسَّانَ عن شُعْبة عَنْ مَالِكٍ، وروايته عن أَحْمَد بْن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ الْهَاشِمِىّ عن مُحَمَّد بْن جَعْفَرٍ عن شُعْبَة عَنْ مَالِك.

* * *

أسانيد الإمام مالك فى الأحاديث المرفوعة(١)

يروى الإمام مالكٌ الأحاديث المرفوعةَ المسنَدَة غالباً بالأسانيد العالية الآتيةِ:

* أمّا حديث ابن عمر ﷺ عن النبىّ ﷺ؛ فغالباً يرويه عن نافع عن ابن عمر، أو عن عبد اللّه بن دينار عن ابن عمر، وأحياناً: ابن عمر عن عمر، أو عن عبد اللّه بن عبد اللّه بن جبر ابن عتيك عن ابن عمر عن النبىّ ﷺ.

* وأمّا حديث عائشة رضي اللّه عنها عن النبىّ. ﷺ.؛ فيرويه غالباً عن ابن شهاب عن عروة، أو عن القاسم عن عائشة، أو عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، أو عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة، أو عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة، أو عن أبى الرّجال عن أمّه عمرة عن عائشة.

* أمّا حديث أبى هريرة ﷺ عن النبىّ ﷺ فيرويه غالباً عن أبى الزّناد عن الأعرج عنه، أو عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة، أو عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة، أو عن ابن شهاب عن أبى سلمة عن أبى هريرة، أو عن ابن شهاب عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبى هريرة، أو عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة، أو عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى

(١) راجع فى أسانيد مالك فى المرفوع المسنَد والمرسل وفى الآثار وفتاوى الصحابة والتابعين: المسوّى للدهلوى:(١/ ٣٣-٣٧)، وكشف المغطى لابن عاشور؛ ص: (٤٦-٤٧).

هريرة، أو عن سُميّ بن أبى صالح عن أبى هريرة، أو عن سعيد بن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة.

* أمّا حديث أنس ﷺ عن النبىّ ﷺ؛ فيرويه غالباً عن ابن شهاب عن أنس، أو عن ربيعه بن أبى عبد الرحمن عن أنس، أو عن إسحاق بن أبى طلحة عن أنس، أو عن حميد الطويل عن أنس، أو عن عبد اللَّه بن أبى بكر عن أنس، أو عن عمرو مولى المطّلب عن أنس، أو عن محمد بن أبى بكر الثقفىّ عن أنس، أو عن شريك بن عبد اللَّه بن أبى نمر عن أنس عن رسول اللَّه ﷺ.

* أمّا حديث جابر ﷺ عن النبىّ ﷺ؛ فيرويه غالباً عن أبى الزّبير المكّىّ عن جابر، أو عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر، أو عن وهب بن كيسان عن جابر، أو عن محمد ابن المنكدر عن جابر.

* أمّا حديث أبى سعيد الخدرىّ ﷺ عن النبىّ ﷺ ؛ فيرويه غالباً عن عمر بن يحيى المازنىّ عن أبيه عن أبى سعيد، أو عن محمد بن يحيى بن حبان عن أبى سعيد، أو عن نافع عن أبى سعيد الخدرى أنّ رسول اللَّه ﷺ قال «حديث واحد».

* أمّا حديث عمر بن أبى سلمة ربيب رسول اللَّه ﷺ فروى حديثا واحداً عنه عن وهب بن كيسان عن عمر بن أبى سلمة عن رسول اللّه ﷺ .

* أمّا حديث سهل بن سعد ﷺ عن النبىّ ﷺ ؛ فيرويه غالباً عن أبى حازم بن دينار عن سهل بن سعد، أو عن ابن شهاب عن سهل بن سعد عن رسول اللّه ﷺ[1].

* أمّا حديث علىّ بن أبى طالب ﷺ عن النبىّ ﷺ فرواه غالباً عن ابن

(١) قال الدّهلوىّ: «أخرج مالك بهذه الأسانيد قريباً من خمسمائة حديث، وتلك الأحاديث أصحّ الأحاديث وأقواها فى مشارق الأرض ومغاربها».

شهاب عن عبد اللَّه والحسن ابْنَىْ محمد بن الحنفية عن أبيهما عن على ابن أبى طالب.

* وأمّا حديث عبد اللَّه بن عباس عن النبىّ ﷺ؛ فرواه غالباً عن ابن شهاب عن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس، أو عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس[(١)].

أسانيد الإمام مالك فى الأحاديث المرسَلة

شيوخ مالك فى المراسيل كثُرٌ، وأجلهم: الإمام محمد ابن شهاب الزّهرىّ عن الفقهاء السّبعة عن النبىّ ﷺ، والفقهاء السّبعة هم:

١- سعيد بن المسيب.

٢- عروة بن الزبير.

٣- القاسم بن محمد بن أبى بكر الصدّيق.

٤- خارجة بن زيد بن ثابت.

٥- عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن عتبة بن مسعود.

٦- سليمان بن يسار.

٧- أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وقيل: سالم بن عبد اللَّه بن عمر، وقيل: أبو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف.

---

(١) قال الدّهلوىّ فى: (المسوّى: ١/ ٣٥): «رواية الإمام مالك عن الإمام علىّ بن أبى طالب، وعبد الله بن عباس قليلةٌ، وقد سأله هارون الرشيد عن سبب ذلك؛ فقال: لم يكونا ببلدى ولم ألْقَ رجالَ-هُما».

أسانيد الإمام مالك فى آثار الصّحابة رضي الله عنهم

يروى الإمام عن الصّحابة الكرام رضي الله عنهم غالباً بالأسانيد الآتية:

* **آثار عمر بن الخطاب** رضي الله عنه؛ يرويها مالكٌ عن نافع عن ابن عمر عن عمر، وعن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر، وعن زيد بن أسلم عن عمر، وعن نافع عن أسلم عن عمر، وعن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيّب عن عمر، وعن يحيى بن سعيد عن عمر، وعن إسحاق بن عبد اللَّه عن أنس عن عمر رضي الله عنه.

* **آثار عبداللَّه بن عمر** رضي الله عنه؛ يرويها مالكٌ عن نافع عن ابن عمر، وعن عبد اللَّه بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنه.

* **آثار أمّ المؤمنين عائشة رضي اللَّه عنها**؛ يرويها مالكٌ عن هشام عن أبيه عن عائشة، وعن يحيى بن سعيد عن عَمْرة عن عائشة.

أسانيد الإمام مالك فى أقوال فقهاء المدينة

يرويها الإمام مالكٌ رحمه الله عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب، وعن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيّب، وعن ابن شهاب عن سالم، وعن ابن شهاب عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وعن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، وعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه القاسم، وعن يحيى ابن سعيد عن أبى سلمة.

وللإمام مالك شيوخٌ غير مَن مرّ ذِكْرهم؛ لكنّهم قليلو الرّواية، وجُلّ رواياتهم ليست إلاّ حكاية بضعةٍ أو بضعةَ عشر قولاً من التّابعين ،أو مثل ذلك مِن روايات التابعين؛ مثل: سالم ابن أبى النّضر مولى عمر بن عبيد

الله، وداود بن حصين، وعبد الرحمن بن حرملة الأسلمىّ، ويزيد بن رومان، وحميد بن قيس المكّىّ، وأبى الأسود محمد بن عبد الرحمن، وعلقمة بن أبى علقمة، وزيد بن خصيفة، وثور بن زيد الدِّيلىّ، ومحمد بن عمر بن حلحلة الدِّيلىّ، وموسى بن عقبة، ومحمد بن أبى مريم.

***

شرح بعض مصطلحات «الموطّأ»

* قول مالك: **«السُنّة عندنا: كذا وكذا»**:

يذكره الإمام مالك عند تقرير مختاراته، أو اختيارات الفقهاء السّبعة، أو بعضهم، أو عمل أهل المدينة، وهى مختاراتٌ قد لا تكون محلَّ إجماعِ عند أهل المدينة؛ بل قد تكون خاصّة بمالك أو بطائفةٍ مِن شيوخه[1].

* قوله: **«الأمر المجتمع عليه عندنا»**:

قال إسماعيل بن أبى أويس: قيل لمالك: قولك «الأمر المجتَمَع عليه عندنا أو ببلدنا، والأمرُ الذى أدركت عليه أهل العلم، أو سمعتُ أهل العلم»؛ فقال: «هو سماعُ غير واحد من أهل العلم والأيمّة المقتدَى بهم، الذينِ أخذتُ عنهم، وهم الذين كانوا يتّقون الله، ورأيُهم ذلك مثل رأى الصحابة، أدركوهم عليه، وأدركْتُهم أنا على ذلك؛ فهذه وراثةٌ توارثوها قرناً عن قرنٍ إلى زماننا، وما كان فيه من الأمر المجتمع عليه فهو ما اجتمع عليه من قول أهل الفقه والعلم لم يختلفوا فيه، وما قلت: الأمر عندنا؛ فهو ما عمل النّاس به عندنا، وجرت به الأحكام؛ عَرَفه الجاهل والعالم، وكذلك ما قلت فيه: ببلدنا، وما قلت فيه: بعض أهل العلم؛ فهو شىءٌ استحسنتُهُ من قول العلماء، وأمّا ما لم أسمعه منهم؛ فاجتهدتُ ونظرتُ على مذهبِ مَن لَقِيتُهُ حتى وَقَع ذلك موقعَ الحقّ أو قريباً منه، حتى لا يخرج عن مذهب أهل المدينة وآرائهم، وإن لم أسمع ذلك بعيْنه، فنسبتُ الرّأىَ إلىَّ بعد الاجتهاد»[2].

فقوله: «وأمّا ما لم أسمعه؛ أىْ: ما يقول فيه: فيما نُرى، أو فيما

---

(١) كشف المغطى لابن عاشور؛ ص: (٢٨).
(٢) المرجع السّابق: (٢٩).

أُرى واللَّه أعلم، وقوله: على مذهب من لقيته؛ أيْ: على طريقتهم وقواعدهم المعتادة فى فهم الشّريعة، وقوله: حتى وقع موقع الحق؛ أيْ: حتى وقع فى نفسِى موقع الحقّ يقيناً أو قريباً منه، وهو الظّنّ، وقوله قبل ذلك: فهو شىء استحسنته من قول العلماء؛ أي: رجَّحْته؛ فهذا مرادُهُ بالاستحسان هنا، وهو الأخْذ بأرجح القولين، أو أقوى الدّليلين»[١].

وقد يُطلِق الإمام مالكٌ الاستحسان على القياس حيث لا نَصَّ فى المسألة؛ كقوله فى كتاب الدّيات: «إنّه لشىء اسحسنّاهُ وما سمعت فيه شيئاً من أهل العلم»[٢].

وذكر القاضى عياض رَحِمَهُ اللَّهُ عن بعض العلماء أنّ مالكاً إذا قال: «الأمر المجتمع عليه عندنا»؛ فهو عن قضاء سليمان بن بلال، وإذا قال: «على هذا أدركتُ أهل العلم ببلدنا، أو الأمرُ عندنا»؛ فإنه يريد ربيعة بن أبى عبد الرحمن وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج[٣].

ولعلّ هذا بعضُ مرادِه، وليس كلّ مراده، وما جاء فى صدر الشرح عن إسماعيل بن أبى أويس عنه أوضحُ شىء فى هذا الغرض[٤].

* قوله: **«عن الثقة عنده»**:

يقوله مالكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ إذا كان قد تَذَكّر الحديث، وتذكّر أنه قَبِلَه، وأنّه على شرطه، ولكنّه نسىَ مَن رواه عنه، وليس يريد بذلك الكنايةَ عن راوٍ معيّن معروفٍ عنده؛ أَلاَ ترى أنّه روى عن الثّقة عنده حديثَ عمرو بن شعيب فى النّهى عن بيع العربان؛ فقيل: الثّقة هو ابن لهيعة، وقيل: عمرو ابن الحارث البصرىّ، وقيل: عبد اللَّه بن وهب؛ لأنّ هؤلاء رَوَوْا حديث

---

(١) كشف المغطى لابن عاشور: (٢٨).

(٢) راجع: تهذيب المدوّنة للبراذعىّ: (٤/ ٣٥).

(٣) نقلاً عن: «كشف المغطى» لابن عاشور: (٢٨).

(٤) المرجع السابق: (٢٨).

النّهى عن بيع العربان عن عمرو ابن شعيب(١).

وربما لم يظفر العلماء بمن يُظنّ أنّه الموصوف بالثّقة؛ فقد وقع فى«فضل ليلة القدر»: «مالك أنّه سمع مَن يثق به من أهل العلم»؛ فلم يطّلع نُظّار «الموطّأ» عليه، وكــذلك فى «زكاة ما لا يُخرَص مِن الثمار والعنب»: «مالك عن الثّقة عنده»؛ فلم يُعيِّن.

وقريبٌ من هذا ما وقع فى مواضعَ قليلةٍ من «الموطّأ»: «مالكٌ عن رجل»؛ ففى ترجمة «ما جاء فى تحريم المدينة»: «مالك عن رجل عن زيد ابن ثابت»، وفى ترجمة «ما جاء فى الوفاء بالأيمان»: «مالك عن رجل من أهل الكوفة»(٢).

* قول يحيى: **«سـألت مالكاً، سمعت مالكاً، سُئل مالك. . .»**:

سُئل عن هذا أبو الوليد ابن رشد رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فأجاب: «لا يصحّ أنْ يُعتقد أنّ يحيى بن يحيى زاد فى «الموطّأ» شيئاً على ما ألّفه مالكٌ؛ فأمّا ما فيه من: «قال يحيى، وسئل مالك»؛ فيحتمل وجهين:

أحدهما: أنّ مالكاً لمّا كتبه بيده قال: «وسُئلت عن كذا»، فلمّا رواه عنه أصحابه كَتَب كلّ واحد منهم فى انتساخه: «وسئل مالك»؛ إذ لا يصحّ أنْ يَكتب الناسخ وسُئلتُ، فيُوهِمُ أنّه هو المسؤول.

والوجه الثانى: أن يكون مالكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يكتب **«المـوطّأ»** بيده، وإنّما أمْلاه على مَن كتبه؛ فأملى فيما أملى منه: «وسُئلت عن كذا»؛ فكتب الكاتب: «وسئل مالك»؛ إذ لا يصحّ إلاّ ذلك».

وأمّا قول يحيى: «وسمعتُ مالكاً يقول»؛ فإنّما قاله فى «الموطّأ» فيما سمعه منه مِن لفْظِه، وهو يسيرٌ فى جملة «الموطّأ»؛ لأنّ مالكاً رَحِمَهُ ٱللَّهُ إنّما كان

(١) المرجع السابق: (٤١).
(٢) نفسه: (٤١-٤٢).

يُقرأ عليه فيسمعه النّاس بقراءة القارئ عليه؛ على مذهبه فى أنّ القراءة على العالم أصَحّ للطّالب مِن قراءة العالم، فما سمعه عليه بقراءته أو بقراءة غيره ولم يسمعه مِن لفظه -وهو الأكثر-؛ قال فيه: «حدّثني مالك أو قال مالك»، وما اتّفق أنّه سمعه منه مِن لفظه قال فيه: «وسمعت مالكاً يقول»[١].

قال الشيخ ابن عاشور رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لا يمنع كلام ابن رشد مِن أن يكون فى بعض ذلك صورٌ أخرى لم يذكرها ابن رشد؛ فقد كان مالكٌ لا يحدّث فى المجلس أحاديثَ كثيرةً، ولم يكن الرّواة عنه يتمكّنون مِن نَسْخ «الموطّأ»، فهم يكتبون ما سمعوه من الحديث ممّا أثبته مالكٌ، ويزيد بعضهم على بعض بمقدار تمكّنهم مِن سماع القارئ، وبمقدار تفاوتهم فى سرعة الكتابة، وعلى حسب اختلاف أغراضهم؛ فإنّ منهم مَن يطلب الحديث دون الفقه، ومنهم مَن يطلب الأمرين، وهذا هو السّبب فيما نجده من اختلاف «الموطّأ» باختلاف روايته؛ على أنّه قد يُفسّر مالكٌ كلامَه حين القراءة عليه، وقد يذكر شيئاً لم يكن كَتَبه فى أصله، فيثْبِته مَن سَمِعه؛ إذ لم يكن جميعهم ينتسخ مِن أصله، وعندى أنّه لا يبْعُد أن يكون بعض ما فى رواية يحيى مِن قوله: **«وسُئل»** أنّه مِن زيادات يحيى بن يحيى على ما فى أصل مالك، وقد رأيتُ كلاماً مأثوراً عن الشافعيّ يوضّح ما نحوْناه»[٢].

* قوله: **«السنة التى لا اختلاف فيها عندنا: كذا وكذا»** يُعبّر به عن أقوال الفقهاء السّبعة وعمومِ فقهاء المدينة.

* قوله: **«هذا أحسن ما سمعت»**؛ يعنى: إذا اختلفوا أَخَذ بأقوى أقوالهم وأرْجحها؛ إمّا بكثرة القائلين، أو لموافقة قياسٍ قويٍّ.

---

(١) كشف المغطى لابن عاشور رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ ص: (٢٨).

(٢) المصدر السابق؛ ص: (٤٣-٤٥)، وانظر تعليق الأعظميّ عليه، وتوجيهَه للمسألة فى مقدّمة تحقيقه للموطأ: (١/ ٨٥-٩٥).

مسائل الفقه فى «الموطّأ»[١]

تنوعت المسائل الفقيّهة فى «الموطّأ» بحسب تنوّع الكتب والأبواب، ولكنّها تقلّ كلّما وُجد فى الباب أَثارةٌ مِن الحديث والأثر، وتكثُر وتتفرّع حين لا تُوجد رواية، وحينها يستند الإمام إلى الرّأى وعمل أهل المدينة واستحسانهم، وأكثر أبواب «الموطّأ» تفريعاً: البيوعُ والعُقول، والعتق والولاء، ومسائل النّكاح والطّلاق وملحقاتهما.

ويمكن أنْ تُصنَّف المسائل الفِقهيّة فى «الموطّأ» إلى الأصناف التالية:

١- مسائل فقهيّةٌ خالصةٌ:

بعض كُتُب «الموطّأ» وأبوابه خَلتْ مِن المرويّات؛ فاعتمد فيها الإمام مالك على أصولٍ تشريعيّةٍ أخرى؛ كعمل أهل المدينة وأقوال الفقهاء، ومسائل هذه الأبواب الاجتهاديّة أَخَذت حيّزاً كبيراً فى «الموطّأ» حتى عَدّه بعضهم كتابَ فقهٍ، وهو فى الحقيقة مصنَّفٌ فى الحديث والفقه معاً.

ومِن الكتب والأبواب التى مَحَّضَ فيها مالكٌ المسائل والفتوى باجتهاده: باب ما لا زكاة فيه من الثمار فى كتاب الزكاة، باب النّكاح فى الاعتكاف، باب ما لا يجب فيه التمتع، باب جامع الفدية، البيع على البرنامج، جميع كتاب القِراض، وبعض أبواب الوصية، ومعظم أبواب العتق والعقول.

٢- مسائل فقهيّةٌ غير ظاهرة:

ويكون ذلك بعرض المرْوىّ نَصّاً فى موضوعٍ أو مسألةٍ بعيْنها، وهى المسائلِ والأبواب التى تمحّضتْ فيها الأحاديث والآثار، وليس لمالكٍ رَحِمَهُ اللهُ فيها رأىٌ ولا فتوى ظاهريْن؛ فهو يعْرض المرويّات ضمْن كُتُب

---

(١) راجع: «الموطّأت» لنذير حمدان؛ ص: (٢٣٦).

وأبواب ومسائل؛ مثل: باب وُقوت الصلاة، باب وقت الجمعة، باب مَن أدرك ركعة من الصلاة، بابٌ فى دلوك الشمس وغسق الليل، باب العمل فى القراءة، والقراءة فى الصبح، وما جاء فى أمّ القرآن، والتأمين خلف الإمام، وكتاب السّهو، وكتاب الصّلاة فى رمضان، وبعض الأبواب من كتاب الجهاد.

وفى هذه الحال لا يفترق «الموطّأ» عن أىّ مصنَّف فى الحديث النّبوىّ؛ إلاّ فيما يتعلق بتصنيف الحديث حسب أبواب الفقه ومسائله، وهذه الطّريقة اتّبعها أئمّة الحديث فيما بعد، ولا حاجة إلى إيضاحها بالأمثلة؛ فإنّ مسائلها وأحكامَها خفيّةٌ يمكن أخْذُها مِن مرويّاتها ودلائلها.

٣- مسائل فقهيّةٌ مستَهلّة بدليلها مِن المرْوىّ:

وهذه الطّريقة هى الغالبة على صنيع مالك فى موطّئه، وقد يعكس الأمر؛ فيأتِى بالمسألة، ثم بما يؤيّدها مِن دليل القرآن أو السّنّة، وبذلك يضعُنا أمام الطّريقة المُثْلى فى استنباط الأحكام الشّرعيّة مِن أدلّتها الظّاهرة.

وفيما يلي أذْكر بعض الأمثلة من «الموطّأ»، وبها يتوضَّح هذا المنهج:

- مالك عن عبد الله بن أبى بكر بن حزم أن فى الكتاب الذى كتبه رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم أن لا يمس القرآن إلا طاهر. قال مالك: «ولا يحمل أحد المصحف بعلاقته، ولا على وسادة؛ إلا وهو طاهر...، إكراما للقرآن وتعظيما له»[1]، وقال مالك: أحسن ما سمعت فى هذه الآية: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾: «إنما هى بمنزلة هذه الآية التى فى «عبس وتولى» قول الله تبارك وتعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ ۝١١ فَمَن شَآءَ ذَكَرَهُۥ ۝١٢ فِى صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ ۝١٣ مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍۭ ۝١٤ بِأَيْدِى سَفَرَةٍ ۝١٥ كِرَامٍۭ بَرَرَةٍ ۝١٦﴾»[2].

(١) الموطّأ: (١/ ٢٧٥) برقم: (٥٣٥).
(٢) الموطّأ: (١/ ٢٧٥) برقم: (٥٣٦).

- في باب: «ما يجوز للمسلمين أكله قبل الخمس»؛ قال مالك: «لا أرى بأسا أن يأكل المسلمون إذا دخلوا أرض العدو من طعامهم ما وجدوا من ذلك كله قبل أن تقع المقاسم، . . . وأنا أرى الإبل والبقر والغنم بمنزلة الطعام يأكل منه المسلمون إذا دخلوا أرض العدو كما يأكلون من الطعام، ولو أن ذلك لا يؤكل حتى يحضر الناس المقاسم ويقسم بينهم؛ أضر ذلك بالجيوش؛ فلا أرى بأسا بما أكل من ذلك كله على وجه المعروف، ولا أرى أن يدخر أحد من ذلك شيئا يرجع به إلى أهله»[١].

وسئل مالك في هذا السياق عن الرجل يصيب الطعام في أرض العدو؛ فيأكل منه ويتزود، فيفضل منه شيء، أيصلح له أن يحبسه فيأكله في أهله أو يبيعه قبل أن يقدم بلاده فينتفع بثمنه؟

فقال مالك: «إن باعه وهو في الغزو؛ فإني أرى أن يجعل ثمنه في غنائم المسلمين، وإن بلغ به بلده فلا أرى بأسا أن يأكله وينتفع به إذا كان يسيرا تافها».

وهذا الذي أصّله هنا؛ تفريع منه رَحِمَهُ اللَّهُ على ما ذكره في بداية «جامع النفل في الغزو» من أن رسول الله ﷺ بعث سرية فيها عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قبل نجد؛ فغنموا إبلا كثيرة؛ فكان سهمانهم اثني عشر بعيرا أو أحد عشر بعيرا، ونفلوا بعيرا بعيرا[٢].

وما رواه عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول: «كان الناس في الغزو إذا اقتسموا غنائمهم يعدلون البعير بعشر شياه»[٣].

٤- مسائل شائعةٌ مشروعةٌ وبعضُها مبتَدَعٌ:

عَرَض «الموطّأ» إلى مسائلَ شاعتْ بين عامّة النّاس؛ فعمِلوا بها على

---

(١) الموطّأ: (١/ ٥٨٢) برقم: (١٣٠٣-١٣٠٤).
(٢) الموطّأ: (١/ ٥٨٠) برقم: (١٢٩٩).
(٣) الموطّأ: (١/ ٥٨٠) برقم: (١٣٠٠).

جهْلٍ، أو تسرّبت إليها بدَعٌ مضلّةٌ، ومسائل تبدو غريبةً عليهم. ومن أمثلة هذا الصّنف:

- ما أَصّلَهُ فى آخر كتاب الصّيام كالخاتمة له؛ حيث ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه سمع أهل العلم لا يكرهون السواك للصائم فى رمضان، فى ساعة من ساعات النهار؛ لا فى أوله ولا فى آخره، ولم يسمع أحدا من أهل العلم يكره ذلك ولا ينهى عنه(١).

- وذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ فى صيام ستة أيام بعد الفطر من رمضان أنه لم ير أحدا من أهل العلم والفقه يصومها، ولم يبلغه ذلك عن أحد من السلف، وأن أهل العلم يكرهون ذلك ويخافون بدعته، وأن يلحق برمضان ما ليس منه أهل الجهالة والجفاء لو رأوا فى ذلك رخصة عند أهل العلم، ورأوهم يعملون ذلك(٢).

---

(١) الموطّأ: (١/ ٤١٥) برقم: (٨٦٣).

(٢) الموطّأ: (١/ ٤١٧) برقم: (٨٦٤).

ولمزيد البيان؛ فإن مذهب الجماهير مشروعية صيام الستة من شوال؛ الشافعية والحنابلة والظاهرية وعامة أهل الحديث، وهو الثابت المتأصل فى مذهبى الحنفية والمالكيّة، قال الإمام الباجى رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد أن ذكر كراهة مالك الإمام لصيام هذه الأيام الستة (المنتقى شرح الموطأ: ٢/ ٢١٢): «وقد أباحه جماعة من الناس، ولم يروا به بأسا، وإنما كره ذلك مالك لم-ا خاف من إلحاق عوام الناس ذلك برمضان، وأن لا يميزوا بينها وبينه؛ حتى يعتقدوا جميع ذلك فرضا»، ثم ساق تفسير أصحاب مالك وأعرف الناس به وألزمهم بعلمه ومذهبه فى الاجتهاد لم-ا أثر عن شيخهم؛ حيث قال مطرف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إنما كره مالك صيامها لئلا يلحق أهل الجهل ذلك برمضان، وأما من رغب فى ذلك لما جاء فيه فلم ينهه»، وقال الحافظ أبو عمر بن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ مفسّراً كلام مالك (الاستذكار: ٣/ ٢٦١-٢٦٢): «لم يبلغ مالكاً حديثُ أبى أيوب؛ على أنّه حديثٌ مَدنِيٌ، والإحاطةُ بعلم الخاصّة لا سبيل إليه، والذى كرهه له مالكٌ أمْرٌ قد بيّنه وأوضحه، وذلك خشية أن يضاف إلى فرض رمضان. . ، وأما صيام الستة الأيام من شوال على طلب =

- وذكر رَحِمَهُ اللَّهُ أنه لم يسمع أحدا من أهل العلم والفقه ومن يقتدى به ينهى عن صيام يوم الجمعة، وقال: «إن صيامه حسن»، وذكر أنه رأى بعض أهل العلم يصومه، قال: «وأراه كان يتحراه»[١].

٥- مسائل تبدو فيها خبرة مالك العمليّة بمعايش النّاس ومعرفته بأنواع المعادن والنبات والثياب المتداولة وغيرها:

ذَكَر رَحِمَهُ اللَّهُ في «باب بيع النحاس والحديد وما أشبههما مما يوزن» ما نصه[٢]: «الأمر عندنا فيما كان مما يوزن من غير الذهب والفضة من النحاس والشبه والرصاص والآنك والحديد والقضب والتين والكرسف، وما أشبه ذلك مما يوزن؛ فلا بأس بأن يؤخذ من صنف واحد اثنان بواحد يدا بيد، ولا بأس أن يؤخذ رطل حديد برطلى حديد، ورطل صفر برطلى صفر».

وقال: «ولا خير فيه: اثنان بواحد من صنف واحد إلى أجل؛ فإذا اختلف الصنفان من ذلك فبان اختلافهما فلا بأس بأن يؤخذ منه اثنان بواحد إلى أجل؛ فإن كان الصنف منه يشبه الصنف الآخر وإن اختلفا فى الاسم؛

= الفضل، وعلى التأويل الذى جاء به ثوبان رضي الله عنه؛ فإن مالكا لا يكره ذلك إن شاء الله؛ لأن الصوم جنة، وفضله معلوم. . ومالك لم يجهل شيئا من هذا»، وأما أئمة الحنفية الذين حكيت عنهم كراهة صيامها؛ فإن الخطب عندهم أيسر، وهو قريب من تخريجات المالكية؛ وهذا الإمام الكاسانى يقول كما فى (بدائع الصنائع فى ترتيب الشرائع: ١٤٨/٤): «أما الصيام فى الأيام المكروهة فمنها: صوم يومى العيد، وأيام التشريق، والنهى للتحريم. . ومنها إتباع رمضان بست من شوال؛ كذا قال أبو يوسف: كانوا يكرهون أن يتبعوا رمضان صوما؛ خوفا أن يلحق ذلك بالفرضية. . . والإتباع المكروه هو أن يصوم يوم الفطر، ويصوم بعده خمسة أيام؛ فأما إذا أفطر يوم العيد، ثم صام بعده ستة أيام فليس بمكروه؛ بل هو مستحب وسنة».

(١) الموطّأ: (١/ ٤١٥) برقم: (٨٦٥).

(٢) الموطّأ: (٢/ ١٩٠) برقم: (١٩٣٠).

مثل الرصاص والآنك والشبه والصفر؛ فإنى أكره أن يؤخذ منه اثنان بواحد إلى أجل. . .وهذا أحب ما سمعت إلى فى هذه الأشياء كلها، وهو الذى لم يزل عليه أمر الناس عندنا».

وقال: «الأمر عندنا فيما يكال أو يوزن مما لا يؤكل ولا يشرب؛ مثل العصفر والنوى والخبط والكتم وما يشبه ذلك؛ أنه لا بأس بأن يؤخذ من كل صنف منه اثنان بواحد يدا بيد، ولا يؤخذ من صنف واحد منه اثنان بواحد إلى أجل. . .».

وقال: «وكل شىء ينتفع به الناس من الأصناف كلها، وإن كانت الحصباء والقصة؛ فكل واحد منهما بمثليه إلى أجل؛ فهو ربا، وواحد منهما بمثله وزيادة شىء من الأشياء إلى أجل؛ فهو ربا»[١].

- وقَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فى «باب السلف وبيع العروض بعضها ببعض»[٢]: «ولا بأس أن يشترى الثوب من الكتان أو الشطوى أو القصبى بالأثواب من الإتريبى أو القسى أو الزيقة أو الثوب الهروى أو المروى بالملاحف اليمانية والشقائق، وما أشبه ذلك: الواحد بالاثنين أو الثلاثة يدا بيد، أو إلى أجل، وإن كان من صنف واحد؛ فإن دخل ذلك نسيئة فلا خير فيه. . .».

٦- مسائل لها دلالاتٌ مذهبيّةٌ استدلاليّةٌ وتربويّةٌ:

فى «الموطّأ» مسائلُ يبدو فيها مذهب مالك أوضح وأجلى؛ ففيه ينقل مالكٌ أصْلَه الذى اعتمد عليه مباشرةً؛ كـ«السُّنَّةُ عِنْدَنَا، الذى أَدْرَكْتُ عَلَيْهِ أَهْلَ الْعِلْمِ بِبَلَدِنَا، الأَمْرُ عِنْدَنَا. . .»، كما أنّ الإسناد فيه متّصلٌ بمالكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، حَديثاً نبوياً كان المنقولُ، أو أثراً، أو عملاً لأهل المدينة، أو فتوى

(١) الموطّأ: (٢/ ١٩٠) برقم: (١٩٣٤).
(٢) الموطّأ: (٢/ ١٨٦) برقم: (١٩٢٢).

تابعيٌ، ومن أمثلتها:

- ما جاء فى «باب النهى عن التضييق على الناس فى الصدقة»[١] أن محمد بن مسلمة الأنصارى كان يأتيهم مصدقا؛ فيقول لرب المال: أخرج إلى صدقة مالك؛ فلا يقود إليه شاة فيها وفاء من حقه إلا قبلها. قال مالك: «السنة عندنا، والذى أدركت عليه أهل العلم ببلدنا: أنه لا يضيق على المسلمين فى زكاتهم، وأن يقبل منهم ما دفعوا من أموالهم»؛ فبهذا التذييل الفقهى من الإمام يبين أن عمل أهل العلم بالمدينة على ذلك الأمر لم يتغير.

- وما جاء فى «باب صيام اليوم الذى يشك فيه»[٢] أن مالكا رَحِمَهُ اللَّهُ سمع أهل العلم ينهون أن يصام اليوم الذى يشك فيه من شعبان إذا نوى به صيام رمضان، ويرون أن على من صامه على غير رؤية، ثم جاء الثبت أنه من رمضان؛ أن عليه قضاءه، ولا يرون بصيامه تطوعا بأسا. وقال عقب هذا: «وهذا الأمر عندنا، والذى أدركت عليه أهل العلم ببلدنا».

- ومن ذلك أيضا: ما قرره فى «باب تبدئة أهل الدم فى القسامة»[٣] بقوله: «الأمر المجتمع عليه عندنا، والذى سمعت ممن أرضى فى القسامة، والذى اجتمعت عليه الأئمة فى القديم والحديث: أن يبدأ بالأيمان المدعون فى القسامة فيحلفون، وأن القسامة لا تجب إلا بأحد أمرين: إما أن يقول المقتول: دمي عند فلان، أو يأتى ولاة الدم بلوث من بينة- وإن لم تكن قاطعة- على الذى يدعى عليه الدم؛ فهذا يوجب القسامة للمدعين الدم على من ادعوه عليه، ولا تجب القسامة عندنا إلا بأحد هذين الوجهين، . . . وتلك السنة التى لا اختلاف فيها عندنا، والذى لم يزل عليه

---

(١) الموطأ: (١/ ٣٥٩) برقم: (٧١٦- ٧١٧).

(٢) الموطأ: (١/ ٤١٤) برقم: (٨٥٨).

(٣) الموطأ: (٢/ ٤٥١) برقم: (٢٥٧٥).

عمل الناس».

٧- تفسيرات فقهية لغوية: من التفسيرات اللغوية فى «الموطأ»

التفريق بين المخالط والشريك؛ ففى «باب صدقة الخلطاء» قال مالك رَحِمَهُ اللَّهُ فى الخليطين: «إذا كان الراعى واحدا والفحل واحدا والمراح واحدا والدلو واحدا؛ فالرجلان خليطان وإن عرف كل واحد منهما ماله من مال صاحبه. . .، والذى لا يعرف ماله من مال صاحبه ليس بخليط؛ إنما هو شريك»[١].

- تفسير «السّعي» الوارد فى آخر سورة الجمعة بالعَمَل والفعل؛ قال مالكٌ: «وإنما السعى فى كتاب الله العمل والفعل؛ يقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ﴾، وقال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَن جَآءَكَ يَسْعَىٰ وَهُوَ يَخْشَىٰ﴾، وَقَالَ: ﴿ثُمَّ أَدْبَرَ يَسْعَىٰ﴾، وَقَالَ: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ﴾. قال: فليس السعى الذى ذكر الله فى كتابه بالسعى على الأقدام ولا الاشتداد، وإنما عنى العمل والفعل»[٢].

وفى «الموطّأ» تفسيراتٌ فيما يتعلّق بالمسافة أو الوزن أو غيرها؛ ممّا له ارتباطٌ بحكم فقهيّ، ومنها مثلاً: تحديد المسافة بين «ذوات النّصْب» والمدينة المنورة بأربعة برد[٣]، والأوقيّة: أربعون درهماً[٤].

وفيه تفسيراتٌ أخرى تُعيّن المراد، أو تمثّل للنّصّ، أو توضّح حكْمَه، ومن أمثلته:

- تفسير قراءة عبد اللّه بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ

---

(١) الموطّأ: (١/ ٣٥٤) برقم: (٧٠٩).
(٢) الموطّأ: (١/ ١٦٣) برقم: (٢٨٦).
(٣) الموطّأ: (١/ ٢١٠) برقم: (٣٩٤).
(٤) الموطّأ: (٢/ ٥٩٧) برقم: (٢٨٥٤).

﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ بأن يطلق فى كل طهر مرة(١).

- تفسير معنى أثر عمر بن الخطاب ﷺ: «لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة» بأنه يعنى بذلك أصحاب المواشى. قال مالك: «وتفسير: لا يجمع بين مفترق:. أن يكون النفر الثلاثة الذين يكون لكل واحد منهم أربعون شاة قد وجبت على كل واحد منهم فى غنمه الصدقة، فإذا أظلهم المصدق جمعوها لئلا يكون عليهم فيها إلا شاة واحدة؛ فنهوا عن ذلك، وتفسير قوله: ولا يفرق بين مجتمع:- أن الخليطين يكون لكل واحد منهما مائة شاة وشاة، فيكون عليهما فيها ثلاث شياه؛ فإذا أظلهما المصدق فرقا غنمهما، فلم يكن على كل واحد منهما إلا شاة واحدة؛ فنهى عن ذلك؛ فقيل: لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة»(٢).

- تفسير قول رسول الله ﷺ: «لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه»: بأن يخطب الرجل المرأة، فتركن إليه، ويتفقان على صداق واحد معلوم، وقد تراضيا، فهى تشترط عليه لنفسها؛ فتلك التى نهى أن يخطبها الرجل على خطبة أخيه، ولم يعن بذلك إذا خطب الرجل المرأة، فلم يوافقها أمره ولم تركن إليه؛ أن لا يخطبها أحد؛ فهذا باب فساد يدخل على الناس»(٣).

* * *

(١) الموطّأ: (٢/ ٩٩) برقم: (١٧٢٠).
(٢) الموطّأ: (١/ ٣٥٤) برقم: (٧١١).
(٣) الموطّأ: (٢/ ٢٧) برقم: (١٤٩١).

من أهم الأصول الاستدلاليّة فى «الموطّأ»[(١)]

يمكن استخلاص أهمّ الأصول التى استند عليها مالكٌ فى موطّئه، واستنتاج أنّها عموماً: القرآن الكريم، والسنّة، والعُرْف، والاجتهاد بالرّأى، والقياس، والاستحسان، وسدّ الذّرائع، وعمل أهلِ المدينة وإجماعُهم.

وأعظم ما كان يلتزم به هو السّنّة النّبويّة وعمل أهل المدينة، وهذا لا يعنى أنّه أهمل الأصل الأول وهو الكتاب، ولكن لأنّ «الموطّأ» كتابُ حديثٍ فى أصله؛ فاقتضى ذلك أن يتمحّض أَكْثَرَ للسنّة والحديث.

وفيما يأتِى تفصيل بعض القول فى هذه الأصول:

الأصل الأول: القرآن الكريم

قرّر الشّاطبىّ رَحِمَهُ اللَّهُ أنّ القرآن الكريم كلّيةُ الشّريعة، وعمدةُ الملّة، وينبوعُ الحكمة، وآيةُ الرّسالة، وأنّه نورُ الأبصار والبصائر، وأنّه لا طريق إلى اللّه سواه، ولا نجاةَ بغيره، ولا تمسُّك بشىء يخالفه، وهذا كلُّه لا يحتاج إلى تقرير واستدلال عليه؛ لأنّه معلومٌ من دينِ الأمة[(٢)].

ولعلّ الحكمة من ضآلة استدلال مالكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ بالقرآن؛ سواء فى «الموطّأ» أو فى المدوّنة؛ أنّ القرآن الكريم فى الغالب يقرّر كلّيّات الشّريعة وعموماتها لا فروعها وجزئيّاتها، أو لأنّ آيات القرآن معلومةٌ لجميع العلماء، أمّا الأحاديث والآثار وأوجُه الاستدلال بها فيختصّ بمعرفتها الرّاسخون من العلماء والأئمّة.

---

(١) راجع: مالك لأبى زهرة؛ ص: (٢٢٠)، والموطّأت لنذير حمدان؛ ص: (٢٥٢).

(٢) الموافقات فى أصول الشّريعة: (٣/ ٣٤٦).

ومع هذه الضّآلة فى الاستدلال بالنّصّ القرآنىّ إلاّ أنّا نجده رَحِمَهُ اللَّهُ يستدلّ به فى بعض الموضع، ومِن الأمثلة على ذلك:

فى «باب القسم للخيل فى الغزو»[1] سئل مالك عن رجل يحضر بأفراس كثيرة؛ فهل يقسم لها كلها؟ فقال: لم أسمع بذلك، ولا أرى أن يقسم إلا لفرس واحد الذى يقاتل عليه، وقال: لا أرى البراذين والهجن إلا من الخيل؛ لأن الله تبارك وتعالى قال فى كتابه: ﴿وَٱلۡخَيۡلَ وَٱلۡبِغَالَ وَٱلۡحَمِيرَ لِتَرۡكَبُوهَا وَزِينَةٗ﴾، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ﴾.

وجاء فى «باب ما يكره من أكل الدواب» أن أحسن ما سمعه فى الخيل والبغال والحمير أنها لا تؤكل؛ قال: «لأن الله تبارك وتعالى قَالَ: ﴿وَٱلۡخَيۡلَ وَٱلۡبِغَالَ وَٱلۡحَمِيرَ لِتَرۡكَبُوهَا وَزِينَةٗ﴾، وقال تبارك وتعالى فى الأنعام: ﴿لِتَرۡكَبُواْ مِنۡهَا وَمِنۡهَا تَأۡكُلُونَ﴾، وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لِّيَذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾ ﴿فَكُلُواْ مِنۡهَا وَأَطۡعِمُواْ ٱلۡقَانِعَ وَٱلۡمُعۡتَرَّۚ﴾؛ ... **قال مالك: فذكر الله الخيل والبغال والحمير للركوب والزينة، وذكر الأنعام للركوب والأكل»**[2].

الأصل الثاني: السّنّة

ممّا يتراءى لناظر «الموطّأ» أنّ مالكاً رَحِمَهُ اللَّهُ اتّخذ الاستدلال بالسّنّة منهجاً التزم به نصّاً واجتهاداً، مع أنّه أحياناً يقرّر الحكم مِن غير أن يذكر دليله؛ استناداً إلى مَلَكَتِه العلميّة وإمامتِه فى الفقه والسّنّة.

الأصل الثّالث: العُرْف

استدلّ مالكٌ بهذا الأصل استقلالاً، أو تابعاً لغيره من الأصول، وقد

---

(١) الموطّأ: (١/ ٥٨٨) برقم: (١٣١٧-١٣١٨).

(٢) الموطّأ: (١/ ٦٤١) برقم: (١٤٣٥).

يكون عرفاً عامّاً يتْبع كلّ بلدٍ؛ مثل قوله رَحِمَهُ اللَّهُ فى «باب ما يجوز من الشرط فى القراض» فى رجل دفع إلى رجل مالا قراضا، واشترط عليه فيه شيئا من الربح خالصا دون صاحبه؛ فإن ذلك لا يصلح وإن كان درهما واحدا إلا أن يشترط نصف الربح له ونصفه لصاحبه، أو ثلثه أو ربعه أو أقل من ذلك أو أكثر؛ فإذا سمى شيئا من ذلك قليلا أو كثيرا فإن كل شيء سمى من ذلك حلال، وهو قراض المسلمين، ولكن إن اشترط أن له من الربح درهما واحدا فما فوقه خالصا له دون صاحبه، وما بقى من الربح فهو بينهما نصفين؛ فإن ذلك لا يصلح، وليس على ذلك قراض المسلمين»[١].

وقد يكون العرْفُ الذى يَستند عليه مالكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ خاصّاً بأهل المدينة، ومِن أمثلةِ ذلك:

- قولُه رَحِمَهُ اللَّهُ تعليقاً على ما رواه عَن ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: «لكل مطلقة متعة»: «ليس للمتعة عندنا حد معروف فى قليلها ولا كثيرها»[٢].

- قولُه رَحِمَهُ اللَّهُ تعليقاً على ما رواه بسنده إلى زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان لا يبيع ثماره حتى تطلع الثريا.: «والأمر عندنا فى بيع البطيخ والقثاء والخربز والجزر: إن بيعه إذا بدا صلاحه حلال جائز، . . . وليس فى ذلك وقت يؤقت، وذلك أن وقته معروف عند الناس»[٣].

- وفى «باب البيع على البرنامج» قال مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: «الأمر عندنا فى القوم يشترون السلعة البز أو الرقيق، فيسمع به الرجل؛ فيقول لرجل منهم: البز الذى اشتريت من فلان قد بلغتنى صفته وأمره؛ فهل لك أن أربحك فى نصيبك كذا وكذا؟ فيقول: نعم، فيربحه ويكون شريكا للقوم مكانه؛ فإذا نظر إليه رآه قبيحا

---

(١) الموطّأ: (٢/ ٢٢٤) برقم: (٢٠١٧).
(٢) الموطّأ: (٢/ ٨٥) برقم: (١٦٧١).
(٣) الموطّأ: (٢/ ١٤٠) برقم: (١٨١٢).

واستغلاه، قال مالك: ذلك لازم له ولا خيار له فيه إذا كان ابتاعه على برنامج وصفة معلومة، . . . وهذا الأمر الذى لم يزل عليه الناس عندنا، يجيزونه بينهم إذا كان المتاع موافقا للبرنامج، ولم يكن مخالفا له»[١].

الأصل الرّابع: الاجتهاد بالرّأىْ

وهو أصْلٌ كثير الدّوران عند مالك رَحِمَهُ اللَّهُ، ويشمل معظم أحكام الفقه، ومن أمثلة ما ورد منه فى «الموطّأ»:

- سئل مالك رَحِمَهُ اللَّهُ عن تثنية الأذان والإقامة، ومتى يجب القيام على الناس حين تقام الصلاة؟ فقال: «لم يبلغنى فى النداء والإقامة إلا ما أدركت الناس عليه؛ فأما الإقامة فإنها لا تثنى، وذلك الذى لم يزل عليه أهل العلم ببلدنا، وأما قيام الناس حين تقام الصلاة؛ فإنى لم أسمع فى ذلك بحد يقام له إلا أنى أرى ذلك على قدر طاقة الناس؛ فإن منهم الثقيل والخفيف، ولا يستطيعون أن يكونوا كرجل واحد»[٢].

- فى «باب زكاة الميراث» قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «إن الرجل إذا هلك ولم يؤد زكاة ماله؛ إنى أرى أن يؤخذ ذلك من ثلث ماله، ولا يجاوز بها الثلث، وتبدى على الوصايا، وأراها بمنزلة الدين عليه، فلذلك رأيت أن تبدى على الوصايا، وذلك إذا أوصى بها الميت، فإن لم يوص بذلك الميت ففعل ذلك أهله فذلك حسن، وإن لم يفعل ذلك أهله لم يلزمهم ذلك»[٣].

- وسئل فى «باب ما يجوز للمحرم أن يفعله» عن الرجل يشتكى أذنه أيقطر فى أذنه من البان الذى لم يطيب وهو محرم؟ فقال: «لا أرى بذلك بأسا، ولو جعله فى فيه لم أر بذلك بأسا، . . . ولا بأس أن يبط المحرم

---

(١) الموطّأ: (٢/ ٢٠٠) برقم: (١٩٥٦-١٩٥٧).
(٢) الموطّأ: (١/ ١١٣) برقم: (١٨٠).
(٣) الموطّأ: (١/ ٣٤٣) برقم: (٦٨٢).

خراجه، ويفقأ دمله، ويقطع عرقه إذا احتاج إلى ذلك»[1].

. وختم مالك «باب ما جاء فى الصداق والحباء» بقوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لا أرى أن تنكح المرأة بأقل من ربع دينار، وذلك أدنى ما يجب فيه القطع»[2].

الأصل الخامس: القياس

وكثيراً ما يعبّر مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن هذا الأصل بإحدى العبارات التالية: «وهذا بمنزلة كذا، أو ما أشبه ذلك، أو مثل ذلك، ونحوه» وربّما نَصّ على العلّة أو الحكمة فيه، ومِن ذلك:

- قياسُه النّفساء على المستحاضة؛ إذا انتهت مدّة ما ينتهى إليه النّساء مِن رؤيةِ دمِ الولادة؛ قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الأمر عندنا أن المستحاضة إذا صلت؛ أن لزوجها أن يصيبها، وكذلك النفساء إذا بلغت أقصى ما يمسك النساء الدم؛ فإن رأت الدم بعد ذلك فإنه يصيبها زوجها، وإنما هى بمنزلة المستحاضة»[3].

- قياسُه المعدن على الزّرع فى عدم مراعاة حلول الحول؛ قَالَ مَالِك: «. . والمعدن بمنزلة الزرع يؤخذ منه مثل ما يؤخذ من الزرع؛ يؤخذ منه إذا خرج من المعدن من يومه ذلك، ولا ينتظر به الحول؛ كما يؤخذ من الزرع إذا حصد العشر ولا ينتظر أن يحول عليه الحول»[4].

- فى «بـــاب ما لا زكاة فيه من الفواكه والقضب والبقول» قاسَ أنواعَ الفاكهة بعضَها على بعضٍ فى إسقاطِ زكاتها؛ فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «السنة التى لا

---

(١) الموطّأ: (١/ ٤٨١) برقم: (١٠٣٧-١٠٣٨).
(٢) الموطّأ: (٢/ ٣٠) برقم: (١٥٠٦).
(٣) الموطّأ: (١/ ١٠٦) برقم: (١٦٢).
(٤) الموطّأ: (١/ ٣٣٩) برقم: (٦٧٠).

اختلاف فيها عندنا والذى سمعت من أهل العلم: أنه ليس فى شىء من الفواكه كلها صدقة؛ الرمان والفرسك والتين وما أشبه ذلك وما لم يشبهه؛ إذا كان من الفواكه، . . . ولا فى أثمانها إذا بيعت صدقة؛ حتى يحول على أثمانها الحول من يوم بيعها، ويقبض صاحبها ثمنها، وهو نصاب»(١).

- قياسه الخادمَ والأجيرَ على الخائنِ فى سقوطِ حدِّ القطْعِ؛ فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليس على الأجير ولا على الرجل؛ يكونان مع القوم يخدمانهم؛ إن سرقاهم قطع؛ لأن حالهما ليست بحال السارق، وإنما حالهما حال الخائن وليس على الخائن قطع»(٢).

الأصل السّادس: الاستحسان

ويتنوّع هذا الأصل عند مالك؛ فيكون أحياناً بمعنى الميْل، ويكْثُر ذلك فى «الموطّأ»؛ خاصّةً عند نقْل آثار الأئمّة؛ فهو يُذيّل على ما مالتْ إليه نفسُه ورآهُ موافقاً للصّواب بقوله: «أحسن ما سمعت، أعجبه، أعجب إلىّ، ونحوه»، ومِن ذلك أَنَّهُ رَحِمَهُ اللَّهُ سمع بعض أهل العلم يقول: الحصى التى يرمى بها الجمار مثل حصى الخذف؛ فقال: «وأكبر من ذلك قليلا أعجب إلى»(٣).

ويكون الاستحسان عند مالك رَحِمَهُ اللَّهُ فى أحيانٍ أخرى مَصلَحياً؛ مبنيّاً على قواعدَ عامّةٍ وكلّياتٍ شرعيّةٍ.

ومن ذلك أنه سئل عن رجل تصدق بصدقة؛ فوجدها مع غير الذى تصدق بها عليه تباع؛ أيشتريها؟ فقال: «تركها أحب إلى»(٤).

(١) الموطّأ: (١/ ٣٧٢) برقم: (٧٥٠).
(٢) الموطّأ: (١/ ٤٠٣) برقم: (٢٤٣٧).
(٣) الموطّأ: (١/ ٥٤٢) برقم: (١٢١٣).
(٤) الموطّأ: (١/ ٣٧٨) برقم: (٧٦٨).

الأصل السّابع: سدّ الذّرائع

والمقصودُ به الامتناعُ عن فعْلِ الوسائل التى قد تفضي إلى حرامٍ وإن كانت مباحةً فى الأصل؛ لأنّ ما أدّى إلى محرّم فهو محرّمٌ مثلُه، وفى «الموطّأ» أمثلةٌ منها:

- فى «باب المراطلة» قال رَحِمَهُ اللهُ: «من راطل ذهبا بذهب، أو ورقا بورق؛ فكان بين الذهبين فضل مثقال؛ فأعطى صاحبه قيمته من الورق أو من غيرها؛ فلا يأخذه؛ فإن ذلك قبيح وذريعة إلى الربا»[١].

- وفى «باب جامع الدين والحول» قال رَحِمَهُ اللهُ فى الذى يشترى الطعام فيكتاله ثم يأتيه من يشتريه منه فيخبر الذى يأتيه أنه قد اكتاله لنفسه واستوفاه فيريد المبتاع أن يصدقه ويأخذه بكيله: «إن ما بيع على هذه الصفة بنقد؛ فلا بأس به، وما بيع على هذه الصفة إلى أجل؛ فإنه مكروه حتى يكتاله المشترى الآخر لنفسه»[٢]، قال الرّاوِى عنه: وإنما كره الذى إلى أجل؛ لأنه ذريعة إلى الربا.

الأصل الثامن: عَمَل أهل المدينة وإجماعُهم

حقّق شيخ الإسلام ابنُ تيميّة رَحِمَهُ اللهُ فى فتاواه مسألةَ إجماعِ أهلِ المدينةِ وعَمَلَهم، وذكرَ أنّ منه ما هوَ متّفَقٌ عليهِ، ومنهُ ما هو قولُ الجمهورِ، ومنهُ ما لا يقولُ به إلاّ بعضهُم؛ ذلك أنّ إجماع أهلِ المدينةِ على أربعِ مراتبَ[٣]:

المرتبةُ الأولى: ما يجرِى مَجْرَى النّقلِ عن النبىّ ﷺ؛ مثلَ نقلهمْ

---

(١) الموطّأ: (١/ ١٦٤) برقم: (١٨٦٠).

(٢) الموطّأ: (٢/ ٢٠٥) برقم: (١٩٧١).

(٣) راجع هذه المراتب بتقرير أوسع وتحرير أشمل فى: مجموع الفتاوى: (٢٠/ ١٦٨) طبعة العبيكان.

لِمقدارِ الصّاع والمُدّ، وكترْك صدقةِ الخضْراواتِ والأحباسِ؛ فهذا ممّا هو حجّةٌ باتّفاق العلماءِ.

المرتبةُ الثّانيةُ: العملُ القديمُ بالمدينة قبلَ مقتلِ عثمانَ بن عفان رضي الله عنه؛ فهذا حجّةٌ فى مذهبِ مالكٍ، وهو المنصوصُ عن الشّافعيّ، فقد قال: «**إذَا رَأَيْت قُدَمَاءَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى شيء فَلاَ تَتَوَقَّفْ فى قَلْبِك رَيْباً أَنَّهُ الْحَقُّ**»، وظاهرُ مذهبِ أحمَد أنّ ما سَنَّهُ الْخُلفاءُ الرّاشِدُون حجّةٌ يجبُ اتّباعهَا، والمحكيُّ عن أبى حنيفة يقتضِى أنّ قولَ الْخُلَفَاءِ الرّاشدين رضي اللّه عنهم حجَّةٌ، وما يُعْلمُ لأهل المدينةِ عَمَلٌ قديمٌ على عهدِ الْخلفاءِ الرّاشِدِين مخالفٌ لسُنَّة الرّسول ﷺ.

المرتبةُ الثّالثةُ: إذا تعارضَ فى الْمسألةِ دليلانِ؛ كحديثَيْنِ وقياسينِ جُهِلَ أَيُّهما أَرْجَحُ، وأحدهما يَعْمَلُ به أهلُ المدينةِ؛ ففيه نزاعٌ؛ فمذهبُ مالكٍ والشافعيّ أنّه يُرَجَّحُ بِعملِ أهْلِ المدينةِ، ومذهبُ أبى حنيفة أنّه لاَ يُرَجَّحُ به، وللحنابلة وجهانِ، ومنْ كلام أحمد: «**إذَا رَأَى أَهْلُ الْمَدِينَةِ حَدِيثاً وَعَمِلُوا بِهِ؛ فَهُوَ الْغَايَةُ**»، وكان يُفْتِى على مذْهبِ أهْلِ المدينةِ، ويُقدِّمهُ على مذهبِ أهلِ العراقِ، وكان يَدُلّ المستَفْتِى على مذاهب أهلِ الحديثِ ومذهبِ أهلِ المدينةِ، وكان يكرهُ أنْ يَردّ عليهم كما يردّ على أهل الرّأيِ، ويقولُ: «إنَّهُمْ اتَّبَعُوا الآثَارَ».

المرتبةُ الرّابعةُ: العملُ المتأخّرُ بالمدينةِ؛ هلْ هو حُجَّةٌ شرعيّةٌ أَمْ لاَ؟ والجمهورُ أنّهُ ليس بحجّةٍ شرعيّةٍ، وهو قولُ المحققين مِن المالكيّة؛ قال ابنُ تيميّة رحمه الله: «ولم أر فى كلام مالك ما يوجب جعل هذا حجة، وهو فى «الموطأ» إنما يذكر الأصل المجمع عليه عندهم،... ولو كان مالك يعتقد أن العمل المتأخر حجة يجب على جميع الأمة اتباعها وإن خالفت النصوص؛ لوجب عليه أن يلزم الناس بذلك حد الإمكان؛ كما يجب عليه

أن يلزمهم اتباع الحديث والسنة الثابتة التى لا تعارض فيها وبالإجماع، وقد عرض عليه الرشيد أو غيره أن يحمل الناس على موطئه فامتنع من ذلك، وقال: «إن أصحاب رسول الله ﷺ تفرقوا فى الأمصار، وإنما جمعت علم أهل بلدى»(١).

ومن أمثلة المسائل التى احتجّ فيها مالكٌ بعمل أهل المدينة فى «الموطّأ»:

- فى «باب العيب فى الرقيق» قال مالك رحمه الله فى الرجل يشترى العبد فيؤاجره بالإجارة العظيمة أو الغلة القليلة، ثم يجد به عيبا يرد منه: «إنه يرده بذلك العيب، وتكون له إجارته وغلته، وهذا الأمر الذى كانت عليه الجماعة ببلدنا»(٢).

- وفى «باب ما يجوز من بيع الحيوان بعضه ببعض والسلف فيه»؛ قال رحمه الله: «ومن سلف فى شىء من الحيوان إلى أجل مسمى فوصفه وحلاه ونقد ثمنه؛ فذلك جائز، وهو لازم للبائع والمبتاع؛ على ما وصفا وحليا، ولم يزل ذلك من عمل الناس الجائز بينهم، والذى لم يزل عليه أهل العلم ببلدنا»(٣).

- عند روايته أثر عُمَرَ بْن الْخَطَّابِ رضي الله عنه أنه قرأ سجدة وهو على المنبر يوم الجمعة؛ فنزل فسجد وسجد الناس معه، ثم قرأها يوم الجمعة الأخرى فتهيأ الناس للسجود؛ فقال: «على رسلكم، إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء»؛ فلم يسجد، ومنعهم أن يسجدوا. قال مالك: «ليس العمل على أن ينزل الإمام إذا قرأ السجدة على المنبر فيسجد»(٤).

---

(١) مجموع الفتاوى: (٢٠/ ١٧٢) طبعة العبيكان..
(٢) الموطّأ: (٢/ ١٣٤) برقم: (١٧٩٩).
(٣) الموطّأ: (٢/ ١٨٠) برقم: (١٩٠٧).
(٤) الموطّأ: (١/ ٢٨٢) برقم: (٥٥٢).

- بعد أثر يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب أن رقيقا لحاطب سرقوا ناقة لرجل من مزينة فانتحروها؛ فرفع ذلك إلى عمر بن الخطاب؛ فأمر عمر كثير بن الصلت أن يقطع أيديهم، ثم قال عمر: أراك تجيعهم؟ ثم قال عمر: «والله لأغرمنك غرما يشق عليك»، ثم قال للمزنى: «كم ثمن ناقتك؟» فقال المزنى: قد كنت والله أمنعها من أربع مائة درهم؛ فقال عمر: «أعطه ثمان مائة درهم»-: ذيل مالك رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله: «وليس على هذا العمل عندنا فى تضعيف القيمة، ولكن مضى أمر الناس عندنا على أنه إنما يغرم الرجل قيمة البعير أو الدابة يوم يأخذها»[1].

* * *

(١) الموطّأ: (٢/ ٢٩٣) برقم: (٢١٧٨).

الخاتمة

الحمد لله على ما أولى، فى الآخرة والأولى، وصلّى اللَّه على النّعمة السّابغة، والرّحمة السّائغة، وبعد:

أخى المتفضّل بقراءة ما مرّ؛ ها قد تمّتْ هذه الصّفحات على ما فيها؛ يتأمّل مَن أَعَدّها أن تنفعك، وتبعث فيك الجدّ فى الحفظ والمُدارسة وترفعك، إن كان ذلك كلّه ففضلٌ مِن اللَّه وحده عليك، وإن كان بعضُهُ فتوفيقٌ مِن اللَّه لك، وعلى الحالين؛ مَن شَكر زِيدَ، ومَن جدّ وَجَدْ، حفِظك ربُّك وتولاّك، وأيّدك بالحقّ وأصلحك وهداك.

واللَّه تعالى أعلم ونِسْبةُ العِلْم إليه أَسْلَم

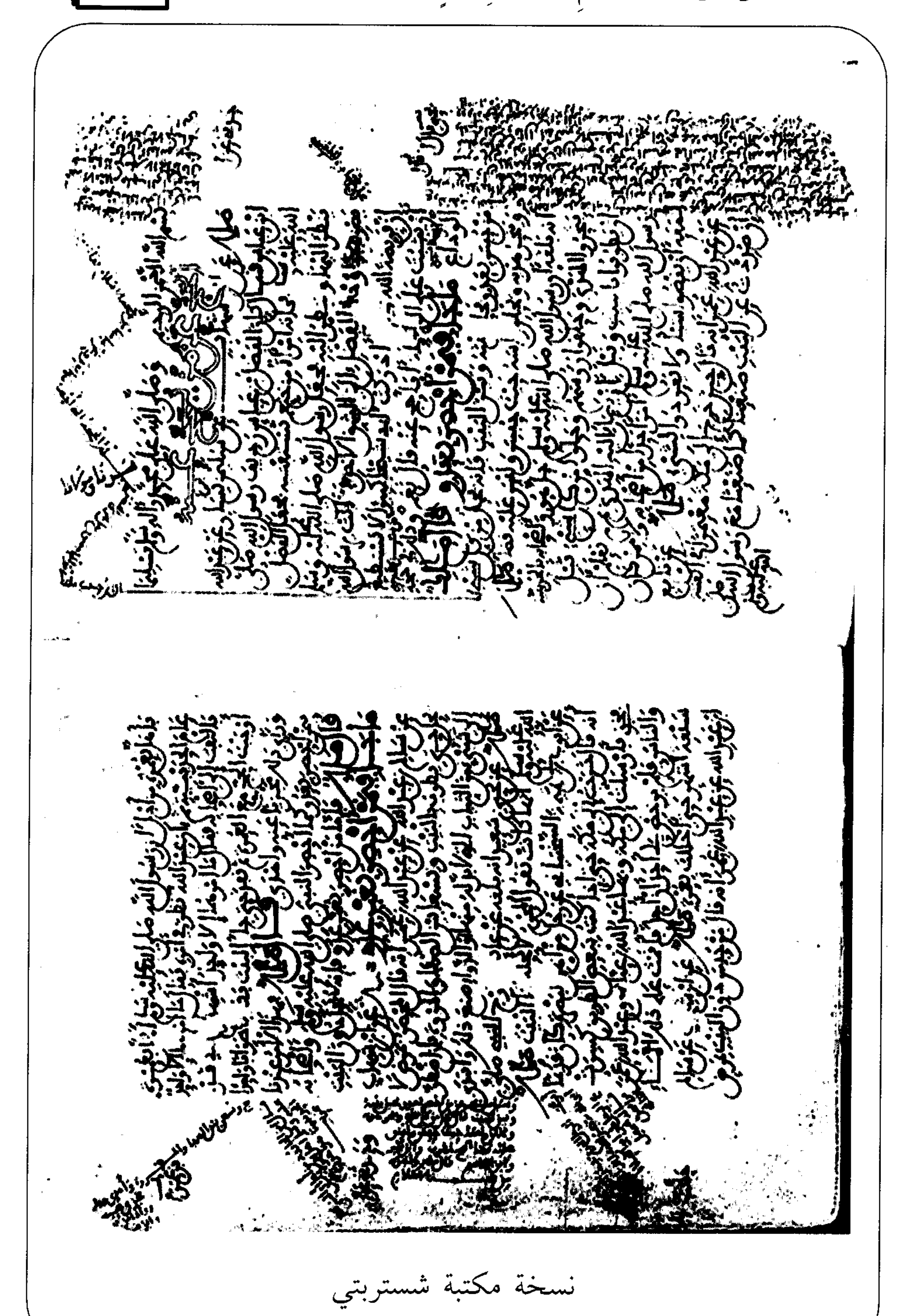
وصلّى اللَّه على سيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلّم

❊ ❊ ❊

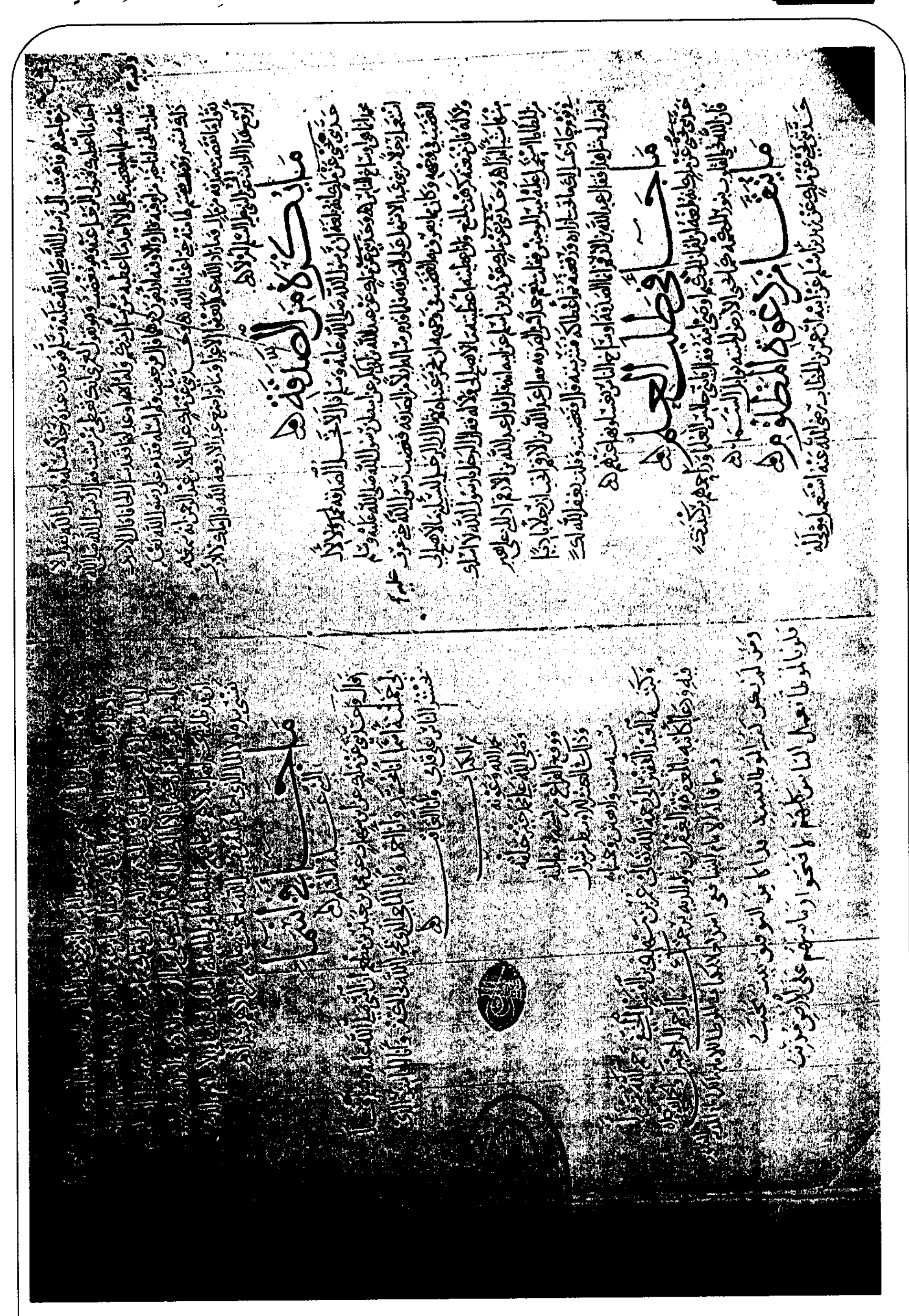
مُلحقٌ ببعضِ صُورِ مخطوطاتِ الموطّأ

الصفحة الأولى والأخيرة من النسخة الكويتية

النسخة الأزهرية



نسخة مكتبة شستربتي



نسخة بخط عمر بن مهدي الحنفي رحمه الله

نسخة الموطأ برواية عبد اللّه بن مسلمة القعنبي

الفهرس

تم الصف والإخراج
بشركة غراس للطباعة
هاتف: ٤٨١٩٠٣٧ - فاكس: ٤٨٣٨٤٩٥

فإن الله يحيي القلوب بنور الحكمة كما يحيي الأرض الميتة بوابل السماء ما يتقى من دعوة
المظلوم مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب استعمل مولى له
يدعى هنيا على الحمى فقال يا هني اضمم جناحك عن الناس واتق دعوة المظلوم ورب الغنيمة
وإياي ونعم ابن عفان وابن عوف فإنهما إن تهلك ماشيتهما يرجعان إلى المدينة
إلى زرع ونخل وإن رب الصريمة ورب الغنيمة إن تهلك ماشيته يأتني ببنيه فيقول
يا أمير المؤمنين يا أمير المؤمنين أفتاركهم أنا لا أبا لك فالماء والكلأ أيسر علي من الذهب
والورق وايم الله إنهم ليرون أني قد ظلمتهم إنها لبلادهم ومياههم قاتلوا عليها
في الجاهلية وأسلموا عليها في الإسلام والذي نفسي بيده لولا المال الذي أحمل عليه
في سبيل الله ما حميت عليهم من بلادهم شبرا مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن
مطعم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لي خمسة أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا
الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب تم
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

فإن دعوة المظلوم مجابة وادخل رب الصريمة

الصريمة قطعة من الإبل نحو الثلاثين

الكفر

ووقع الفراغ من كتابة الموطأ ضحوة يوم الاثنين من شهر عاشوراء لسنة السابعة
والتسعين والألف من الهجرة النبوية على مهاجرها أفضل الصلاة
والسلام بقلم أفقر عباد الله وأحوجهم إلى رحمته عبد ربه سعيد بن محمد مساعد
ابن مساعد بن عبد الله بن سالم [illegible] غفر الله له
ولوالديه ولمشايخه ولمن [illegible]
[illegible]
[illegible] آمين

آمين آمين